

الكتاب الثاني

الفكر السياسي

- الفكر السياسي الاغريقي
- افلاطون وارسطو
- الفكر السياسي الروماني
- الفكر السياسي المسيحي
- الفكر السياسي الاسلامي
- الفكر السياسي الحديث
- الفكر المطلق : ميكافيللي - جان بودان -
توماس هوبز - بوسوى
- الفكر المتقيد : جون لوك ، مونتسكيو - جان جاك روسو
- ادمون بيرك
- جيرمي بنتام
- جون ستيوارت ميل
- الماركسية
- دراسة لحالات من النظرية السياسية الاسلامية العربية
- دراسة لحالات من الفكر العربي

الفكر السياسي الاغريقي

تميزت الحياة السياسية في بلاد الاغريق بما سمي دولة المدينة
City state الامر الذي اثر بدوره على الفكر السياسي
الاغريقي . وتميزت دولة المدينة بصغر عدد السكان وصغر المساحة ، اذ بلغ
العدد في المتوسط حوالي ٣٠٠ الف نسمة ، وانقسم سكانها الى ثلاث طبقات
وقاعدة هذا التقسيم طبقة الارفاء وربما كان ثلث سكان اثينا من الارقاء أما
الطبقة الثانية فهي طبقة الاجانب المقيمون ، اذ أن الإقامة لم تؤثر في استمرار
صفة الاجنبي حتى ولو امتدت اجيالا متتالية وكان الاجنبي مثل الرقيق
محروما من المساهمة في الحياة السياسية لدولة المدينة رغم كونه حرا . أما
الطبقة الثالثة فهي طبقة المواطنين الذين لهم حق المشاركة في الحياة السياسية
وهذه الصفة كانت ميزة يتوارثها الابناء وتجعله يتمتع بصفة عضوية المدينة
مما يجعله يشارك في النشاط السياسي والشئون العامة وذلك بحضور
المواطن اجتماع المدينة وامكانية تولي الوظائف العامة .

وتمثل النظام السياسي لدولة المدينة في الجمعية Assembly or Ecclesia
وتتكون من المواطنين الذكور ، ويحق لكل مواطن اثنى أن يحضرها بعد
بلوغ سن العشرين ، وكانت تجتمع عشر مرات في السنة على الاقل ، وكانت
تعقد اجتماعات غير عادية بناء على دعوة من المجلس Council
وتشبه قرارات الجمعية التشريعات الحديثة التي تصدر عن السلطة العامة .

وهناك مجلس الخمسمائة الذي ينتخب من قبل المنظمات المحلية ،
ويقترح القوانين ويستقبل السفراء ويشرف على الموظفين ويعاقب الخارجين
بالسجن أو الاعدام ويشرف على الشئون المالية وإدارة الاسطول .

أما المحاكم فتكونت من أعضاء قدروا بـ ٥٠١ عضوا أو ما يزيد على ذلك ولا يقلون عن ٢٠١ عضوا ، وتفصل فى القضايا وتشرف على الموظفين العموميين وتنفذ القانون .

وهكذا كانت الوطنية إسمى لشرف للاثينيين ، وتمجد اثنينا تمجيد لأشخاصهم .

وقد ذهب بركليس إلى أن المواطن الاثينى لا يهمل شئون الدولة بحجة انشغاله بشئون أسرته ، والمواطن الذى لا يهتم بالمسائل العامة يعد رجلا منعدم الفائدة .

وكان الاثينيون فى عهد بركليس يعتبرون أن شغل كل وقت المواطن فى الشئون الخاصة انحرافا عن المثل العليا ، ورغم بلوغ الصناعة الاثينية شأنا عظيما ، فإن رجال هذه الصناعة ما كانوا ليرتضوا أن يستغرق كل وقتهم فتحرمهم الوقت اللازم لمزاولة الاعمال العامة وشئون المدينة .

وقد لم يهتم الاثينيون فى المجادلات السياسية فى القرن الخامس قبل الميلاد . وتميزوا بالمجادلات والمناظرات الكلامية . وكان الاغريق ميللا للحكم المقارن نظرا للتعدد الذى كان سائدا فى اشكال النظم السياسية .

وظهرت جماعة السفسطائيين sophists وكانوا يعيشون على المقابل المادى الذين يحصلون عليه من تلاميذهم . وكان سقراط هو الفيلسوف الذى حول تلك الاتجاهات الفكرية المتناثرة الى فلسفة محددة المعالم وذهب الى ان الفضيلة هى المعرفة ، وبالتالى فهى قابلة للتعليم والتعلم وهناك من يرجع أن الكثير من المبادئ السياسية التى تجدها فى « جمهورية » افلاطون هى من فكر سقراط الذى تلقاه عنه مباشرة تلميذه افلاطون . كما ورد فى الجمهورية من طبقة حاكمة تمتاز بالعقل والاتجاه الى اتقاد الدولة على يد المحاكم الفيلسوف . كل ذلك كان نتاجا لفكر سقراط بأن الفضيلة هى المعرفة بها فى ذلك الفضيحة السياسية .

أفلاطون

ولد أفلاطون حوالي سنة ٤٢٧ ق م ، من عائلة أثينية عريقة ، وذهب البعض الى أن انتقاد أفلاطون للديمقراطية يرجع الى ارستقراطية نشأته ، ولكن أفلاطون لم يكن أقل ثقة بالديمقراطية من أرسطو ، الذي لم يكن من سلالة النبلاء ، ولكن الأمر الأساسى الذى أثر فى تفكيره هو مصاحبته لسقراط ، فقد أخذ منه فكرة أن الفضيلة هي المعرفة .

وقد جاءت أفكاره الأولى عن السياسة فى « الجمهورية » فى وقت كان معجبا بنظام اسبرطة العسكرية ، وقبل أن تثبت مأساة نظام أسبرطة .

وفى عام ٣٦٧ ، ٣٦١ ق م . قام أفلاطون برحلتين الى سراقوسة :
seracuse لمساعدة صديقه ديون Dion فى تثقيف وتوجيه
الملك الصغير ديونيكسيوس Dionysius الذى رأى فى توليه الحكم
فرصة لإدخال اصلاحات سياسية بعيدة المدى ، فتصور ملكة ذات سلطات غير
محددة ، ولديه رغبة فى الافادة ، وسرعان ما خابت آماله ، اذ تبين أن الملك لم
يكن راغبا فى الاستماع الى النصيح ، أو مستعدا لترويض نفسه على الدراسة
أو العمل ، مما أثر على أفكار أفلاطون السياسية ، كما سيتبين فيما بعد .

وكان كتاب « الجمهورية » نتاجا لعهد شباب أفلاطون . أما كتاب
« القوانين » فهو نتاج شيخوخته . ويمكن أن نجد فاصلا زمنيا يجاوز ثلاثين
عاما بين كتاب « الجمهورية » وكتاب « القوانين » . والكتاب الأول يعكس
حماسة الشباب ، أما الآخر فيكس خيبة الأمل . . أما كتابه السياسى فقد
كتب فى فترة بين الاثنين ، وان كانت أقرب تاريخيا الى « القوانين » منها الى
« الجمهورية » . .

وعرض أفلاطون فى « الجمهورية » دراسة للرجل الفاضل ، والحياة
الفاضلة . . وكانت تعنى فى نظره العيش فى دولة فاضلة ، فالرجل الفاضل

يجب أن يكون مواطننا فاضلا ، والنظرية السياسية في الجمهورية تأثرت بدرجة كبيرة بالحياة السياسية في دولة المدينة . فالفكرة الأساسية في الجمهورية ، هي أن الفضيلة هي المعرفة ، وبالتالي فالرجل الذي تتوافر لديه المعرفة ينبغي أن يستحوذ على سلطة نافذة في الحكومة ، وأن مؤهله الوحيد للوصول الى السلطة هو المعرفة . والتخصص هو أساس المجتمع ، ويتوقف على الاستعداد الطبيعي والتدريب ، والآول موهبة ، والثاني مسألة خبرة وتعليم . والدولة تعمل على اكتشاف الموهبة وتنميتها بأحسن وسائل التعليم . وبالتالي لا أمل في قيام الدولة الفاضلة ما لم توضع السلطة في أيدي من يعلمون .

وهاجم أفلاطون جهل رجال السياسة وعدم كفايتهم ، فالصناع عليهم أن يعرفوا مهنتهم ، أما السياسيون فلا يعرفون شيئا على الإطلاق .

وكان الانقسام سببا في عدم الاستقرار في نظام دولة المدينة ، وقد أرجع أفلاطون ذلك الى تضارب المصالح الاقتصادية بين الملاك والمعلمين ، وقال أفلاطون : توجد مدينتان في مدينة واحدة ، الأولى للأغنياء ، والثانية للفقراء ، وهما في صراع دائم ، وعلاج ذلك عنده هو إلغاء الملكية الفردية ، أو على الأقل إزالة الفروق الشاسعة بين الغنى والفقير . وأن يكون تعليم المواطنين موجها نحو تقديم الصالح العام على أى اعتبار آخر .

وهناك ثلاث وظائف ضرورية للدولة ، وهي : اشباع الحاجات الطبيعية ، وحماية الدولة ، وحكمها ، ويقتضى التخصص ظهور ثلاث طبقات ، وهي العمال الذين ينتجون ، والحراس الذين يمكن تقسيمهم الى جنود وحكام ، أى ان هناك أولئك الذين أهلهم الطبيعة للعمل لا للحكم ، وأولئك الذين يصلحون للحكم ، بشرط أن يكونوا تحت توجيه غيرهم ، وأولئك الذين يصلحون لاسمى أعباء الحكم .

والعدالة عند أفلاطون تعنى أن يعمل كل فرد بحسب حالته الكائنة بالفعل في ضوء مؤهلاته .

وتتمثل شيوعية أفلاطون فى إلغاء الأسرة ، وتحريم الملكية الخاصة على الحكام ، سواء أكانت منازل أو أرضا أو مالا ، على أن يعيشوا فى معسكرات ، وتتناولون طعامهم على مائدة مشتركة ، بالإضافة الى إلغاء الزواج الفردى الدائم ، والاستعاضة عنه بالإنسان الموجه وفقا لإرادة الحكام لانتاج أمدح سلالة ممكنة .

وتنطبق الشيوعية فى الجمهورية على فئة الحراس وحدها ، أى الحكام والجنود .

والتعليم عند أفلاطون هو الوسيلة الايجابية التى يستطيع بها الحاكم تكييف الطبيعة البشرية على نحو يكفل ايجاد دولة متجانسة ، والدولة هى أولا وقبل كل شئ منظمة تعليمية ، فاذا كانت الفضيلة هى المعرفة ، فبالتالى من الاهمية تعليمها . والدولة لا تستطيع أن تترك شئون التعليم للحاجة الخاصة ، وأن يكون مصدرا للتجارة ، بل يتعين عليها أن توفر بنفسها الوسائل اللازمة لذلك ، وبالتالي فهو يعمل على تحقيق نظام تعليم اجبارى خاضع لرقابة الدولة .

وينقسم التعليم عند أفلاطون الى : -

١ - التعليم الأولي : ويشمل تدريب الأشخاص حتى سن العشرين ، وينتهى عند بداية الخدمة العسكرية .

٢ - للتعليم الأعلى : الذى يقتصر على فئة مختارة من كلا الجنسين ، ويمتد من سن العشرين الى سن الخامسة والثلاثين .

وللنساء أهلية التعيين فى الوظائف كالرجال على حد سواء .

أى أن جوهر جمهورية أفلاطون هو الحكم المطلق المستنير ، والحكومة المستنيرة بالعقل لا يمكن أن تكون الا حكومة القلة .

وقد أغفلت الجمهورية دور القانون ، واثار الرأى العام ، أى ان الجمهورية كانت انكارا للايمان بدولة المدينة السياسية .

وهناك تباين بين نظريات أفلاطون في الجمهورية ، وما نجده في السياسة والقوانين ، وإن كانت تصطب بصورة واضحة قراءة كتاب « القوانين » ، فالمضمون غير متراجط ، ولذلك كان اقبال المقراء على كتاب « القوانين » ضئيلا .

وإذا كانت الجمهورية تركز على الحاكم الفيلسوف ، مما أدى الى استبعاد القانون نهائيا ، فإن القوانين عملت على استعانة مكانة القانون الذى يخضع له الحاكم والمحكوم على السواء ، وقد أرجع البعض ذلك الى خيبة أمل أفلاطون عندما حاول الاشتراك فى ادارة شئون سراقوسة .

ومن المقطوع به أن أفلاطون لم يسلم بشكل نهائى بأن نظريته فى الجمهورية خاطئة ، فقد قال بأن هدفه من القوانين هو أن يصف الدولة المثالية فى المرتبة للدولة المثالية .

وفى « السياسى » بين أفلاطون أن السياسى فنان أكبر مؤهلاته المعرفة ، وشبهه بالراعى الذى يسوس قطيعا من البشر ويدير أمره . أو هو رب الأسرة الذى يدير شئونها لخير أفرادها جميعا .

ففى الجمهورية ، بعد أن وضع دولته المثالية فى القمة ، نجده يرى أن التيموقراطية Timocracy « حكم الثورة » ، أو الدولة العسكرية ، هى ، ظهر انحلال الدولة المثالية ، وحكومة الاوليجاركية oligarchy أو حكومة الأثرياء ، وتترتب على انحلال التيموقراطية ، وتنشأ الديمقراطية نتيجة لفساد حكم الأقلية . وتظهر الحكومة الاستبدادية عند فساد الحكومة الديمقراطية .

أما فى السياسى فهناك محاولة أكثر احكاما ، فالدولة المثالية أو الحكم الفردى البحت شئ الهى ، وهذه أيضا هى الدولة فى الجمهورية ، وبهذا توصل أفلاطون الى التقسيم السداسى المضمن ثلاثة أنواع تدعى للقانون وثلاثة على عكس ذلك .

حكم الفرد : مصدر للحكومة الملكية . وللحكومة الاستبدادية .

حكم الأقلية : مصدر للحكومة الارستقراطية ، وللحكومة الاوليجاركية .

وقد بين افلاطون في كتاب القوانين « الدولة المختلطة » التى تجمع بين
الحكمة فى النظام الملكى ، والحرية فى النظام الديمقراطى .



أرسطو

لم يكن أرسطو من أهل أثينا ، وولد عام ٣٨٤ ق م ، وهو من أهل ستاجيرا فى تراقيا ، وكانه والده طبيبا ، اهتم بالبحوث البيولوجية ، وقد يكون ذلك سبب اهتمامه بالبحوث البيولوجية ، والحق والد أرسطو بالبلاط المقدونى ، والتحق أرسطو بمدرسة أفلاطون ، حوالى عشرين عاما ، وفى عام ٣٤٣ ق م ، اختير معلما للأمير اسكندر المقدونى .

ومعظم مؤلفات أرسطو لم تكن مسكلمة ومعدة للنشر ، بل كان يستعملها فى التدريس .

فالموضوعات التى ناقشها أرسطو فى الدولة المثالية تكاد تكون جميعها واردة فى القوانين لأفلاطون .

ومثل أرسطو الأعلى هو الحكم الدستورى ، لا الاستبدادى ، حتى ولو كان ذلك الاستبداد هو الاستبداد المستنير الذى يصدر عن الملك الفيلسوف . ولهذا قبل أرسطو ما جاء فى كتاب القوانين فى هذا الصدد . وسيادة القانون تعد دليلا من أدلة الدولة الصالحة ، والقانون هو العقل مجرد من الهوى .

والحكم الدستورى يستهدف الصالح العام ، ولذلك يختلف عن الحكم الطائفى ، أو الحكم الاستبدادى اللذان يستهدفان صالح طبقة واحدة ، أو صالح فرد واحد ، وهو حكم قانونى ، والحكومة الدستورية حكومة رعية راضية ، وبذلك تتميز عن الحكومة الاستبدادية التى تستند الى القوة .

والدولة الفاضلة عمليا عند أرسطو هى الدولة السياسية The polity أو الحكومة الدستورية ، وتجمع بين العناصر الصالحة فى الديمقراطية . والعناصر الصالحة فى الاوليغاركية معا . وأساسها الاجتماعى وجود طبقة متوسطة قوية تتألف من أولئك الذين ليسوا بالاغنياء حد الغنى ولا الفقراء غاية الفقر ، اذ أن أفرادها ليسوا من الفقر بحيث تنكسر أجنحتهم ، ولا من

الفنم بحيث ينشبون أظافرهم ، وهذا يكفل للدولة الارتكاز على أساس شعبي .



وفى أعقاب ذلك ظهرت عدة مدارس منها مدرسة الأبيقوريون ، وذهبت الى أن الحياة الفاضلة تقوم على التمتع باللذة ، والسعادة تقوم على اجتناب كل ألم وهم وقلق ، وكانت لذة الصداقة الروحية التى سعى ابيقور الى تحقيقها بين تلاميذه ، هى تلك التى يتكون منها الجانب الايجابى من مذهبه فى السعادة . وتطلب ذلك الانعزال عن مشاغل الحياة العامة .
والدولة تنشأ لتوفير الطمأنينة ، ولا سيما من عدوان الغير .

وكانت الابيقورية فى الجملة فلسفة هروب ، وكانت بالنسبة للأفراد مصدر سلام وعزاء ، ولكنها فى زمانها لم تفعل شيئاً بالنسبة الى تطور الآراء السياسية .



وفاق الكليون كل مدرسة أخرى فى الاعتراض على دولة المدينة ، وتقسيم الطبقات ، ولذلك هجروا مباهج الحياة ، ودعوا الى ازالة الفوارق الاجتماعية ، ويبدو أنهم انحدروا من صفوف الأجانب المنفيين . وكان الكليون من المعلمين المتجولين ، والفلاسفة الشعبيين ، الذين اتخذوا حياة الفقر مذهباً ، وكانت معظم تعليماتهم موجهة الى الفقراء ، وكانوا يدعونهم الى اذراء كل الآموز المتعارف عليها .



الفكر السياسي الروماني

تعد مساهمة العصر الروماني في تطور الفكر السياسي ، الطنف من مساهمة العصور الأخرى ، وترجع عظمة روما الى دورها في الواقع السياسي في المقام الأول ، أما ما قدمته من فكر وفلسفة سياسية ، فيأتي في المقام الثاني .

واخذت روما بالنظام الملكي الارستقراطي ، وتطور هذا النظام لفتح دورا للشعب في الحكم ، وفي حوالي عام ٥٠٠ ق م ، قامت الجمهورية ، وبعد أن استقرت الأوضاع الداخلية أخذت روما في التوسع الخارجى بضم المدن الإيطالية المجاورة ، ثم كانت الإمبراطورية الرومانية ، وقسمت الإمبراطورية الى امارات ، وعلى رأس كل امارة حاكما رومانيا له سلطات واسعة ، وتطورت الأمور ، فأخذت الجمهورية بنظام الحكم الديمقراطي ، وإن كانت قد تحولت بعد ذلك الى دكتاتورية عسكرية ، واستحوذ مجلس الشيوخ الخاضع للإمبراطور على أعمال التشريع في الإمبراطورية ، وامتدت صفة المواطن في أواخر القرن الثاني الميلادى الى المقيمين في ولايات الإمبراطورية .

واختفت النظرية القائلة أن الإمبراطور يستمد سلطانه من الشعب الروماني ، وظهرت نظرية جديدة تقول : أن سلطات الإمبراطور لها أصل الهى مقدس ، وتلى ذلك الاعتراف الرسمى بالمسيحية كديانة رسمية للإمبراطورية .

وقام الرومان بتطوير النظم القانونية للعالم القديم ، واقتبسوا من الفلسفة الاغريقية ، وإذا لم تكفى توجهوا الى الجانب التطبيقى في السياسة والادارة ، أى أن روما أرست قواعد نظام قانونى يعتبر الدعامة الأساسية لنظم القانونية فى عالم اليوم .

ومع اتساع الإمبراطورية ، تعامل الرومان مع شعوب أخرى غيرهم ، وحيث

كان لا يجوز تطبيق القانون الروماني على غير مواطنين الرومان ، كان هناك « قانون الشعوب » الذي يحكم علاقة المواطنين الرومان مع الذين لا يخضعون لقانون روما وأدى ذلك الى ظهور القانون الطبيعي ، فنتيجة معرفة الرومان بالنظم القانونية غير الرومانية ، واستيعابهم لفلسفة الاغريق ، رأوا أن هناك مبادئ قانونية معينة ، نبتت بالطبيعة في عقول كل الأفراد ، وبالتالي اعتبر القانون الطبيعي قانونا عالميا يعلو على غيره من القوانين . والقانون الطبيعي يعتمد على العقل والمنطق ويطبق عالميا .

وفصل الفكر الروماني الفرد عن الدولة ، فالدولة تطور طبيعي لحياة الافراد في المجتمع ، ووجدت الدولة للمحافظة على حقوق الافراد .

ومن المفكرين الرومان شيشيرون ١٠٦ - ٤١ ق.م ، وله كتب شائعة مثل « الجمهورية » و « القوانين » ، ويذهب الى أن الدولة نشأت نشأة طبيعية نتيجة لميل الانسان للاجتماع بغيره من البشر .

وذهب الى أن أفضل شكل للحكومة هو نظام الحكم الملكي ، ويليه الحكم الارستقراطي ، أما الديمقراطية فيراها أسوأ نظام للحكم .

ورأى أن هناك قانون طبيعي عام ، اذ ليس للكون خالق واحد الا الاله ، وللله قانون واحد يسرى على جميع الأفراد ، وكل تشريع يخالفه لا يستحق اسم قانون .

أما سينيكا ، فجاء فكره في عهد نيرون ، الذي كان حاكما فاسدا ، وكذلك دافع سينيكا عن نظام الحكم المطلق ، فأغلبية الشعب يتسمون بالفساد ، وبالتالي فيحكمها اتحاد ظلما من حكم الدكتاتور .

وذهب سينيكا الى أنه كان هناك عصر ذهبي ، قبل عصر المدينة والدولة ، فكانت الحياة حالية من الطمع والجشع ، وكان الأفراد سعداء ، وعندما ظهرت رغبة الافراد للتملك ، بدأ الجشع ، وهنا ظهرت نفعية الحكام واستبدادهم .

الفكر السياسى المسيحى

من التطورات التى شهدتها الامبراطورية الرومانية ظهور المسيحية ، اذ ظهرت هذه الديانة فى جزء من الامبراطورية .

واتجهت المسيحية نحو الغرب ، ففى الشرق وجدت من الصعوبات ما لم تتمكن من التغلب عليها ، وأخذت المسيحية من روما مركزا لها ، ولم تهدم المسيحية الحضارة الرومانية .

وجذبت المسيحية اليها الطبقات الدنيا من الشعب الرومانى ، وفى البداية عانى المسيحيون من اضطهاد الرومان الذين لم يعترفوا بالدين الجديد .

وعندما اعترف الامبراطور قسطنطين بالمسيحية كدين رسمى للامبراطورية فى القرن الرابع الميلادى ، فى أعقاب انتشارها بين الشعب الرومانى ، ازدهرت هذه الديانة . وقد دعا الحواريون الى ضرورة طاعة الحكومة ، فهى أداة تنفيذ ارادة الله على الأرض ، واذا تدخلت الدولة فى شئون الكنيسة ، هنا يحق عدم طاعة الحكومة .

وتبنى رواد الكنيسة فكرة القانون الطبيعى ، وبينما أكد المسيحيون الاوائل على عدم التفرقة بين العبيد والاحرار فى نظر الاله ، اعتبروا الرق استعبادا للجسد وليس استعبادا للروح .

وبعد اعتراف الامبراطورية بالمسيحية ، تولى أسقف روما وظيفة مستشار الامبراطورية فى الشئون الدينية ، وفى البداية قام رجال الكنيسة وسكان روما باختيار أسقف المدينة الذى يتولى وظيفة البابوية ، وكان اختياره يرتبط بالمشاحنات والمصادمات الدموية ، وتصارعت العائلات الكبيرة على هذا المنصب مما أدى الى وصول شخصيات مشبوهة وتتمتع بسيرة غير حسنة الى هذا المنصب ، ومن هنا كانت محاولات الإصلاح التى انتهت فى القرن الحادى عشر بأن أصبح الكرادلة وحدهم هم الذين يشتركون فى اختيار البابا .

ومنذ القرن التاسع ، زاد الدور الديوى للبابا ، وكان يحق له فرض جزاءات روحية تصل الى حد الحرمان من رحمة الكنيسة ، وهذا يعنى اهدار دم من صدرت ضده هذه العقوبة ، ولم يستثن الملوك والاباطرة من الخضوع لهذه السلطة ، وعندما تدهورت قوة الامبراطور فى عصر الاقطاع ، مما أدى الى زيادة دور الكنيسة وقوة البابا وكانت الكنيسة تتمتع بشراء كبير ، اذ امتلكت مساحات واسعة من الاراضى .

ووصلت البابوية الى اقصى قوتها فى القرن الثالث عشر ، وفى القرن الرابع عشر زادت قوة الملوك والاباطرة ، وضعف دور النبلاء والاشراف الذين اعتمد عليهم البابا فى ممارسة سلطته الزمنية .

وبينما ساد التفاهم بين السلطتين : الزمنية والدينية فى بداية المصور الوسطى ، مالبت الامر أن تحول الى تنافس وتنازع . ولذلك انقسم الفكر السياسى فى هذه الفترة الى بعدين : الأول يدافع عن السلطة الدينية ، والثانى يدافع عن السلطة الزمنية . ومن مبادئ الفكر المسيحى المساواة ، وهنا يقول بولس الرسول : « ليس هناك تفرقة بين اليهود والاغريق ، او حر وعبد ، نو ذكر وانثى ، فكلهم سواء فى يسوع المسيح » .

ومز واجبات المسيحى الطاعة ، اذ قال السيد المسيح : « اعط ما لقيصر لقيصر وما لله لله » . وبينما مثلت الكنيسة السلطة الدينية ، مثل الامبراطور السلطة الزمنية .

ودافع القديس اندروز عن استقلال الكنيسة الذاتى فى الامور الدينية ، وهذا لا يتعارض مع وظائف الامبراطور الديوىة .

ودعا القديس « اوجستين ٣٥٤ - ٤٣٠ الى قيام كومنولث مسيحى ، وان الانسان يتكون من روح وجسد ، والروح تتعلق بالسما ، والجسد يتعلق بالأرض ، وبالتالي فالامور الديوىة مصدرها الجسد ، والامور الدينية مصدرها

للروح ، وفى النهاية ستفتصر مدينة الله .

وتميزت العصور الوسطى بالنظام الاقطاعى الذى جاء نتيجة لانحياز
الامبراطورية الرومانية ، وأصبحت الضيقة أداة لتنظيم العلاقات . ومن مفكرى
هذا العصر القديس توماس الاكوينى ، الذى رأى أن المجتمع يحقق الخدمات
المتبادلة ، والحاكم ينظم تعادل الخدمات ، ويستمد الحاكم سلطته من الله ،
والحاكم مسئول عن جعل القانون الوضعى مسايرا للقانون الطبيعى ، ومقاومة
المحكومين للاستبداد ليس حقا فحسب بل واجب أيضا .

ودعا دانتى الى توحيد السلطة ووضعها فى يد الامبراطور ، وقال : « إن
سياسة البابا سببت انقسامات داخلية ، والسلطة الزمنية ضرورية لفهمية
الشعب » .

أما مارسيلىو دى بادو فدعا الى الحد من سلطات البابا ، وللقضاء على
النظام البابوى ، ووضع الكنيسة تحت سلطة الدولة .



الفكر السياسي الاسلامي

يتميز الدين الاسلامي بالشمول ، اذ أنه دين ودنيا ، أى ينظم مختلف العلاقات البشرية ، كما أنه يقوم على المساواة « **انما المؤمنون اخوة** » . وقال الرسول (صلعم) « ليس لعربى فضل على أعجمى الا بالتقوى » . بالإضافة الى تخليص المرأة من قيود الجاهلية ، وتحرير العبيد .

ويقوم الاسلام على عدم الاكراه فى الدين : « **لكم دينكم ولى دين** » ، ومن هنا كان الاقتناع عاملا أساسيا فى نشر الاسلام .

والشورى من الدعامات الأساسية فى الاسلام : « **وشاورهم فى الأمر** » . « **وأمرهم شورى بينهم** » ، بالإضافة الى العدل : « **وإذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل** » .

والاسلام يدعو الى مقاومة الحاكم المستبد ، وفى هذا الصدد قال الخليفة أبو بكر : « **انى وليت عليكم ولست بخيركم** ، فان أحسنت أعينونى ، وان أسأت فقومونى » .

كما يدعو الى مقاومة الظلم . قال الرسول (صلعم) : « **ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه ، أوشكوا أن يصابهم الله بعقاب من عنده** » .

والاسلام دين عالمى ، لاذ أنه أتى للبشر كافة فى كل مكان ، كما يدعو الى معاملة غير المسلمين بالحسنى .

والتقوى سمة أساسية من سمات الاسلام : « **ان اكرمكم عند الله اتقاكم** » . « **فالله لا ينظر الى صوركم وأشكالكم وإنما ينظر الى قلوبكم** » ، أى التقوى .

وقد جاء الاسلام خاتم رسالات السماء ، بعد سبع قرون من قيام الدين المسيحى ، مصداقا للتوراة وتأكيدا للإنجيل .

وهدف الاسلام هو ارساء دعائم الدولة وفقا لما جاء فى القرآن الكريم

والسنة ، ولم يعرف الاسلام الفصل بين السلطة الزمنية والسلطة الروحية ، بل عرف سلطتين متلازمتين ، ترتبط كل منهما بالأخرى .

والحكم فى الفكر الاسلامى يقوم على ما أنزل الله فى القرآن الكريم ، ثم السنة ، كما يقوم على الشورى ، والرضى ، أى موافقة المحكومين على ولاية الحاكم ، قال الله تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » قال تعالى : « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » .

ومن المفكرين الاسلاميين الفارابى ، الذى تأثر بفلسفة أفلاطون وأرسطو السياسية ، ومن مؤلفاته : « آراء أهل المدينة الفاضلة » ، و « السياسات المدنية » . ويرى أن الحكمة أهم صفات الحاكم .

وابن خلدون (١٣٣٢ - ١٤٠٦) م ، وله كتاب : « العبر وديوان المبتدأ والخبر فى أيام العرب والعجم والبربر ومن عاشرهم من ذوى السلطان الأكبر » والجزء الأول منه يعرف بمقدمة ابن خلدون ، ويوضح فيها فلسفته فى التاريخ والسياسة والاقتصاد .

والدولة عند ابن خلدون تمر بعدة مراحل ، اذ تنشأ على أنقاض دولة سابقة عليها ، ثم ينفرد الحاكم بالحكم بعد أن يتخلص من زملائه ، ثم تسود الراحة والطمانينة ، ثم تتحول الى فناعة ومسالة وفى النهاية تنقرض الدولة وتزول . والاجتماع البشرى ضرورى للانسان ، والحاكم ينظم المجتمع الذى ينسميه بالدولة . واذا كانت الحكومة الطبيعية يحكمها حاكم مستبد ، فان الحكومة الدينية هى خير حكومة ، وتستند الى شريعة الله .

أما عبد الرحمن الكواكبي ١٨٤٨ - ١٩٠٢ م ، فقد دعا فى كتابه : « طبائع الاستبداد » الى اتحاد الشعوب الاسلامية ، ويرى أن الاستبداد مطلق ولا يقف عند حد ، وهو دائما على حساب العلم ، لأن الاستبداد والعلم ضدان ، ورجال الاستبداد يطاردون رجال العلم وينكلون بهم ، فالسعيد منهم من يتمكن من

مهاجرة دياره ، ولذلك فان الأنبياء وأكثر العلماء والمفكرين تغلبوا في البلاد وماتوا غرباء .

وفي كتابه « أم القرى » يدعو الى ربط البلاد الاسلامية بعضها ببعض ، وتقبل مؤتمرا عقد في مكة في موسم الحج ، ويمثل أعضؤه مختلف الدول الاسلامية ، ويرى أن الجهل هو مصدر الخلل ، ودعا الى مقاومة البدع ، وتأسيس جمعية ثقافية ويرى أن من أسباب ضعف الأمة الاسلامية تحول الديمقراطية الى دكتاتورية وترك الدين .

وفي « طبائع الاستبداد » يرى أنه لا خلاص من الاستبداد الا عن طريق بقطة عقلية عن طريق الدين ، وهذه البقطة تأخذ مدة من الزمن ، ولذلك يجب ربط جهود الإبناء بجهد الآباء عن طريق الجمعيات والمؤسسات .. فيد الله مع الجماعة ..

أما جمال الدين الافغانى ، فدعا الى الاجتهاد والتجديد ليسترد الاسلام مكانته ، وذلك في النصف الثانى من القرن التاسع عشر .

وتدور دعوته حول توحيد صفوف المسلمين وجمع كلمتهم ، للوصول الى نموذج يأخذ حضارة الغرب ومدنيته وعلمه بما يتلائم مع الاسلام ، وفي نفس الوقت دعا الى محاربة الاستعمار الغربى ، وإطلاق حريات الشعوب الاسلامية .

ومن تلاميذه محمد اقبال بالهند ومحمد عبده بمصر ودعا الامام محمد عبده الى تحرير الفكر من التقليد ، واصلاح اللغة العربية ، ودعا الى تقوية الروح الجماعية فى الأمة ، ويتم ذلك من خلال التربية الحققة التى تراعى التعاليم الاسلامية ، وانتقد المجتمع المصرى ويعتبر الزواج تنظيمًا لحياة الزوجين ، ويعتبر تعدد الزوجات ذات اثار اجتماعية ضارة ولذلك فمن

الاهمية الاقتصار على زوجة واحدة الا فى الحالات التى يتحقق فيها شرط.
الشرع فى الجمع بين أكثر من زوجة •

• وحارب البدع والرشوة وعدم المبالاة بالمصلحة العامة •

وهكذا تفاعل الفكر السيسى الاسلامى مع واقع المسلمين ومشاكلهم ،
وواقع المسلمين اليوم يبين انهم ابتعدوا عنه ، وهذا يساهم فى تفسير ازمتهم •



الفكر السياسي الحديث

تدهور النظام الإقطاعي ، وظهرت الدولة الوطنية أو ما يسمى بالدولة القومية ، وصاحب ذلك نمو التجارة الدولية واتساع المدن ، ومن هنا زادت قوة الملوك ، وضعف دور النبلاء ورجال الكنيسة ، ونمت الجيوش ، وفرضت الدولة الضرائب وكان هذا نواة لتكوين الدولة الحارسة التي تتولى حماية الشعب والدفاع عنه وتحقيق الخدمات الضرورية كما قامت « الثورة البروتستانتية » احتجاجا على بذخ رجال الكنيسة ، وفرضهم الضرائب ، وابتدع وسائل جديدة للحصول على المال مثل بيع صكوك الغفران ، ومن هنا كانت هذه الثورة احتجاجا على رجال الدين .

ومن هنا وجد عدد من المفكرين يشتركون في الولاء للملكية المطلقة ، وهم الإيطالي ميكافيللي والفرنسي بودان والانجليزى هوبز ورجل الدين بوسوى . وكانت أوروبا المسيحية الإقطاعية قد عرفت في العصر الوسيط أفكارا تقاوم الحكم المطلق ، فراح هؤلاء المفكرون يواجهون هذه الأفكار ، وقد اختلفت طرقهم في الدفاع عن الحكم المطلق ، ففصل ميكافيللي بين الدولة وبين قواعد الاخلاق ، معلنا استقلال السياسة عن قواعد الاخلاق ، وابتدع بودان فكرة السيادة الحديثة ، واستند هوبز الى الطبيعة الانسانية والعقد السياسي .



ميكيافيللى ١٤٦٩ - ١٥٢٧

يرتبط ميكيافيللى بعصر النهضة ، وبالأوضاع فى إيطاليا . وقد هاجم الكنيسة وحملها مسئولية تجزئة إيطاليا ، وانقسامها الى امارات ، وتعرضها للغزو الخارجى ، ولذلك قال أن الايطاليين يدينون الكنيسة التى عملت على تقسيم الوطن .

وفى عام ١٤٩٨ أى فى التاسعة عشر من عمره عمل سكرتيرا فى حكومة جمهورية فلورنسا ، كما قام باعباء اخرى تتعلق بالتخاطب مع ممثلى فلورنسا فى الخارج . وكان هذا العمل يرتبط بجرائم زملائه الخسيسية ، ذلك أن حياته لم تكن حياة دبلوماسى كما اشاع عنه خطأ ، ولعل هذا الخطأ جاء نتيجة لتكليفه ببعض المهام خارج فلورنسا أو خارج إيطاليا . ومع تفسير الحكم فى اباطاليا ، فقد ميكيافيللى وظيفته ، ثم الف كتاب « الامير » الذى قال فيه أن الأمير الجديد يعيش فى جو من المخاطر ومخاوف من الداخل من سلوك رعيته ومخاوف فى الخارج من الدول المجاورة له ، وبالتالي يجب على الأمير ألا يكون طيبا على الدوام ، وانما ينبغى عليه أن يجيد كيف يكون طيبا وكيف لا يكون كذلك وفقا لما تقتضيه الضرورة .

ومن المرغوب فيه أن ينحلى الأمير بالفضائل ، فيكون كريما محسنا وفيا بالمعهد شجاعا قوى الارادة مقداما يهاب جانبه ، غير أن ذلك صعب التحقيق بعيد المنال لا يتفق وحال البشرية ، لذلك يكتفى من الأمير ان يعرف كيف يتجنب التصرفات الخسيسية التى تفقده دولته بل أن ثمة ردائل قد تكون لازمة فى سبيل المحافظة على دولته .

والامير الكريم قد يؤدى به كرمه الى الفقر مما يؤدى الى فقد تقديره . رعيته ، واذا كان ينبغى عليه أن يكون رحيمًا فيتحتم ان يعرف كيف يستعمل الرهبة بل وينبغى ان يكون شديدا ، فالرحمة قد تؤدى الى الفوضى ، والقسوة تقيم النظام وتحقق الوحدة ، فالقسوة مباركة لان رحمة الامير الزائدة قد تؤدى الى الفوضى ، ومن هنا فهم فى غير صالح الجماعة .

فالناس يحبون الاميران قضيت حوائجهم ، فحبهم له متغير أما مخافته
لا تتغير اذ هي دائمة مخافة العقاب الذى يصيبه الامير .

وفيما يتعلق بالسياسة الخارجية ، يرى ميكيافللى أن يجمع الامير فى
تصرفاته من اساليب الانسان والحيوان ، فإن التجأ الى وسائل الحيوان ،
عليه ان يتخذ من بين الحيوانات الثعلب والاسد كمثال يحتذى به فعلى الاميران
يكون ثعلبا واسد فى أن واحد ، فاذا لم يكن الامير اسدا ، فانه لا يستطيع أن
يرى الشباك التى تنصب له ، واذا لم يكن ثعلبا ، فانه سيعجز عن مغالبة
الذئاب ، وبالتالي ينبغى عليه أن يكون ثعلبا واسدا معا .

وليست العبرة بالوسائل ، ولكن العبرة بالنتائج ، أى أن الغاية تبرر
الواسطة .

وبين كتاب الأمير أن توحيد إيطاليا هو الهدف الأكبر لميكيافللى .

وهكذا تجاهل القواعد الاخلاقية وفصلها عن السياسة أى دعا الى
السياسة اللااخلاقية ، والغرض من السياسة هو المحافظة على قوة الدولة
وازدیاد هذه القوة ولم يقدر لكتاب الامير ان يذيع صيته اثناء حياة ميكيافللى
وبعد اربع سنوات من وفاة ميكيافللى طبع كتاب « الامير » بتصريح من البابا
« كليمو الخامس » عام ١٥٣١ ، ثم طبع عدة مرات .

وهاجم الجانب الكاثوليكي كتاب الأمير ، وقال أحد الكرادلة عن كتاب
الامير .

« كتاب انشأته يد الشيطان » ، وإذا كان الشيطان يطلق عليه فى
انجلترا Old Nick (أى نيقولا العجوز) أفليس ذلك اشارة
لإى نيقولا ميكيافللى ؟ وفى ١٥٥٧ وضع البابا بول الرابع هذا الكتاب فى
القائمة المحرمة . كما ان البروتستانت صبوا لعناتهم على كتاب الامير .

وقد اتخذ الحكم المطلق من كتاب « الامير » انجيلا للحكم لا تبدل كلماته وقد ذهب « فيكتور هيجو » الى أن نابليون الثالث كان لا يقرأ الا كتابا واحدا هو كتاب الاميريل ان موسولينى ربط الفاشية بالميكيا فيلية ، وذهب جان جاك روسو فى كتابه « العقد الاجتماعى » الى ان كتاب ميكيا فىلى يعد كتابا للديمقراطيين ، اذ ان هذا الكتاب يكشف عن سياسة الطغاة واساليبهم للناس ليتخذوا لانفسهم الحيلة منها ، واذا كان قد اعطى دروسا للملوك فقد اعطى للشعوب دروسا اعظم ، ومن ثم فكتابه هو كتاب الديمقراطيين .

وقد رأى ميكيا فيلى أن نظام الحكم الديمقراطى هو أفضل أنظمة الحكم لكنه لا يصلح الا للشعوب المستنيرة التى تتقيد بالاخلاق ، اما الشعوب التى لا تلتزم بالاخلاق والدين مثل الشعب الايطالى ، فلا يصلح لها الا النظام الاستبدادى .



جان بولتان ١٥٢٩ - ١٥٩٦

يرتبط اسم بودان بالدولة الحديثة ، اذ أنه أول من نادى بسيادة الدولة وقد عاصر الصراع الدينى فى فرنسا بين الكاثوليك والبروتستانت ، مما ادى الى حروب داخلية فى فرنسا ، وكذلك وضع نظريته فى 'سيادة التى يجب أن تتركز فى يد الملك دون سواء وتحدث عن الانسان العالمى ، وبذلك ساهم فى تأسيس المبدأ الانسانى Humanism ، كما دعا الى التسامح الدينى .

وفى ١٥٧٦ اخرج بودان كتابه

الكتب الستة فى الجمهورية Les six livres de la Republique

باللغة الشعبية لا باللغة اللاتينية ، حتى يكون فى متناول عامة الفرنسيين وخاصتهم ، واحتوى الكتاب على ٤٢ فصلا ، تناول فيها الاسرة والسلطة الزوجية والسلطة الابوية والرق والمواطن والاجنبى والمحمى ، وتناول المعاهدات والتحالفات وانواع الدول والمالية والنقود والعقوبات والعدالة وتطور الدول والثورات ووسائل تغايتها .

وعنده لا طريق لانقاذ فرنسا الا بالملكية المطلقة وجعل السيادة حجر الزاوية فى كيان الدولة ، وعالج كل شىء فى الدولة استنادا الى « السيادة » فالاسرة ترتبط بسيادة الأب ، والدولة لا تقدر لها سيادة الا بنظام ملكى مطلق والدولة هى حكومة شرعية تنطوى على عدد كبير من الاسر والحكومة الشرعية والسيادة غير ان السيادة هى القلب النابض للدولة .

وتقارن الاسرة بالدولة ، لا يظهر السيادة التى ترتبط بالدولة ، فيقول اذا لم يكن الزوج عبدا او ابنا لاسرة فانه ينبغى أن يتمتع بسلطة مطلقة على زوجته لان الاسرة كالدولة لا ينبغى أن يكون فيها اكثر من حاكم واحد وسيد واحد ، ذلك انه اذا كانت السلطة لاكثر من شخص واحد استتبع ذلك

اصدار اوامر متضاربة . . . الامر الذى يؤدى الى اضطراب حال الاسرة كالقوانين تتفق على وجوب طاعة الزوجة لزوجها ما لم تتعارض او امره مع القانون الالهى .

والاب هو صورة الله ، ينبغى ان يكون للاب سلطة فعلية على الابن تصل الى حد الحياة والموت . اما الحكومة الشرعية فهى ركن اساسى للدولة وتميزها عن عصابة اللصوص أو القراصنة ، ذلك أن العصابة وان كانت جماعة يعيش أفرادها فى وئام ، فليست بالمجتمع أو الدولة ، اذ ينقصها ركن المجتمع الهادى أى الحكومة الشرعية .

والسيادة هى غايته ووسيلته اذ انها السلطة المطلقة الدائمة فى الدولة وهى الخاصة الرئيسية التى تميز الدولة عن غيرها من التجمعات والتنظيمات البشرية الاخرى وتلتقى هذه الافكار فى الملكية المطلقة ، واذا كانت السيادة لأمير وحده كانت الدولة ملكية ، واذا كانت فى يد الشعب كانت الدولة اريستقراطية ، ولذلك فضل الملكية التى يراها اكثر النظم مطابقة للطبيعة لان قوانين الطبيعة تهدي الى الملكية ، والكلية ، والسيادة المطلقة لن تجد نظاما أكثر كفاءة من النظام الملكى ، فالسيادة لا تتجزأ وليس لاحد فى الدولة أن يدعى لنفسه السيادة الا اذا انفراد بها . والملكية عند بودان يخضع فيها الرعايا لقوانين الملك ويخضع فيها الملك لقوانين الطبيعة .

وهكذا ساهم بودان فى التمهيد لفكرة السيادة الحديثة وقد توفى بودان عام ١٥٩٦ بعد أن ترجم كتابه الى اللاتينية ، ثم ترجم الكتاب بعد ذلك الى لغات عديدة .



الطبيعى المطلق لكل فرد الى شخص ليس طرفا فى العقد ، واردة الأخير
تحل محل ارادة الجميع ، والأخير لم يكن طرفا فى العقد الذى ارتبط به الجميع
لصالحه ، وبالتالي لا يوجد التزام يلزمه من جراء هذا العقد ، وهذا هو أصل
الدولة عند هوبز ، أى ذلك الوحش .

ولم ير هوبز أصلح من النظام الملكى ، وثناء الملك وسلطاته وشرفه . لا تأتى
إلا من ثناء رعاياه وقوتهم وسمعتهم ، ولا يحق للملك أن يكون ثريا قويا فخورا
إذا كان رعاياه ضعافا معدمين ، وفى الديمقراطية لا يتحقق ذلك فان حاكما
انتهازيا وصوليا مفسدا يستطيع فى ظل الديمقراطية أن يصل عن طريق
الغدر والخيانة ، أو عن طريق حرب أهلية الى أن يحقق لنفسه ما لم يتحقق له
مع الرخاء العام للشعب وسلامه .

وهكذا تنازل الأفراد الطبيعىون بمحض ارادتهم عن حقوقهم وحياتهم .
نزولا مطلقا نهائيا لا رجعة فيه ، الى صاحب السيادة ، وبذلك فقد جردوا
أنفسهم من حرياتهم ولا يحق لهم الطعن أو الاعتراض على شرعية أوامر صاحب
السيادة ، لأنه أصبح ممثلا لهم بل أحلوا ارادته محل ارادتهم ، فأى عمل من
أعمال صاحب السيادة يعتبر من أعمالهم هم ، والتظلم منه تظلم من أنفسهم .

والسيادة عند هوبز لا تتجزأ ، ومظهرها هو سن القوانين والفاثا ، وان
كان صاحب السيادة يخضع للقانون الطبيعى .

وصاحب السيادة الذى يصدر القوانين ويلغيها لا يلتزم بها ، فالفرد
لا يلزم نفسه بنفسه .

وواجبات صاحب السيادة تتمثل فى الأمن والسلام العام . كما يعمل على
تحقيق المساواة لرعاياه أمام القانون . . . وإزاء الأعباء العامة ويعمل على
رخائهم وأن لا تتغلب الأنانية فيحتكر البعض الثروات ويحرم الآخرون ،
ومن أهم واجبات صاحب السيادة هو أن يعمل على أن يكون دائما
قويا ناجحا . .

وخير حافظ للدولة هي السلطة : فالإنسان الذى كان ذنباً فى مواجهة الإنسان الآخر فى حالة الطبيعة أملاك عليه مصلحته أن يتخذ من إنسان آخر الها فى ظل الجماعة السياسية . وصاحب السيادة الجديد لديه سلطات مطلقة لا يجوز النزول عنها ، إذ أنها وسيلة لتحقيق سلام الجماعة وأمنها .

والدولة عند هوبز مسيحية ، وبالتالي فقانونها هو الكتاب المقدس . ووفقاً لنظريته لا يصبح صاحب السيادة بمقتضى العقد إرادة الدولة فحسب ، بل إرادة الكنيسة أيضاً .

أى أن هوبز أيد الحكم المطلق ، بل أخضع رجال الكنيسة لسلطان صاحب السيادة .

وقد توفي هوبز عن إحدى وتسعين عاماً ، بعد أن بين أن الدولة تؤمن الإنسان من الخوف ، وهى مطلقة مستبدة لتحقيق له السلام والأمن .



بوسوى

١٦٧٩ - ١٧٠٩ م

عرفت فرنسا فعلا دولة هويز المطلقة ، فلا ارادة الا ارادة صاحب
السيادة ، ولم يكن ذلك أشد من دولة لويس الرابع عشر عندما قال :
« الدولة أنا ، L'état, C'est moi »

ويستمد بوسوى فى كتاباته فى الظاهر من الكتب المقدسة ، وإن كان قد
ثبت أنه تأثر بالسابقين مثل أرسطو وهويز ، وإن كان قد ربط أفكاره بالحق
الالهي ، أى أنه يتحدث عن الأمير وفق الكنيسة لا حسب ميثافيللى .

وفيه يتعلق بالسلطة ، نقل بوسوى عن أرسطو أن الانسان خلق للحياة فى
مجتمع . ونقل عن هويز أن الانسان ذئب لأخيه الانسان ، ويعتمد بوسوى
هنا على الروايات المقدسة عن أصل البشر وخطيئة آدم وهبوطه الى الأرض ،
وقتل قابيل لأخيه هابيل ، ومن هنا ظهرت الحاجة الى حكومة ذات سلطة
يخضع لها الجميع . وعندما تقوم السلطة بتنازل كل فرد عن ارادته ، فانه
بذلك ينقلها الى الأمير ويربطها بارادته ، وهنا يصبح الجميع رجلا واحدا .

وأصلح أشكال الحكم عنده هى الملكية الوراثية وبخاصة اذا كانت
تنتقل من ذكر الى ذكر ، ومن الابن الأكبر الى الابن الأكبر ، وتركيزه على
الذكر يرجع الى اعتقاده أن النساء خلقن للطاعة ولينصبين على أنفسهن
سيدا ، اذ يتزوجن .

وملكية بوسوى نظام مقدس ، والملوك يباشرون مهامهم كوزراء لله على
الآرض ، ومن ثم فالتعدى عليهم عيب فى الذات الالهية ، فشخص الملك مقدس
لأن مهمته مقدسة ، ويباشرها بوصفه ممثلا للعناية الالهية ، ونائبا عنها
فى تنفيذ ارادتها .

فطاعة الملوك طاعة لله ، والملوك مكلفون بأن يكونوا أمناء فى أداء رسالتهم ،
وإن كانوا لا يسألون عن ذلك الا أمام الله وحده ، ويحتم على الرعايا اطاعة
الأمير ، حتى ولو كان فاجرا ، بل وحتى لو كان كافرا .

الحكم المقيّد

إذا كانت فكرة العقد السياسى ترجع الى العصر الوسيط ، تبريرا لمقاومة الجماعات فى اطار الدولة الاقطاعية للسلطة للملكية ، فان نفس الفكرة استخدمت لتأييد أن الشعب صاحب السيادة .

وبعد اضطهاد البروتستانت ، شاعت الكتابات البروتستانتية المناهضة للحكم المطلق فى القرن السادس عشر .

وفى القرن السابع عشر دعا المفكر البروتستنتى بيجريه Jurieu الى نصرة الشعب وتبرير حق المقاومة ، واعتمد على فكرة العقد وسيادة الشعب عنده حقيقة مؤكدة ، والشعب لم يتخل فى الميثاق الذى أبرمه مع الأمير عن سيادته ، وانما فوض الأمير فى مزاولة السيادة مع احتفاظ الشعب بحقوق الرقابة ، ويرى أن السيد المسيح أقر حق المقاومة ، وهنا يتعين طاعة السلطان فى اطار الحدود المتفق عليها ، وإذا تعدى الحدود فلا طاعة له على أحد ، وجازت مقاومته .

وهناك ثلاثة من مفكرى القرنين ١٧ ، ١٨ وهم : لوك ومونتسكيو وروسو دافعوا عن سيادة الشعب .



جون لوك

١٦٣٣ - ١٧٠٤ م

إذا كان هويز قدم كتاب « الوحش » حجة للحكم المطلق ، فان لوك قدم
فى كتابه « الحكومة المدنية » حجة سيادة الشعب ودرس لوك فى جامعة
اكسفورد ، واشتغل بالعلوم الطبيعية والسياسية والطب ، وكان معتل الصحة
لا يلائمه جو لندن ، بسبب ضعف فى الرئتين ، وقد يساهم ذلك فى اشتغاله
بمهنة الطب ، بالاضافة الى انكبابه على الفلسفة .

وفى كتابه « الحكومة المدنية » يتبين سعى لوك الى رضا الشعب ، وبدأ
بحالة الطبيعة وبالعقد السياسى الذى تولدت عنه الجماعة السياسية ، أى
الحكومة المدنية ، وكان يسعى لتدعيم الحريات العامة ، فعند لوك حالة
الطبيعة هى حالة المساواة والحرية الكاملة والعقل الطبيعى يعلم الناس أنهم
جميعا سواسية مستقلون عن بعضهم بعضا ، والطبيعة لا تجيز الشر والتعدى
على حقوق الآخرين ، لأنها ترخص لكل انسان أن يحمى الضعيف من المعتدى ،
وأن يقتص له منه ، وهذا هو حق المعاقبة الطبيعى ، ومن أبرز الحقوق الطبيعية
للانسان فى حالة الطبيعة حق الملكية ، فالأرض كانت شائعة بين الناس ، ولكن
العقل اقتضى استعمالها لتحقيق أكبر نفع ، مما تطلب التملك الفردى لثمار
الأرض ، ثم الأرض ذاتها ، وهذا التملك يركز على عمل الانسان ، وتحد منه
قدرته على الاستهلاك ، أى ان حالة الطبيعة حالة طيبة ، والانتقال الى حالة
الجماعة يعنى الانتقال من الطبيب الى الأ طبيب ، فحالة الطبيعة كانت تنقصها
القوانين التى تنشأ معبرة عن الرغبة العامة . والقضاة غير المنحازين وسلطة
تف من تنفيذ أحكامهم ، وهذه العناصر تتوفر فى حالة الجماعة ، ولذلك فضل
الانسان الانتقال من الحالة الأولى الى الحالة الثانية .

والرضا وحده هو الذى تتولد عنه الجماعة السياسية .

والجميع أطراف فى العقد عند لوك ، بما فى ذلك الهيئة الحاكمة ، يلتزم الجميع به ، والبشر لم يتنازلوا عن حرياتهم وحقوقهم الطبيعية جمعاء ، وانما عن ذلك الجزء الملازم لحماية وتدعيم ما تبقى لهم ، والعقد ينشئ هيئة سياسية مقيدة للسلطات ، واذا تعدت سلطاتها انحل الرباط بينها وبين الشعب ، مصدر كل السلطات ، وأصبحت مقاومتها مشروعة ، لأنها ذاتها أصبحت غير شرعية ، فاذا تعسف من يتولون السلطة ، أو استعملوها على غير مقتضى العقد كان للشعب أن يباشر سلطته العليا باللجوء الى الوسائل السلمية ، واذا لم تفلح كان عليه أن يلجأ الى القوة .

أى أن سلطة الدولة ومشروعيتها تبقى اذا حرصت على صيانة هذه الحريات والحقوق ، والا تصييح مقاومتها مشروعة وواجبة .



ويرى الارستقراطية نظاما معتدلا ، فالنظام الارستقراطى يعد عنده ديمقراطية معتدلة لا تدع مجالا للاستبداد ، أو الطغيان ، انها ارستقراطية النبلاء الوراثية وتضمن الاعتدال والاستقرار ، ولكنه ذهب الى أبعد من الارستقراطية لينشد الكمال فى غيرها ، ففى الارستقراطية ما قد يحولها الى الاستبداد ، فالارستقراطية وراثية تخص بالحكم طبقة معينة بحكم مولدها وتربيتها ، وهى بهذا تستجيب لتركيز السلطة فى يدها ، مما يؤدى الى تركيزها فى يد قلة ثم يد واحدة ، وهنا يكون الاستبداد . والملكية أيضا بها العيوب ، ولذلك فقد اتجه الى الحكومة المختلطة التى تجمع بين أشكال الحكومات المختلفة وتوفق بينها . وتقف أمام الاستبداد ، انها الملكية الارستقراطية المرتبطة ببعض نظم ديمقراطية . ففى الملكية رئيس واحد ، وهذا يحقق القوة ويحكم بقوانين ثابتة ، وبقائنها يعوق انزلاقه الى الهوى ، وهذا يفترض قيام سلطات تتوسط الملك والشعب ، وهيئة أمينة على القوانين ،

بالإضافة الى الهيئة الامينة على القوانين التي تقيد سلطات الملك ، وتحمى المواطن ، أما الشعب فينبغى أن يشترك فى الشئون العامة ، ولذلك يختار ممثلين له .

ولا تكفل الحريات السياسية الا فى اطار حكومة مختلطة ، والحرية السياسية عنده هى الحق فى عمل كل ما ترخص به القوانين .

وطالب مونتسكيو بالفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية ضمانا للحرية .

وبهذا ساهم مونتسكيو فى قيام المذهب الحر ، أو العقيدة الليبرالية ، وكان لأفكاره عن فصل السلطات تأثير بالغ فى رجال الثورة الفرنسية ١٧٨٩ م وورثاؤها ودرساتها ، بل والدستور الأمريكى من قبل .



جان جاك روسو

١٧١٢ - ١٧٧٨ م

ولد في جنيف عام ١٧١٢ م . من أسرة فرنسية الأصل ، ومات على مقربة من باريس ١٧٧٨ م ، وماتت أمه اثر ولادته ، وكان والده عصبى المزاج وشرد في صباه ، وكان يحترف كل ما يصادفه ، وعمل في أشرف المهن وأحقرها ، ومنها حفار وموسيقار وسكرتير سفارة ومدلل نساء ، وفي بعض الأحيان يكاد يكون لصا ، فضلا عن ذلك كان كثير القراءة ، وكان ضعيفا أمام المتع الرخيصة . كل هذه الأمور أثرت في فكره السياسى . فكان متناقضا فتارة تستهويه الطبيعة فيهاجم المجتمع وتقاليده ، وتارة يقدس الجماعة ، ولما بلغ الأربعين ألقى دروسا على مجموعة من علية القوم رجالا ونساء ، فخاب أمله وفقد ثقته في كثير من أفكاره السابقة .

ويهمنا من كتبه كتاب « العقد الاجتماعى » Le contrat social الذى نشر فى أبريل ١٧٦٢ م .

وبينما دعا فى كتبه للعودة الى الطبيعة ، نراه فى العقد الاجتماعى يقدس الجماعة ، وبينما يبدو فى كتبه الأخرى رجل الحرية ، نراه فى العقد الاجتماعى يدعو الى دولة مطلقة من غير قيد - دولة السيادة فيها للشعب

وفى كتابه « العقد الاجتماعى » يقول : « يولد الانسان حرا ، ولكنه يكبل بالاغلال فى كل مكان ، واذا كان روسو قد نادى فى كتاباته بأن الجماعة ليست شرعية فى شيء ، وما تطالب به الأفراد بالتضحية بشيء من ذواتهم ، ليس بدوره أمرا مشروعا ، فانه هو نفسه الذى راح فى « العقد الاجتماعى » يقول : « ان الأفراد يدينون لها بالتضحية بذواتهم ، وبالتالي فليس من حق الاحقها » .

والفكرة الأساسية فى عقد روسو أن صاحب السيادة هم الناس جميعا ،

وكل فرد عبد لهذا « الكل » الذى له أن يفرض عليه ما يشاء من القيود ، أى ان هذا السيد المطلق « الكل » يتسلط بقوانينه المعبرة عن الارادة العامة :
Volonté générale على الفرد ، أى ان الكل يعبر عن الارادة العامة بقانونه المدنى والسياسى والدينى ، والكل يملك جسد الانسان ووعيه وروحه .

ان الذى يقلل من شأن الانسان هو أن يجبر على طاعة كائن ليس أفضل منه ، بينما لا تتأثر كرامة الانسان . ان وضع حريته فى يد الجماعة ، وعلى الفرد أن يقر لها السيادة التى يعبر عنها من خلال القانون .

ولا يجوز أن تكون السيادة محلا للتصرف ، لأنها ليست الا مزاولة للارادة العامة . . والارادة العامة هى ارادة الشعب بأسره ، وليست ارادة اجزاء منه ، والا كانت ارادة خاصة لا عامة .

ودولة روسو هى دولة الشعب ، والسيادة فيها للكل الذى يستبد بأجزاء الكل ، وهنا فالحكومة شىء وصاحب السيادة شىء آخر ، والحكومة هيئة تقوم بين الرعايا ، أى ان الحكومة لا سيادة لها ، وانما هى من صاحب السيادة « الكل » بمثابة وزير له .

ويرى روسو فى الديمقراطية الصرفة امثل اشكال الحكومات ، اما النظام النيابى فهو بعيد عن الديمقراطية الصرفة أو يليها ، لأن نواب الشعب لن يستطيعوا أن يكونوا ممثليه وهم ليسوا الا مندوبوه ، وبالتالي فكل قانون لم يقره الشعب بنفسه يعتبر باطلا .

ومهما كانت الانتقادات الموجهة لروسو ، فقد كان لعقده الاجتماعى دور فى تدعيم الديمقراطية ، كما كان له صدى فى وثائق اعلان الاستقلال ودهساتير الولايات الأمريكية .

ادمون بيرك

أيد بيرك نظام الحكم الارستقراطي ، بما يتعارض مع الحياة السياسية التي كانت سائدة في عصره ، ولا سيما في الربع الأخير من القرن الثامن عشر ، والأفراد وجدوا على الأرض ووجدت معهم علاقات اجتماعية من تنظيم الخالق نفسه .

ويقول : ان الله الذي خلقنا خلق معنا المكان ونظم حياتنا بطريقة لا دخل لنا فيها . . . وهناك محل للقول بوجود عقد اجتماعي دخله الأفراد طواعية لتنظيم علاقاتهم .

ويعترف بيرك بقوة الرأي العام ، فهو أقوى سند للدولة ، والرأي العام يعتمد كلية على صوت الشعب ، ولذلك يؤيد مطالب المستعمرات الأمريكية ، ولكن لم يكن مستعدا للاعتراف بأن السيادة في إنجلترا ملك للشعب .

وملبرمان هو الهيئة الوحيدة التي تفصل في مدى أحقية مطالب الشعب ، أي أنه يؤكد أن لبرلمان هو الذي يملك السيادة في إنجلترا لا الشعب . وهذه النظرية ليست مطلقة ، فقد تكون السيادة في دولة معينة ملك للملك ، وقد تكون ملكا لجماعة قليلة من الناس .

ودستور الدولة ينشأ من جراء التقادم ، ويستمد قوته لكونه نشأ منذ زمن بعيد ، والحكومة نشأت لخدمة مصالح الشعب ، ويدعو إلى الحرية الاقتصادية .

وفي الواقع ، فإن بيرك يتجسك بنظرية الحق الإلهي ، ورغم ذلك يعتقد أن الشعب قوي ، والحكام وإن لم يكونوا مثلي الشعب الحقيقيين إلا أنهم مثلوا الشعب الواقعيين .

جيرمي بنتام

فى عام ١٧٩٣ م نشبت الحرب بين انجلترا وفرنسا ، وفى هذا الاطار ظهرت اتجاهات معادية لمبادئ الثورة الفرنسية ، وخاصة مبدأ السيادة الشعبية ، ومع وقف الحرب عام ١٨١٥ م . تزايد الايمان بالنظام الديمقراطى وعدم الايمان بالحكم الارستقراطى ، الذى أيدته برك ، ونظرا لآثار الثورة الصناعية ، ودور الطبقة العمالية ، تحولت حركة الإصلاح فى انجلترا من المطالبة بحقوق الطبقة المتوسطة فقط الى المطالبة بحقوق طبقات الشعب بأكمله كما ظهرت الحركة الايفانجيليكية التى اعتمدت على تعاليم الانجيل ، وساهمت فى تعليم الطبقة العاملة ، كما أكد دور الطبقة العاملة . وحيث أن المشكلة الأساسية فى انجلترا كانت مشكلة الشعب ، مما أثر على بنتام وجعله يركز على « حق السعادة » .

وأكد بنتام على مبدأ المنفعة من خلال التوفيق بين مطالب الفرد ومطالب المجتمع ، والألم والسعادة هما القوة الدافعة للأفراد ، فالفرض من جميع أعمال الفرد هو تحقيق المنفعة أو السعادة ، وبما أن الفرد هو الذى يشعر بالألم أو المتعة ، وبالتالي فمقياس ذلك يجب أن يترك للفرد ، ورغم ذلك حاول إيجاد مقياس علمى للألم والمتعة .

والمتعة والألم يحتويان على عدة عوامل هى الكثافة والمدة والتأكد والنقاوة ومدى انتشارها ، ووضع قائمة تحتوى على ١٤ متعة بسيطة ، و ١٢ ألما بسيطاً واعتبرها أساساً لكل المتعات والآلام فى المجتمع .

وقد توصل بنتام الى مبدأ أكبر قدر من السعادة لأكبر عدد من البشر ، والمنفعة تعنى تأييد أو معارضة أى عمل تبعاً لما يتضمنه الميل نحو زيادة أو تقليل سعادة الفرد .

والوظيفة الأساسية للحكومة هو نشر السعادة فى المجتمع ، باعطاء المكافآت

أو فرض العقاب ، أو الجزاء لنشر السعادة الى أقصى حد ممكن ، وتخفيف الألم الى أقل حد ..

واقترح بنثام عدة تعديلات في الدستور الانجليزى ، بزيادة عدد الممتنعين بحق الانتخاب ، واعادة الانتخاب سنويا .

وقد أثرت أفكار بنثام على النظام السياسى فى بريطانيا ، وذلك بتزايد تدخل الحكومة للحد من حرية الأطفال فى العمل ، وحرية الوالد فى تشغيل أولاده ، وتحديد ساعات العمل ، وبدأت الاصلاحات الدستورية فى تعميم حق الانتخاب .



جون ستيوارت ميل

ذكر ميل في كتابه « الحرية » ان السعادة يجب أن تكون كيفية وليست كمية ، كما ذهب بنتام .

وذهب ميل الى أن الفرد وحده يجب أن يكون الحكم النهائي لكل ما يقوم به من أعمال ، وتقدير السعادة نسبي ، والحكام لا يمثلون كل الشعب ، بل يمثلون الأغلبية وحاول أن يحد من سيطرة المجتمع ، وأن يجعل للفرد شخصيته المستقلة ، ولا يحق للمجتمع أن يتدخل في حياة الفرد الا لحماية النفس او للدفاع عنها .

وتتمثل الحريات الضرورية للفرد في حرية التعبير ، وتشمل حرية العقيدة وحرية التفكير ، وحرية الرأي ، بالإضافة الى حرية العمل ، وحرية التجمع بين الافراد . .

والغرض من الدولة هو تنمية القدرات الثقافية في الفرد ، والمشكلة العاجلة لنظام الحكم هي توزيع القوى ، بحيث يكون الاشراف الحقيقي للفتنة المثقفة .

ويرى أن اختيار الحكام يجب أن لا يترك للجماهير الجاهلة ، ويدعو الى نظام التمثيل النسبي في الانتخابات ، مع اقامة وزن أكبر للكفايات ، وان كان يرى أن من الظلم أن يحرم أى فرد من حق الادلاء بصوته ورايه في المسائل التي تؤثر على حياته ، فقد كان مهيبا لتأييد حرمان الطبقة الجاهلة من حق التصويت لأنه يرى أنها غير قادرة على ممارسة ذلك الحق ، ويقيد حق التصويت بقدر معين من التعليم . وهنا يقول من غير المناسب أن تسمح لأى فرد بالاشتراك في الانتخابات ما لم يكن قادرا على القراءة والكتابة ، مع الامام بضادى الرياضيات ، ولذلك دعا الى تعميم التعليم .

وأهم وظيفة للبرلمان هي موافقة الحكومة والاشراف عليها ، كما يعتبره لجنة تظلمات لأفراد الشعب ، بالإضافة الى كونه مجمع للآراء .

وأكد مسئولية الوزراء . أما البرلمان فهو غير قادر على إصدار القوانين نظراً لكثرة عدد أعضائه ، وعدم تخصصهم فى المسائل القانونية من ناحية أخرى ، ولذلك يقترح قيام لجنة تسمى « لجنة التشريع » وتتكون من عدد صغير من خبراء القانون ، وتعد القوانين ، ولا يحق لها إقرار القوانين ، فهذا من سلطات البرلمان ، وهى هنا تصبح لجنة خفية

ولقد كانت لأفكار جون ستيوارت ميل تأثير كبير على النظام الرأسمالى الديمقراطى وتقويته فى مواجهة التيارات الاشتراكية التى تدعمت ابتداء من منتصف القرن التاسع عشر .



الماركسية

خرج كارل ماركس الى حيز الوجود سنة ١٨١٨ م . على أرض مدينة
تريف بألمانيا ، وفي اطار عائلة يهودية برجوازية ، وكان جده حاخام ، وعمل
أبوه بالمحاماة وترك اليهودية واتجه نحو العقيدة البروتستانتية ، وكان كارل
ماركس فى الخامسة من عمره ، وقد ترك والده اليهودية حتى يمكن أن يبرز
فى مهنته بين أفراد يكتون مشاعر غير مواتية لليهود .

ودرس ماركس القانون والتاريخ فى جامعتى بون وبرلين ، وحصل على
درجة الدكتوراه فى الفلسفة عام ١٨٤١ م . وأراد أن يعمل بالتدريس
الجامعى ، غير أن ميوله السياسية جعلت الجامعات ترفضه ، ولذلك عمل
بالصحافة المتطرفة .

وبسبب تطرفه ، ومقاومة السلطات له ، هاجر الى باريس سنة ١٨٤٣ ،
وهناك قابل فريدريك أنجلز ، والأخير من أسرة برجوازية ألمانية ، وكان والده
قد أرسله الى إنجلترا ليمارس التجارة ، واشترك ماركس وأنجلز فى التأثير
بفلسفة هيغل .

ولحق أنجلز كارل ماركس فى بروكسل ، واشتركا معا فيما بين ١٨٤٠ ،
١٨٤٦ م . فى وضع نظرية المادية الجدلية **Materialisme Dialectique**
وعرفت أيضا بالمادية التاريخية ، ويطلق على الاشتراكية الماركسية :
« الاشتراكية العلمية » **Scientific Socialism** بمعنى أنها تختلف
عن الاشتراكيات السابقة فى أنها ليست خيالية ، وتعتمد على أسس يمكن
اعتبارها أكثر علمية .

الديالكتيك : -

اعتمدت الماركسية على ديالكتيك هيغل ، وهى باختصار أن كل فكرة
تحمل فى طياتها بذور فنائها فتؤدى الى ظهور نقيضها ، والنقيض يؤدى الى

ظهور نقيض النقيض ، أو الفكرة الجامعة ، وإذا كان هيجل وضع هذا التطور في اطار الديالكتيك على أساس مجرد فان ماركس استخدم هذا الجدل على أساس ملموس كصراع الطبقات مثلا .

وتأتى فلسفة ماركس للتاريخ بافتراض أن العالم المادى هو الحقيقة الكبرى ، أما الفكر والشعور ، فهو تأملات تصاحب هذه الحقيقة . وبالتالي فالتغير فى عملية الانتاج أدت الى تغيرات فى التركيب الطبقي وعلاقات الملكية .

الصراع الطبقي : -

ويمثل الجانب السياسى لنظرية ماركس فى صراع الطبقات : class struggle و ثورة البروليتاريا «الكادحين Proletarian Revolution ويعمل الكادحون على أخذ السلطة من البرجوازيين ، وذلك بإلغاء الملكية الخاصة للأرض ، وفرض ضرائب تصاعدية ، وإلغاء حق الارث ، والاستيلاء على أملاك المهاجرين والخارجين على النظام ، والمتمردين ، وتركيز ملكية الدولة لجميع وسائل النقل والمواصلات ، وتركيز الثروة فى الدولة من خلال بنك وطنى ، وتزايد دور الدولة فى مجالات الصناعة والزراعة والمساواة فى مسئولية العمل ، وإزالة الفوارق بين الحياة فى المدينة والحياة فى الريف ، والتعليم المجانى .

وبعد انتشار ثورة البروليتاريا ، ستبقى الدولة السياسية ضرورة لاستكمال تحطيم الطبقة البرجوازية ، وفى النهاية لن تبقى الا طبقة الكادحين ، وهنا لن تكون هناك حاجة للحكومة ، وبالتالي ستتلاشى الدولة .

withering away of the state التى وضحها أنجلز ، فقال ان الوظائف العامة ستفقد صفتها السياسية وتتحول الى وظائف ادارية بسيطة ، ولكن لم يفسر بوضوح هاتين الوظيفتين

والدولة عند ماركس أداة لسيطرة طبقة على أخرى ، وحيث أن المجتمع سيتحول الى مجتمع لا طبقي ، فان اختفاء الدولة يصبح حتميا .

نظرية القيمة وفائض القيمة : $sterplus\ vatie$

وفيما يتعلق بالجانب الاقتصادي للنظرية الماركسية ، فقد تأثرت بالنظريات السابقة ، مثل نظرية ريكاردو في القيمة ، فالرأسماليون يسيطرون على الكادحين ، وذلك بانتزاعهم فائض القيمة من العمال ، ويعتمد ماركس هنا على أفكار ريكاردو وماكاوتش التي تقول أن قيمة السلعة تحدد بمقدار العمل الذي يبذل في انتاجها .

وقبل ماركس استخدم وليم تمسون نظرية ريكاردو لاثبات حق العمال في كل ما ينتجه عملهم ، أما ما يحصل عليه الرأسماليون كالأرباح والايجارات والفوائد فيعد اغتصابا من العمال .

ويقول ماركس : ان الرأسمالي يدفع للعامل جزءا من انتاجيته ويحتفظ لنفسه بالباقي ، والباقي المتمثل في الايجارات والفوائد والأرباح يسميه ماركس : فائض القيمة .

ويؤكد ماركس أن العامل يستغل عن طريق انتزاع فائض القيمة .

ولا يمانع ماركس في اعتبار العقول التي تدير وتنظم العمل مشاركة في انتاج القيمة كاشتراك العامل اليدوي . أما التسويق وتوزيع الانتاج فبفرض اعتبارهما مشتركين في انتاج القيمة .

وقد ذهب اتباع ماركس الى أن الاستعمار هو أعلى مراحل الرأسمالية ، ولذلك فهو يضاعف من قيودها ويؤدي الى نشوب الحروب .

تراكم رأس المال :-

يرى ماركس أن تراكم رأس المال $accumulation$ ينتج عن أن

فائض القيمة يستغل في معظم الأحيان كرأس مال جديد لزيادة الانتاج وتنويعه
نحر فائض قيمة أكبر •

وتتمثل أسباب تراكم رأس المال في حب القوة والسيطرة والمنافسة ،
فالغنى والجشع عنصر أساسى فى الرأسمالية ، وفى نفس الوقت تضطرد قدرة
الرأسمالى على البذخ ، مع تزايد فائض القيمة •

وهكذا تتطور الرأسمالية وما يرتبط بذلك من القضاء على المنافسة ،
وتدعيم الاحتكار ، وهنا يبرز التركيز وتتجسد تناقضات الرأسمالية المتمثلة
فى قانون البؤس المتزايد
law of increasing misery
ونظرية معدل الربح المتناقص
the falling rate of profit theory
ثم دكتاتورية الكادحين
Dictatorship of the proletariat

قانون البؤس المتزايد :-

تتمشى زيادة بؤس العمال مع تقدم الصناعة ، فالحرص على زيادة فائض
القيمة ، يعنى الاستثمار فى الاستغلال للقوى العاملة ، مما يعنى البؤس
المتزايد للعمال •

وارتبط الاستغلال الرأسمالى باستغلال النساء والأطفال ، وما أدى اليه
ذلك من ارتفاع نسبة الوفيات ، والانحلال الخلقي •

ويرى ماركس أن الآلة تعد عدوا للعمال ، وتزيد من البطالة ، ويقع اللوم
هنا على الرأسماليين ، فالآلة فى حد ذاتها تمثل انتصارا على الطبيعة ، كما
أنها يمكن أن تحد من ساعات العمل ما الآلة عند الرأسمالى فهى أداة
ضد العمال •

وتعرض ماركس للعامل السيكلوجى فى مواجهته لطغيان الرأسمالى ، أى
أنه فى النظام الرأسمالى يتزايد الفقر مع تزايد البؤس •

نظرية معدل الربح المتناقص . -

يرى ماركس أن النمو السريع في تراكم رأس المال يجب أن يسايره تناقص بنفس السرعة في معدل الربح . وإن كانت هناك عوامل أخرى قد تؤثر بشكل مضاد ، ولذلك فقد استعمل اصطلاح « ميل معدل الربح للتناقص » ، ومن هذه العوامل زيادة سرعة الآلات ، وزيادة ساعات العمل ، أى زيادة فائض القيمة ، أى زيادة الربح . كما أن جيش العاطلين الاحتياطى يتيح سوقا منخفضة التكاليف من الأيدي العاملة ، وهنا يمكن ارتفاع معدل الربح .

ورغم هذه العوامل ، هناك ميل لتناقص معدل الربح ، وهنا فان ماركس يرى أن الرأسمالية تصنع نهايتها بنفسها .

دكتاتورية البروليتاريا : -

وطبقة الكادحين فى المجتمع الجديد تمثل غالبية الشعب وليست مفروضة عليه ، بينما تمثل الدولة فى النظام الرأسمالى مصالح الأقلية .

والبروليتاريا هى التى تؤسس المجتمع الاشتراكى ، ولذلك فقد جاء فى
the communist manifesto
« يا عمال العالم اتحدوا » .

كما أن البروليتاريا أكثر الطبقات ثورية ، نظرا لأنها لا تشترك فى ملكية وسائل الانتاج ، أى أنه ليس لديها ما تفقده فى الثورة .

الدين : -

يزعم ماركس أن الدين من صنع العقل البشرى ، وعالم الدين انعكاس للعالم الواقعى الذى يعيش فيه الانسان .

والدين فى الحياة البدائية وليد القوى الخفية ، للسيطرة على حياته اليومية . .

يرى ماركس أن المسيحية نظام دنيوى نابع عن حاجات المجتمع ، وعند وصلت البرجوازية الى السلطة فى أوروبا عملت على أن تكون ديناً لها ، ومن هنا كانت البروتستانتية احتجاجاً على الكاثوليكية .

ويرى ماركس أن البروتستانتية عقيدة الرأسمالية .

ويزعم ماركس أن الدين لن يكتب له الاستمرار والبقاء ، وعندما يسيطر الانسان على الآلة ، فيصبح لا حاجة له للدين ، بل ان القضاء على الطبقات سيؤدى الى ذبول الدولة ، وهنا ينتهى الدين الذى كان يعكس المفارقات .

الاشتراكية : المرحلة الاولى للمجتمع الجديد

الشيوعية : المرحلة الثانية للمجتمع الجديد

ينقسم المجتمع الجديد الى مرحلتين : الاولى هى الاشتراكية . والثانية هى الشيوعية ، اذ أن الدولة تختفى نهائياً فى الشيوعية .

واذا كانت الاشتراكية تسير وفقاً لمبدأ « لكل حسب قدرته » ،

each according to his work

فان الشيوعية تسير وفقاً لمبدأ « لكل حسب حاجته »

each according to his needs.

الماركسية فى اعتقاد ماركس : -

قام لينين بدور كبير فى تطبيق الماركسية ، وفى الفترة من ١٨٩٣ حتى ١٩٢٣ م كتب لينين مئات المؤلفات والمقالات ، ومن مؤلفاته « تطور الرأسمالية فى روسيا » ونشر عام ١٨٩٩ ، وكتاب « الامبريالية أعلى مراحل الرأسمالية » وكتبه عام ١٩١٦ م .

وخلص لينين الى امكانية قيام الثورة الشيوعية فى روسيا .

والامبريالية عنده هي الرأسمالية في مرحلة الاحتكار ، ويتحدث لينين عن المساواة بين القوميات في الحقوق بما في ذلك الدفاع عن حقوق الأقليات ، كما أنه يدافع عن الدولية البروليتارية .

وأيد حق تقرير المصير ، وعرف هذا الحق بأنه حق الأمم في الاستقلال ، بالمعنى السياسى ، وفي حرية الانفصال السياسى عن الأمة المتسلطة المضطهدة .

وإذا كان لينين قد عارض التعصب القومى فقد عارض الانفصال أو استقلال الثقافات الوطنية لان ذلك يقوى من التعصب الوطنى .

وتحدث لينين عن التعايش السلمى بصفته سيمكن الدولة السوفيتية من الصمود بصفقتها كانت جزيرة فى بحر من الرأسمالية ومن هنا كان التعايش السلمى مع هذه النظم .

أما تروتسكى فكان عضواً فى الحزب البلشفى فى الفترة من ١٩١٧ - ١٩٢٧ ، وكان على خلاف مع لينين ثم مع ستالين .

وفى ١٩٢٧ طرد لينين من الحزب ، ثم نفى من الاتحاد السوفيتى عام ١٩٢٩ ، وتنقل بين تركيا ودول أوروبية أخرى ثم استقر فى المكسيك الى أن اغتيل عام ١٩٤٠ .

وكان تروتسكى من أنصار الثورة العالمية ورأى استحالة استمرار الثورة فى روسيا ما لم تتمسك البروليتاريا بزمام الأمور فى كل أو معظم أوروبا الغربية على الأقل .

اتعرض تروتسكى للصلة الوثيقة بين الاقتصاد الوطنى والاقتصاد العالمى ، وقال إذا كانت قوى الاقتصاد السوفيتى تكمن فى تأمين وسائل الإنتاج فان ضعفه يرجع الى التخلف الموروث بالإضافة الى العزلة ومن هنا

كانت عدم قدرته على الوصول الى موارد الاقتصاد العالمى حتى ولو على أساس رأسمالى ومن هنا فان ازمات الاقتصاد السوفيتى لا تحل الا بتعاون اشتراكى للقوى الانتاجية على نطاق عالمى وهذا له صلة بمفهوم تروتسكى عن الثورة العالمية .

أما ماوتسى تونج فقد كيف الماركسية مع ظروف الصين المتخلفة عندها قامت فيها الثورة عام ١٩٤٩ ، ولذلك فان ماو يرى أن الماركسية يجب أن تأخذ شكلا قوميا قبل أن يمكن تطبيقها وليست هناك ماركسية مجردة . وإذا كان هناك شيوعى صينى يشكل جزءا من الشعب الصينى ويتحدث عن الماركسية دون النظر الى الخصوصيات الصينية ، فان الماركسية هنا تعد مجرد تجريد فارغ .

وأكد ماو على اتحاد الجماهير الشعبية وحدده بالفلاحين والعمال والطلبة والنساء وفى عام ١٩٢٠ أكد ماو على الدور القيادى للكادحين ، وأكد فيما بعد على دور الفلاحين فى الثورة ، وان فقراء الفلاحين ناضلوا بشدة واعتبروا أن البروليتاريا الصينية هى الطبقة القائمة فى الثورة الصينية .

وفى ١٩٢٣ دافع ماو عن التحالف مع البرجوازية ورأى فى التجارة قوة قائمة فى الثورة .

ويقول الكاتب الفرنسى ماكسيم رودنسون أن ماوتسى تونج أول من تجرأ على الحديث عن المتناقضات داخل المجتمعات الاشتراكية ، وهناك تناقضات عدائية وهى التناقضات بين الشعب وعدوه ، والتناقضات غير العدائية وهى داخل الشعب نفسه أى التناقض داخل طبقات التحالف ، وهى العمال والفلاحين والمثقفين والبرجوازية .

ومن التناقضات العدائية : التناقضات الايدولوجية داخل الحزب الشيوعى ، والتى يمكن نشوبها ، ومن أمثلة ذلك الاختلافات داخل الحزب الشيوعى السوفيتى بين لينين وتروتسكى وبوخارين .

وتحل المتناقضات العدائية باستئصال العناصر المضادة للثورة أما التناقض بين البروليتاريا والبرجوازية فيحل من خلال الثورة الاشتراكية ، وفى ١٩٦٥ بدأت الثورة الثقافية فى الصين بتوجيه من ماوتسى تونج ، وتقول بعض المصادر أن دوافع الثورة الثقافية تكمن فى مواجهة الردة ، عن افكار ماو داخل قيادات الحزب الشيوعى الصينى واعتمد ماو على الحرس الاحمر واللجان الثورية والجيش فى هذا الصراع . ويمكن أن تفسر هذه الثورة فى اطار التناقضات داخل المجتمع الاشتراكى .



تقويم النظرية الماركسية

لا مجال هنا للتعرض بالتفصيل لتقويم النظرية الماركسية ، فهذا الموضوع متشعب وله جوانب كثيرة ، وسنكتفى هنا بإبراز بعض معالم التقويم كما يلى : -

● أخذ ماركس الديالكتيك عن هيجل واستخدمه استخداما آخر غير الاستخدام الأصلي له ، واستخدم ماركس هذا الديالكتيك مع نظريات أخرى لتبرير سقوط الرأسمالية وقيام الاشتراكية ثم الشيوعية ، وعند ذلك لا يستعمل ماركس الديالكتيك لانه عند الشيوعية فى مفهومه يقف الامر عند هذا الحد .

وهكذا يتناقض كارل ماركس مع نفسه ، فبينما يستخدم الديالكتيك فى مهاجمة النظم الأخرى ، من خلال القضاء عليها ، نجده لا يستخدم هذه الحجة عندما تقوم الشيوعية وبالتالي فاذا استخدمت حجة ماركس فى الديالكتيك بشأن الشيوعية ، لكان ذلك يعنى ان الشيوعية بدورها تحمل فى طياتها بذور فنائها ، وبالتالي سيولد نظام اخر وسيستمر التطور ولن يتوقف .

● يضخم ماركس الصراع الطبقي ويجعله مفسرا أساسيا لنظريته ، ولا يتعرض لمفسرات أساسية أخرى هامة مثل العامل الدينى أو الروحى أو العامل الانساتى ، وبالتالي فان هذا التفسير يسقط عوامل أخرى هامة للغاية .

● تتنافى نظرية فائض القيمة مع الواقع الاقتصادى بل ومع ما هو سائد حاليا فى الدول التى تعتنق الماركسية ، وبالتالى فان الواقع يبين أن استخدام ماركس للنظرية غير صحيح .

● هناك هوة كبيرة بين ما توصل اليه ماركس بشأن تراكم رأس المال والبؤس المتزايد والربح المتناقص . ودكتاتورية البروليتاريا من جانب والواقع من جانب اخر فالبؤس المتزايد غير موجود فى النظام الرأسمالى ولعل هروب سكان برلين الشرقية الى برلين الغربية لاكبر دليل على البؤس المتزايد فى الدول التى تعتنق الماركسية ، ودكتاتورية البروليتاريا لم توجد حتى الان فى الاتحاد السوفيتى والدول التى تسير فى اطاره وبالتالى فان الواقع فى الدول التى تعتنق الماركسية يتناقض معها .

● كان ماركس يرى أن نظريته ستطبق فى أوروبا الغربية ولم يتصور انها ستعتنق فى الاتحاد السوفيتى كأول دولة شيوعية العقيدة ، وهذا فى حد ذاته يعد خلافا فى التطبيق رغم محاولات ملاقاته .

● هاجم ماركس الدين بصفته ملجأ ونابعا من أسرة يهودية غيرت دينها الى البروتستنتية سعيا وراء المناصب وبالتالى جعل لنفسه دينا جديدا عماده « الانسان البروليتارى » ومثله فى ذلك مثل الجاهلى الذى خلق صنما يعبده ويتضرع اليه . ولكن الانسان البروليتارى - هذا - عماد دين ماركس لم يوجد ولن يوجد بعد .

● يؤخذ على نظرية القيمة انها تعتهد أساسا على العمل علما بأن هناك اشياء ذات قيمة كبيرة لم يدخلها عمل أو بذل فيها عمل قليل كالأحجار الكريمة والينابيع الطبيعية .

● تفسر نظرية القيمة وفائضها قيمة السلعة وقت انتاجها ولا تفسر ما يطرأ على قيمتها من تغيرات ، فهناك اشياء ترتفع قيمتها بدون عمل مثل ارتفاع اسعار الارض مثلا .

● تتعارض نظرية للقيمة مع الواقع ، فهناك اشياء تأخذ كميات متساوية من العمل ، ولكنها تختلف فى القيمة حسب نوعها وحجمها ، مثال ذلك الاسماك المختلفة الاثمان .

● تعتمد نظرية القيمة على تحليل العرض ، وتستبعد الطلب وبالتالي لا تأخذ فى الاعتبار اهمية المنفعة فى تفسير القيمة .

● فيما يتعلق بتناقض معدل الربح ، وقع ماركس فى تناقض فيبينما تحدث عن ميل الربح للانخفاض ، افترض فى نفس الوقت ثبات الاجر الحقيقى وثبات الاجر الحقيقى مع ارتفاع الانتاجية يعنى ببساطة ارتفاع معدل الربح .

● يتنافى واقع النظام الرأسمالى مع ما ذهبت اليه النظرية الماركسية فالزراعة لم تتمركز كما قال ماركس بل ان هناك تفتتت للملكية الزراعية فى دول الغرب كما أن الملكية الصناعية تتسع وتشمل أعدادا متزايدة من الأفراد بقيام الشركات المساهمة وغيرها .

● اثبت التطور التاريخى اتجاه معدل الربح الى الارتفاع لا الى الانخفاض ، بسبب ارتفاع مستوى الانتاجية نظرا للتقدم التكنولوجى ، كما أن الاجور الحقيقية تتجه الى الارتفاع فى النظم الرأسمالية مما أدى الى تحسن مستوى العمال ، وهذا يتناقض مع ما اكده ماركس بشأن ثبات الاجور الحقيقية ، وبؤس العمال .

● ان قيام الثورة البلشفية فى الاتحاد السوفيتى يعد تكديبا لنبوءة ماركس ، اذ كانت روسيا القيصرية دولة زراعية اقطاعية وتتميز بالتخلف وهذا لا يتماشى مع الظروف التى تعرض لها ماركس كشرط أساسى لتحقيق الثورة البروليتارية ، وكان على رأس هذه الثورة مجموعة من المثقفين الروس انحدرت غالبيتها من سلالة برجوازية وهذا تناقض آخر مع الماركسية .

● يعد النظام السوفيتى بعيدا عن الماركسية ، وان كان يتخذها كستار له ، والدولة فى أشد قوتها والطبقات قائمة والامتيازات لاجزاء الحزب الشيوعى .

النظرية السياسية الاسلامية العربية

● الخلافة

● البيعة

● الشروط الواجب توافرها في الخليفة

● عزل الخليفة

● مقومات النظرية السياسية الاسلامية

الشورى ، العدل ، والمساواة ، الحرية ، البيعة

● الخلافة في عهد ابو بكر الصديق

اجتماع السقيفة ، البيعة العامة

إن الإسلام نظام جامع محكم ، فجميع القوى أمر يختص بالله وحده
لا يشركه فيه احد وفي هذا يقول الله تعالى :
« يقولون لعل لنا من الأمر من شيء ، قل إن الأمر كله لله »
« ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون »

أى أن السيادة لله وحده والسلطة الحقيقية مختصة به ، وهناك من يرى
أنه لا يصح اطلاق كلمة الجمهورية أو الديمقراطية على نظام الدولة الإسلامية
بل الاصدق منها تعبيراً كلمة «الحيومة الالهية» أو الشيوقراطية Theocracy
والشيوقراطية الإسلامية تختلف عن غيرها كالشيوقراطية الاوربية ، فأوروبا لم
تعرف منها الا قيام طبقة من القسس Priest class فتشرع للناس
قانوناً من عندها .

فلم يكن غنم البابوات والقساوسة المسيحيين شيء من الشريعة الا
مواظع خلقية ماثورة من المسيح عليه السلام . أما الحكومة الالهية الإسلامية
فلا تستبد بأمرها طبقة من المشايخ ، بل هي في أيدي المسلمين .

وغاية الدولة الإسلامية هو نظام العدالة الاجتماعية الذي جاء في كتاب
الله . اذ يعطى لاهل الذمة ما لهم من حقوق وفي المقابل عليهم عصبية في
النفس والمال والشرف ولكن ليس لهم دور في الحكومة بأي حال من الاحوال ،
لأن الدولة دولة حزب خاص ، والحاكم الحقيقي في الإسلام هو الله ، وهناك
من يرى أن الإسلام يستعمل لفظ الخلافة بدل لفظ السيادة Sovereignty
ولما كانت السيادة لله ، فكل من قام بالحكم في الأرض تحت الدستور الإسلامي
فهو خليفة Vicegerent الحاكم الأعلى .

وعد الله جميع المؤمنين بالاستخلاف أى أن الخلافة شعبية popular vicegerency لا يستند لها فرد أو أسرة أو طبقة ، والكل مسئول أمام ربه ، من حيث كونه خليفة ، كما جاء فى الحديث : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » .

« وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنكم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم » أى أن المؤمنين كلهم خلفاء الله وبالتالي فالخلافة عمومية . popular vicegerency لا يستبد بها فرد أو أسرة أو طبقة بل كل مؤمن خليفة من الله ، وكل واحد منهم مسئول أمام ربه من حيث كونه خليفة كما جاء فى الحديث .

« كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » .. كل أفراد المجتمع سواسية ولا فضل لأحد على غيره الا لكفاءته الشخصية .

قال الرسول (صلعم) :

« ليس لأحد فضل على أحد الا بدين أو تقوى ، الناس كلهم بنوا آدم وآدم من تراب ، لا فضل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي ولا أبيض على أسود ولا أسود على أبيض الا بالتقوى » .

ولا تضييع فى الاسلام شخصية الفرد ، ولا يتعدى الفرد فى الاسلام حدوده بحيث يكون ضارا للجماعة . ومنزلة الامام أو الأمير أو الرئيس فى الدولة الاسلامية تأتى من أن جمهور المسلمين « الخلفاء » قد اختاروا أفضلهم وأتقاهم ، أما تسميته بالخليفة فليس معناه أن الخليفة وحده ، بل معناه أن خلافة المسلمين العمومية أصبحت مرتكزة فى ذاته ، وهناك من يرى أن انتخاب الأمير يجب أن يتم على أساس الآية « ان أكرمكم عند الله أتقاكم » ، والأمير ليس له فضل على جمهور المسلمين ، ويعزل اذا شئت الأمة ، والأمير محتوم عليه المشاورة فى الامر .

وأصبح نظام الحكم فى أعقاب وفاة الرسول « صلعم » يسمى بالخلافة ،

وكان أول من عقدت له البيعة هو أبو بكر ، ولذلك سمي خليفة رسول الله وهذا هو اللقب الوحيد الذي سمي به في وثائق الدولة ومكاتباتها ، وقد قال ابن خلدون في مقدمته : -

« الخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى في مصالحهم الاخرية والدنيوية الراجعة اليها ، اذ أن أحوال الدنيا كلها ترجع عند لاشرع الى اعتبارها بمصالح الأخرى ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدين » .

وتعتبر منزلة الخليفة كمنزلة الرسول «ص» من حيث الطاعة والواجب له على الناس لأنه يعتبر الحاكم الأول في شئون الدين والدنيا .
اما البيعة هي « العهد على الطاعة » كما قال ابن خلدون .

- هي عقد سياسى بين جمهور الأمة وشخص مرشح للولاية ، وفي العقد يتعهد جمهور المسلمين بالطاعة للامام في الحدود التي شرعها الله ، ويتعهد هو بأن يتفانى في خدمة الاسلام والمسلمين .

- لما كان من المتعذر أخذ رأى كل المسلمين ، فتم اللجوء الى طريقة الانابة أو التمثيل ، أى ينوب عن الأمة في اختيار الخليفة أو مبايعته عدة أفراد نائبين عن الأمة ، ويسمى البعض هؤلاء الأفراد « أهل العقد والحل » لانهم يقومون نيابة عن الأمة باختيار الخليفة أو مبايعته .

ونشأت الخلافة بعد وفاة الرسول «ص» حيث قامت مشكلة سياسية بين المسلمين في المدينة حول اختيار خليفة لرسول الله ، ودار بين المهاجرين والانصار في سقيفة بنى ساعدة نقاش عنيف ، وكان الانصار يرون أنهم أحق بالخلافة والحكم لمساهمتهم في الاسلام وفضلهم في الدفاع عنه .

وكان المهاجرون يرون أنهم أول من آمن بالرسول «ص» وهم أولياؤه وعشيرته ، وعندما زأى المهاجرون تصلب الانصار في طلب الخلافة ألقى فيهم

الصديق خطبة مؤثرة اعترف فيها بفضلهم ، ثم بين لهم أن المهاجرين أحق بالخلافة وهم أول من آمن بالاسلام ، وتحملوا الاذى والشدائد في سبيله ، واستمر النقاش بينهم الى أن وقف بشير بن سعد وقال « يا معشر الانصار انا والله لئن كنا أولى فضل في جهاد المشركين وسابقة في هذا الدين ما أردنا به الا رضا وطاعة نبينا «ص» والكذب لأنفسنا ، فما ينبغي لنا أن نستطيل على الناس بذلك ، الا أن محمد «ص» من قريش ، وقومه من قريش ... وهم أحق به وأولى » .

ثم بايع عمر بن الخطاب أبو بكر وتبعه أبو عبيدة ، ثم تقدمت الاوس فبايعته وتبعها الخزرج فيما بعد ، ثم تمت البيعة العامة للخليفة ، ونهض الخليفة فأوضح أبو بكر أول خليفة للمسلمين ببيع في سقيفة بنى ساعدة ، أوضح سياسته في بضع كلمات تقتطف منها ما يلي : -

« أيها الناس اني وليت عليكم ولست بخيركم ، ان احسنت فاعينوني ، وان أسأت فتقوهوني ، الصدق أمانة والكلب خيانة ، اطيعوني ما أطعت الله ورسوله ، فاذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم » .

وهناك شروط أساسية لا بد من توفرها في خليفة المسلمين ، نظرا للمكانة التي يشغلها ، وهي قيادة الناس ورئاسة الدولة ، وتلك الشروط التي وضعها العلماء على أساس الكفاءة والقدرة ، وهناك شروط بديهية لا بد من توفرها في الخليفة الذي يقع عليه الاختيار وهذه الشروط هي : -

- أولا - العدالة على شروطها الجامعة .
- ثانيا - العلم المؤدى الى الاجتهاد في النوازل والاحكام .
- ثالثا - سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان .
- رابعا - سلامة الاعضاء .
- خامسا - الرأى المؤدى الى صلاح الرعايا وتدير مصالحهم .
- سادسا - الشجاعة والنجدة المؤدية الى حماية المجتمع والجهاد ضد العدو .

سابعاً - الذكورة .

لا يوجد خلاف بين علماء المسلمين في اشتراط الذكورة بالنسبة لرئاسة الدولة ، واستندوا في ذلك على حديث الرسول - ص - « ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » .

من المعروف أن المرأة لا تصلح لأمر الحكم ، حيث أن منزلتها وطبيعتها تفرضان عليها شيء آخر وهي تربية الأولاد وتعليمهم ، وأنواع أخرى من العمل البشري مثل التمريض ، وكذلك نجد المرأة تغلب عليها العاطفة .

ثامناً - الاسلام .

وهذا الشرط لا جدال فيه ، وهو من البديهيات ، وهو شرط في القضاء بين المسلمين ، وشرط فيما يعتبر ولاية عامة .

تاسعاً - الخبرة السياسية والادارية .

وهي أن تكون له خبرة عملية وقدرة شخصية على معالجة الشؤون السياسية والادارية ، حيث أن الرسول «ص» كان يولى الصحابة مراعيًا كفاءتهم وخبرتهم فيما يوليهام اياه من أمور الدولة ، فعين خالد بن الوليد قائدا لما فيه من الشجاعة وحسن الرأي والخبرة في أمور القتال ، ولذلك لا يكفي بأن يكون رئيس الدولة عالما وتقيا ، بل لا بد له من الخبرة في سياسة المجتمع وادارة الدولة .

ولا شك بأن كل تلك الشروط التي اشترطها الفقهاء في الخليفة لم تكن عبثاً ، وانما هي لصعوبة المهمة التي تقع على عاتق الخليفة ، حيث أنه مسئول عن كل كبيرة وصغيرة في المجتمع الاسلامي ، فهو يمثل الأب بالنسبة للأسرة ، حيث أنه يتفقد أحوالها ويسير مصالحها ويرعى أبنائها ، وفي هذا يقول الرسول - ص - « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » .

وقد حدد القرآن الكريم سلطات الخليفة المسلم ، يقول الله سبحانه وتعالى
يخاطب الرسول - ص - « فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر » .
ويقول الله تعالى : « وما أنت عليهم بجبار » .

وقد أجمال المواردى واجبات الخليفة المسلم فيما يلى :

أولاً - حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة ، وإذا
كان هناك مخالف عليه أن يوضح له الحجة ويبين له الصواب ،
وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود ، فحفظ الدين وتطبيق
مبادئه وأحكامه واجب على الخليفة ، فإذا رأى الخليفة ما يخالف
ذلك أو من يتعدى حدود الشريعة ، فيجب عليه أن ينصحه بالمعروف
ويأخذه بالتى هى أحسن وإن أبى فعليه تطبيق حدود الله
ورسوله .

ثانياً - تنفيذ الاحكام بين المتشاجرين وقطع الخصام بين المتنازعين ، وهذه
الفقرة تمثل السلطة القضائية ، حيث أن رئيس الدولة هو الذى
يعين القاضى ، وعندما يعين رئيس الدولة القاضى يجب أن لا يتدخل
فى حكمه حينما يحكم الا عندما يخالف حكمه الشريعة ، وهنا يعتبر
رئيس الدولة هو القاضى الأعلى .

ثالثاً - حماية الأمن ليتصرف الناس فى المعاش وينتشرؤا فى الاسفار ،
ونفهم من هذا الواجب هو تحقيق الأمن والاستقرار بحيث لا يكون
أفى البلاد سلطة أو قوة سوى سلطة الدولة .

رابعاً - اقامة الحدود لتصان محارم الله ، واقامة الحقوق ، أى تنفيذ
العقوبات ضد مرتكبى الجرائم العامة والخاصة لردع كل من تسول
له نفسه بانتهاك حرمة من حرمت المسلمين ليكون عبرة لغيره .

خامساً - تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة لكى لا يظفر الأعداء
بقوة ينتهكون فيها محرماً أو يسفكون دماً ، وهذه من أهم وأقدس

الواجبات هي تحصين البلاد ضد كل اعتداء أو غزو خارجي ، فلذلك على الخليفة المسلم أن يعد الجيوش فيدربها لصد أى عدوان على أرض المسلمين . ولذلك نجد أن الاسلام اشترط فى الخليفة الكفاية والقدرة والشجاعة ، وان لم تتوفر فيه هذه الصفات وجب عزله ، حيث يجب أن يكون هو على رأس المجاهدين ضد الأعداء ولا يكتفى باعطاء الاوامر ، ولا يجوز أن يخرج نفسه من المسئولية أو يعطيها لغيره .

سادسا - جهاد من عاد الاسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل فى الذمة ، ليقام بحق الله تعالى من اظهار على الدين كله .

والجهاد فى سبيل الله واجب على المسلمين لنشر الدعوة الاسلامية ، فاذا دعاهم الامام الى الاسلام فعندئذ اما ان يدخلوا الاسلام ويكون لهم من الحقوق ما للمسلمين ، أو أن يكونوا ذميين فيدفعوا الجزية مقابل الدفاع عنهم وعن ارواحهم وممتلكاتهم وأعراضهم ، ولا يجوز لأحد أن يعتدى على ذمى أو من دخل فى حماية المسلمين ، فاذا حدث اعتداء ضدهم فكأنما يعد اعتداء على المسلمين أنفسهم ، ولذلك يجب صد العدوان عنهم وعن ممتلكاتهم .

سابعا - جباية الفى والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عسف .

وهنا يجب على الخليفة جمع أموال الصدقات من الناس ولا يجوز له أن يتساهل فى جباية الصدقات لأنها حقوق لأصحابها من الفقراء والمساكين ، ويجب على الخليفة جمع أموال الفى من الخراج والجزية وهنا لا بد من أن نفرق بين الجزية والخراج :

فالجزية : هى المال الذى يؤخذ من أهل الذمة على رؤوسهم .

أما الخراج : فهو المال الذى يؤخذ من الاراضى التى قسمها المسلمون وأبقوها بيد أصحابها من الذميين على أن يدفعوا عنها خراجا معلوما كل عام ، ولا يجوز للامام أن يتعسف فى جباية الاموال أو يجور على أهل الذمة بأن يفرض عليهم مقدارا كبيرا من الاموال

ثامنا - تقدير العطايا وما يستحق فى بيت المال من غير سرف ولا تقتير فى وقت لا تقديم فيه ولا تأخير . ومن واجبات الخليفة أن يوزع أموال بيت المال على المستحقين من المسلمين ، وهذا مشروط بعدم الاسراف أو التقتير .

ثاسعا - استكفاء الامناء وتقليد النصحاء ، وتولية الاعوان الامانة ، ويجب على الخليفة أن يختار مساعديه وأعوانه من أهل الكفاءة والقدرة . فيجب على كل من ولى شيئا من أمور المسلمين أو غيرهم أن يعتبر الولاية والاستعانة بالاعوان مسئولية وعليه ألا يسلم الا لمن يقدر على حملها ، فقد قال النبى (ص) لأبى ذر : « انها أمانة وانها يوم القيامة خزى وندامة الا من أخذها بحقها وأدى الذى عليه منها » . وقال (ص) لأصحابه : « اذا ضيعت الأمانة فانتظروا الساعة » . قيل وما اضاعتها يا رسول الله . قال : اذا سند الأمر لغير أهله فانتظروا الساعة » .

وقال أيضا - ص - « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » ، فالامام الذى هو على الناس هو راع وهو مسئول عن رعيته، والمرأة فى بيت زوجها راع وهى مسئولة عن رعيته ، والولد راع فى مال أبيه وهو مسئولة عن رعيته ، والعبد راع فى مال سيده وهو مسئول عن رعيته . . . ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » .

عاشرا - أن يباشر بنفسه مشاركة الأمور وتصفح الأحوال .

وهنا يعتبر الخليفة مسئول عن الدولة و لا يجوز أن يفوض أمرها لغيره تشاغلا عنها بلذة أو غيرها ، فان وجد نفسه غير قادر على ذلك وجب أن يتخلى عنها لمن هو أكفأ منه ، وهذا لا ينافي أن يعطى كل شخص بعينه المسئولية مثلا الوزراء عندما يعينهم يجب عليه رقابتهم ومساءلتهم ، تلك كانت واجبات الخليفة في الدولة الاسلامية ، أما حقوقه فهي : -

الطاعة والامتنثال لأمره من قبل الرعية .

قال الله تعالى : « يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم » فالله سبحانه وتعالى أمرنا بطاعته والامتنثال لأمر الرسول «ص» ، وبعد الرسول يجب طاعة اولى الامر ما لم يأمر بمعصية فان أمر بمعصية وجب مخالفته . وقال الرسول «ص» : من خلع يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له . . ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .

وإن رفضت جماعة نصرة الخليفة والامتنثال لأوامره ، عوملت معاملة البغاة والبغاة يجب محاربتهم لينزعوا عن المباينة ويرجعوا الى الطاعة .

والبغاة هم الخارجون على طاعة الامام ، ويشترط لقتال البغاة ألا يكون القصد قتلهم ، بل القصد هو ردعهم عن بغيتهم واعادتهم للطاعة ، فاذا هربوا لا يجوز له اللحاق بهم . ولا يجوز له أن يجهز على الجرحى منهم ولا يقتل الأسرى ولا يقيم أموالهم ولا يستعين بالمشركين على قتالهم ، لأن بلادهم هي دار السلام .

فيما سبق ، تعرضت لشروط الخليفة ، أو الصفات التي يجب أن تكون في الخليفة وعند مخالفة هذه الشروط يعزل الخليفة . وقد ذكر الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية أنه اذا قام الامام بمهمته وجب له الطاعة والنصرة والذي يتغير به حالة عن الخلافة شيثان : -

١ - جرح في عدالته .

٢ - نقص في بدنه .

ويمكننا أن نجمل الأسباب التي لأجلها يعزل الخليفة : -

(أ) الجنون : -

عندما يصاب الخليفة بالجنون فإنه يمنع من عقد الخلافة وفي هذه الحالة يجب عزل الخليفة وتولية من هو أصلح منه .

(ب) ذهاب البصر : -

استنادا لما ذكره الفقهاء ، بأن الأعمى لا يجوز أن يكون قاضيا ولا تعبلا شهادته ، فمن باب أولى ألا يعقد له الخلافة .

(ج) الصمم والخرس : -

اختلف فيها ، منهم من قال : يخرج بهما منها كما يخرج بذهاب البصر ، لتأثيرها في التدبير والحلل ، وقال آخرون لا يخرج بها من الإمامة لقيام الإشارة مكانها

(د) فقد اليدين والرجلين : -

ولا يجوز له أن يتولى الإمامة ابتداء ، كما لا يجوز له أن يستمر فيها ، لأن ذلك يؤدي إلى عجزه عن الحركة التي لا يستغنى عنها الخليفة .

(هـ) الحجز : -

وهو أن يستولى على الخليفة من أعوانه من يستهد بتتفيذ الأمور ، فإن لم يتظاهروا بمعصية ولم يجاهرُوا بها فإنه هذا لا يؤثر على الخليفة . والخليفة الذي يتولى أموره غيره غير كفء للخلافة .

(د) القهر :-

وهو أن يصير الخليفة في يد عدو قاهر لا يقدر على الخلاص منه ، وهذا يمنع من عقد الخلافة ابتداء ، وإن لم يجدوا أملا في انقاذ خليفتهم تشاور أهل الحل والعقد وبايعوا من هو كف .

كيف يعزل الخليفة :-

ذكرنا فيما مضى بأن الأسباب التي تؤدي إلى العزل هي إما جبريحية في عدالة الخليفة ، أو عدم الكفاءة من الناحية الجسمية ، وإذا أصبح الخليفة فاسق جائر يرتكب المظالم والمحرمات فقد أجمع العلماء على إظهار السيف في وجهه ووجوب خلعه ، ووضع من هو أكفأ منه وأصلح منه . وقد أقر الرأي المعتزلة والخوارج والزيدية ورأوا أن ذلك واجب ، وتعتبر طاعة الإمام الجائر غير لازمة ، وعلى كل فرد أن يعمل للخلاص منه .

وقد قال الخوارج بوجوب عزل الخليفة الجائر أو قتله لأزالة الظلم

وقال الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية : « الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا وعقدها لمن يقوم بها في لأمة واجب بالإجماع » .

وقد اقترنت كلمة إمام بالصلاة ، حيث اكتسبت معنى خاصا وصار هذا المعنى أكثر شهرة والمعروف به ، ثم اتسع هذا المفهوم حتى شمل العبادة الدنيوية أو بالمعنى الحديث القيادة السياسية .

وقد عرف الرازي الإمام بأنه « كل شخص يقتدى به في الدين » .

وقد يطلق لفظ إمام على العالم مثلا أبو حنيفة ، يمكن أن يقال له إمام الفقه ، والبخاري إمام التوحيد ، والإمامة قسمها بعض العلماء إلى قسمين : إمامة كهري ، وإمامة صفري .

فالامامة الكبرى زعامة شاملة في أمور الدين والدنيا ، أما الامامة الصغرى فهي شاملة فقط للصلاة .

الجاحد :-

أحاط بالثقافة الفارسية ، غير أنه يؤكد على قيم وتقاليد كل بيئة ، ويؤكد على ضرورة استناد حكومة الدولة الى المبادئ الخلقية ، ومن أولى شروط نجاح أى رئيس هو أن يكون على جانب من الحياد والتواضع والرحمة .

يصنف الرئاسة الى الرسول والنبي والامام :-

- الرسول : أعلى هذه المراتب لأنه يجمع بين النبوة والامامة .
- النبي : له صفة الامامة وليس له صفة الرسول .
- الامام : ليس له هذه الصفة أو تلك .

ابن جماعة :-

يرى ضرورة للامامة للمجتمع الاسلامى ، وان الله يؤيد الامام الذى يعرى أمور أربعة رئيسية

- ١ - اقامة الصلاة .
- ٢ - ايتاء الزكاة .
- ٣ - الأمر بما أمر الله .
- ٤ - النهى بما نهى عنه .

ومن واجبات الامام الدفاع عن الدين ، ومعاقبة المخالفين لأحكامه وتعريض من أسىء له ، واقامة الحق والعدل .

ويأتى التظلية بالانتخاب . وإذا لم تتوفر شروط الانتخاب فان الطريق الشرعى الثانى هو القوة ، ويقر شروط الموازى فى الامام ويضيف الى ذلك أن يكون المرشح من الذكور وأن تكون عقيدته الاسلام . وأن يكون حراً ويختلف

ابن جماعة عن غيره في أنه يضيف ترشيح الامام الحاكم لخلفه كجزء من عملية الانتخاب ، وأن الترشيح قد يتم عن طريق القوة .

٢ - ان الانتخاب لكي يكون شرعيا لا يجوز أن يقف عند بيعة أهل الحل والعقد ، لأنه يرى أن في البيعة العامة الطاعة للامام التي هي جزء من طاعة الله .

المواردى : -

الدولة الاسلامية تقوم على وحدة الدين والسياسة ، قانون الدولة الأعلى هو القانون الاسلامي الذي يخضع له الحاكم والمحكوم ، وأهم ما يدعم الحكم هو رضا الأمة واجماع الآراء .

والخلافة تدافع عن العقيدة الاسلامية ، وترعى شئون المسلمين الدنيوية ، والخلافة واجبة ، والحكومة التي تقوم على نظرية الخلافة هي حكومة تقوم على قانون الهى ، وبالتالي فهي أعلى في شأنها من الحكومات القائمة على العقل الانساني ، ويصر المواردى على انتخاب الخليفة .

ويرى أن الخلافة واجبة على المسلمين ولولاها لكان الناس فوضى بدون أعمال ، ونجد أن آراءه لا تختلف عن آراء ابن خلدون وابن تيمية .

ابن تيمية : -

الشريعة هي أعلى مصدر للسلطة ، ومع أهمية السلطة السياسية وضرورة طاعتها ، إلا أن الطاعة لا يجب أن تتم إلا اذا انسجمت مع متطلبات أوامر الشريعة .

ولا يصر على توفر الشروط المثالية للامام ، ولا يتقيد أيضا بالانتخاب ، فالخالف هو الذى يعين الحاكم عن طريق اجماع أصوات الأمة التي لا تخطئ ، أى ان مركز الجاذبية انتقل من الخليفة الى الأمة .

ويهتم بأن يتكون للدولة حكومة تقوم على العدل ، مع اهتمام الناس بالواجبات الدينية ، والدين عامل من عوامل إحلال السعادة في المجتمع .

حارب البدع ، وتفتح على الفكر السياسي الإغريقي الهيلاني ، شأنه في ذلك شأن ناصر الدين . ويقول : « ستون سنة في ظل امام جائر أصلح من ليلة بلا سلطان » فالخلافة في رأيه واجبة شرعا والمسلمون مأمورون بأن يعيشوا في ظل اماراة أو حكومة ، والا فقد تعرضوا للذم والعقاب .
فالاخلافة عنده واجبة ولا يستقيم أمر المسلمين الا بها .

ويستمر ابن تيمية فيقول :-

الخلق عباد الله ، والولاة نواب الله على عباده ، وهم وكلاء العباد ، وعلى نفوسهم والوكالة نيابة الحاكم عن الله ليست نيابة حقيقية دائما هي على سبيل التمثيل أيا كان من الحكمة الذي يمثل السلطة العليا القائمة على اناس وليس فوقه الا الله ، وتجرى أمور العباد على الصورة التي يراها تصوير المجتمع المؤمن .

أثر النيابة :-

قد توقع هذه النيابة في الملك أحاسيس طيبة ، فيذكر عظمة الخالق سبحانه وتعالى ، فيشعر بالمسئولية التي حملها الله اياها ، فيخلف الله من أن ينحرف أو يسقط مما يدعوه الى العدل والانصاف ، أي أن النيابة التي أعطاها الله سبحانه وتعالى في الخليفة تكون نيابة عادلة ، وقد تكون هذه النيابة أداة بطش واستغلال ، فيكون الحاكم هنا متسلط بلا عقل أو حكمة

احساس المعكومين تجاه الحاكم :-

الولاء والتسليم للحاكم . وتقبل ما يأتي به من خير أو شر هي حمد ورضى .
لأن تلك مشيئة الله ، وذلك الحاكم هو نائبه الذي يبرم مشيئته ويتخذ قضائه .

وتلك عداوة للإنسانية وجوداً على وجوده باخضاعه للسلطان المطلق السلطة عليه من السماء ولم يجعل الله سبحانه وتعالى لإنسان غير الأنبياء سلطان على الناس من جهة غير وجهتهم ، حيث يستمد الحاكم سلطته منهم وليست من السماء .

نرى أن آراء ابن تيمية تبالغ الى حد كبير في الخضوع للسلطان والرضوخ لسلطته ، ولنا أسوة حسنة في أبو بكر حيث قال : « أطيعوني ما أطعت الله فيكم وان عصيته فلا طاعة لي عليكم » .

ابن طباطبائي :

المعروف بابن طفطة أو ابن الطنطنطى

خير أنواع الحكم الذى يجمع القوة والأخلاق ويهتم بعلاقة الخلافة بالتقاليد الإسلامية ويحكم على نجاح الدولة بمقدار ما تقوم عليه من مبادئ وسلوك خلقى لمراعاة القواعد الخلقية المطلوبة من الراعى والرعية . ومن أولى مسئوليات الراعى خلق مواطنين صالحين .

الفارابى :

إذا كان الكندى هو أول من طرق الفلسفة من أبناء الحضارة العربية الإسلامية ، إلا أن الفارابى أول من أرسى قواعدها ، وتمثل هدف الفارابى فى تحقيق السعادة ، ولا تتحقق السعادة إلا اذا عاش الافراد ضمن جماعة ، وهنا يتعاقد الافراد لاقامة مجتمع سياسى هو الدولة وهذا التعاقد سياسى يتنازل فيه الافراد عن بعض حقوقهم فى سبيل الوصول الى السعادة ، والسعادة لا تتحقق الا فى الدولة الفاضلة ، فأهل المدينة الفاضلة أو الدولة الفاضلة يختلفون عن غيرهم وعن أهل المدينة الجاهلة أو الدولة الجاهلة ، فحياتهم تعمل كالكيان الحى ويتولى الرئيس المسئولية الأعلى ووظيفته التوجيه والتربية نحو المفضيلة

ونحو السعادة ، ومركز الرئيس كمركز القلب بالنسبة للكيان الحى ، ويتميز أهل المدينة الفاضلة بالعلم والعمل والفضيلة .

ابن سينا :

أتت شهرته كطبيب ، الا انه فيلسوف سياسى فى نفس الوقت ونظر الى المجتمع من زاويتين :

• (١) سعادة الفرد

(٢) سعادة المجتمع

سعادة الفرد لا تكتمل الا مع المجموع ، ونجاح المجتمع السياسى أو الدولة يتوقف على اصلاحها ، وبما أن الدولة تتكون من راعى ورعية فان صلاحها يتم بصلاح الراعى والرعية والصلاح الحقيقى يبدأ بصلاح النفس وجاءت الرسالة الاسلاميه لتقيم دولة فاضلة والعبرة هى تطبيق احكامها وتعاليمها على أفضل وجه .

أول مقومات الدولة الفاضلة هو نوعية قيادتها التى هى قيادة نبوية . ويتمثل دور رئيس الدولة الذى يخلف الرسول(ص) وهو الخليفة أو الامام فى الحفاظ على كنان الدولة ونموها وازدهارها ويؤكد على قيمة واهمية المواطن فى المجتمع السياسى والاسلامى .

الفزالى :

الانسان خلق بطريقة لا يمكن فيها من العيش دون تعاونه مع الاخرين ، والتعاون ادى الى احتراف الحرف وتعاون اصحاب الحرب مع بعضهم البعض مما ادى الى قيام الفنون والصناعات . وكل اصحاب حرفة يدافعون عن حرفتهم ، مع هذا التطور تظهر الدولة . وهذا يجعل الفزالى من أوائل الذين بنوا نظرية قيام الدولة على أساس التطور .

والوصول الى السعادة الحقيقية هو ذلك الطريق الذى يربط بين سعادة الدنيا وسعادة الآخرة . والقانون يحمى المجتمع السياسى . وبين أهمية قانون الشريعة الاسلامى بالنسبة للدولة .

ابن رشد :

الانسان حيوان اجتماعى ولا يجد سعادته الا بالتعاون مع الآخرين . التعاون يؤدى الى التجمع الانسانى والآخر لابد ان يأخذ صورة من صور أنظمة الحكم ، افضل نظم حكم هو نظم الحكم الجمهورى ، والحكم العربى فى صدر الاسلام ينطبق عليه الحكم الجمهورى ، اذ انه يستند الى الاختيار وهذا هو الحكم الجمهورى .

الدولة الاسلامية هى التى تحقق امن الافراد وسعادتهم ، وهذا لا يتحقق الا اذا قام على قانون يأتى به قائد ورسول موحى ، وهذا القانون يتمثل فى الشريعة الاسلامية .

ابن خلدون :

تقوم نظريته فى نشأة المجتمع للسياسى « الدولة » على مبادئ متعددة منها أن اجتماع الانسان أمر ضرورى ، لتأمين الحاجة الى الغذاء والدفاع ، والاجتماع يؤدى الى التنازع والآخر سببه الطمع والظلم والعدوان المتأصل فى الانسان والذى يطلق عليه بن خلدون الطبائع الحيوانية .

اذا ترك التنازع فتزداد المنازعات وتسفك الدماء .

الدولة منظمة اجتماعية ، وتمر الدولة بعدة اطوار .

(١) طور البداوة القائم على الحياة والقيم البدوية فى المجتمع ويتميز

مواطنوا وأعضاء دولة البداوة بالقوة والشجاعة والروح المعنوية العالية .

والعصبية كقوة للدولة عند بن خلدون لا يجوز أن تقرن بالتعصب .

قال بن خلدون أن الشروط التى يتعين توفرها فى الامام هى العلم ،

العدالة ، الكفاية ، سلامة الحواس والاعضاء .

قال شرط مختلف هو « القرشية »

يقول بن خلدون أن اشتراط القرشية ليس مقصوداً به أهل قریش بالذات ولكن يقصد به العصبية أى يجب أن يكون الامام من قوم أولى عصبية قوية ومن الأدلة التى يسوقها القائلون مع بن خلدون قول النبى « استمعوا وأطيعوا وأن ولى عليكم عبد حبشى » وأن كان كثير من العلماء يرى أن هذا الحديث قصد به التمثيل والمجاز وليس حقيقة .

وفى العصر الاموى بدأ التدخل فى ترشيح الخلفاء لأبنائهم ، الأمر الذى حول النظام الى نظام شبيه بالنظم الوراثية .

التطورات الجديدة أدت الى أضفاء الجاه والسلطان على منصب الخلافة مما جعل النظام يقترب اكثر من الدولة الفارسية والدولة البيزنطية .

تذهب نظريات الشيعة الى أن الامامة يجب أن يراعى فيها درجة القرابة من أسرة النبى .

والشيعة : تشيعوا لعلى بن ابن طالب .

والامام يحتل مرتبة هامة تصل الى حد أنه معصوم من لاختطأ .

والخوارج خرجوا على على لانه وافق على ايقاف القتال فى معركة صفين ورأوا أن الفصل فى الخلافة لا يصح أن يوكل الى البشر ، بل ينبغى الاحتكام فيه الى الحرب والكفاح وسفك الدماء ولا حكم الا لله .

وفسروا الحرب بين على ومعاوية على أنها فى سبيل مصالح دنيوية ولذلك انكروا حق على ومعاوية فى الخلافة .

ورأوا أن الخلافة لا تقتصر على قوم دون قوم وان اقتصر الخلافة على قبيلة قریش هو مخالفة لاحكام الشرع ، والخلافة مفتوحة لكل المسلمين ، والاختيار قائم على الاهلية ولو توفى ذلك فى عبد حبشى مسلم .

ووفق الخوارج بين الاحكام الشرعية والمثل الخلقية فالاعمال يجب أن تتم من المثل الاعلى فى الودع وخشية الله

أما مذهب المرجئة . فهو محايد ازاء الحكم ، اذ انه ليس مع الدولة او ضدها ، ولا يخوض هذا المذهب فى المسائل السياسية فانصار عثمان ، وانصار على وانصار معاوية كل هؤلاء فى نظرهم من المؤمنين وانهم مصدقين بالله ورسوله .

أما أهل السنة فينظرون الى الخليفة كإنسان ككل الناس ولد كما يولد الناس وتعلم أو جهل كما يتعلم الناس وهو منفذ للقانون الاسلامى والرسالة هى الهدف .

الشورى :

تقوم النظرية السياسية الاسلامية على أساس الشورى ، والعدل والمساواة والحرية ، والبيعة .

ويعد مبدأ الشورى أهم المبادئ الدستورية الاسلامية فتجمع المصادر الاسلامية التى التى عنتت ببحث المسائل المتعلقة بنظام الحكم فى الدولة الاسلامية على أهمية الشورى ، فطبيعة نظام الحكم الذى يقره الاسلام أن يكون نظاما شوريا ، فنرى الشورى هنا كأساس لفن الحكم تواجه الحاكم ، وقد استقر فى منصبه وأخذ يتهيا للحكم «فتقول له كيف يحكم وكيف يتصرف» وكيف يقود (١) .

ادلة وجوب الشورى :

يستدل على وجوب الشورى بالقرآن والسنة ، وفى القرآن الكريم وردت آيتان صريحتان ذكرت فيهما الشورى نزلت الاولى بعد غزوة أحد حين نزل

(١) مصطفى أبو زيد فهمي « فن الحكم فى الاسلام » - القاهرة : المكتب المصرى الحديث - بدون تاريخ نشر . ص ٢٢٣ .

نزل الرسول صلى الله عليه وسلم لمشورة أصحابه وهم الأكثرية ، وكان رأيهم الخروج للملاقاة الكفار خارج المدينة ، ولأمر يريده الله لم ينتصر المسلمون ، فنزلت الآية الكريمة تأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأخذ المشورة ، وهذا تأكيد على أهمية الشورى .

وقال تعالى : « فبما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين » .

ويتبين من الاحداث التى وقعت عقب غزوة أحد أن رأى الرسول صلى الله عليه وسلم كان هو الأصوب والأصح ، ومع ذلك امر بأن يستغفر لهم وبأن يشاورهم فى كل ما يحتاج الى مشاورة ، وهذه الآية الكريمة وبلا شك « نص قاطع لا يدع مجال للشك فى أنه مبدأ أساسى من مبادئ النظام السياسى الاسلامى » (١) .

أما الآية الثانية ، فهى قوله تعالى فى ضرورة للشورى : « والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون » فى هذه الآية يمدح الله عز وجل فاعلوا الشورى ، فمن خصائص الاسلام التى يجب أن يتحلى بها المؤمن ، سواء يشكلون جماعة لم تقم لها دولة بعد ، كما فى مكة .

أو كانوا يشكلون دولة قائمة بالفعل كما هو حال المسلمين فى المدينة .

أما الشورى فى السنة النبوية فانها زاخرة بالأمثلة العملية كاستشارة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، لأصحابه ، حتى قال أبو هريرة ،

(١) محمد سليم العوا « فى النظام السياسى للدولة الاسلامية » (القاهرة - المكتب المصرى الحديث ، ١٩٨٣) ص ١٩٢ .

رضى الله عنه : « ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم » .

ومن ذلك استشارة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، لأصحابه في الخروج يوم بدر ، وفي المنزل الذي ينزله عندها ، ونزوله صلى الله عليه وسلم عند رأى الحباب بن منذر ، وكذلك حدث يوم أحد ، حيث كان رأى الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، التحصن في المدينة المنورة ، يسانده في ذلك الرأى كبار الصحابة ، ولكنه نزل عند رأى الأغلبية وهم الشباب الذين رأوا فاعلية الخروج للملاقاة الكفار ، يساندتهم في ذلك رجالا لم يشهدوا بدر ، ويطلبون من الله عز وجل أن يرزقهم إحدى الحسينين : الشهادة أو النصر . وكان هؤلاء جميعا كما يقول أحدهم : « لا يحبون أن ترجع قريش الى قومها فيقولون خسرنا محمد في صياصي يثرب وآطامها ، فتكون هذه مجرئة لقريش وها هم هؤلاء قد وطنوا سفعنا » (١) .

وان قريشا قد مكثت حولا تجمع الجموع وتستجلى العرب من البوادي ، ثم جاءونا قد قادوا الخيل وامتطوا الأبل فيحسبوننا في بيوتنا ، وقد أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن ينزل على الأغلبية ، وعقد عزمه على الخروج للملاقاة المشركين خارج المدينة .

وبينما كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيته يلبس درعه ويتقلد سيفه كان المسلمون في جدل ونقاش مستمر ، فندم الذين قالوا بأفضلية الخروج للملاقاة الكفار لأنهم استكروهو على الخروج وهو له كاره ، فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم متقلدا سيفه ، لابسا درعه ، أسرعوا اليه معترنين وقالوا له ما كان لنا أن نخالفك فاصنع ما بدا لك والأمر الى الله ثم اليك ، فأبى أن يعدل عن ذلك على الرغم من أنه مع الرأى الآخر وقال لهم : « دعوتكم الى هذا

(١) مصطفى أبو زيد فهمي - مرجع سابق - ص ٢٥٨ .

الحديث قاليتيم ، وما يفيظني لعمري إذا لبس لأمثله أن يضمها حتى يحكم الله بينه وبين أعدائه » .

ومن الأمثلة على استشارة الرسول صلى الله عليه وسلم أيضا لأصحابه قول أبي بكر وعمر : لو اجتمعنا ما عصيتكما . وكذلك نزوله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عند رأى سلمان الفارسي حين أشار عليه بحفر خندق حول المدينة ليكون منها منيعا من دخول الأحزاب إليها .

ولقد كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم « نظر في كتاب الله تعالى فإن وجد فيه ما يقضى به قضى به ، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن وجد ما يقضى به قضى به ، فإن أعياه ذلك ، سأل الناس : « هل علمتم أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قضى فيه بقضاء » (١) .

فإن لم يجد سنة منها النبي صلى الله عليه وسلم جمع رؤساء الناس فاستشارهم ، فإن اجتمع رأيهم على شيء قضى به .

ولقد أتبع عمر بن الخطاب نهج الرسول صلى الله عليه وسلم وخليفته أبو بكر الصديق ، في الاستشارة فكان كثيرا ما يطلب المشورة من أصحابه مثل عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ، كرم الله وجهه ، ويذكر عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول : « لا خير في أمر أبرم من غير شوري » (٢) .

نطاق الشورى : -

تشير الصوابق الدستورية والسياسية في عهد الرسول ، صلى الله عليه

(١) مصطفى أبو زيد فهمي ، مرجع سابق ، ص ٢٥٨ .

(٢) محمد سليم العوا ، مرجع سابق ، ص ٢٥٨ .

وسلّم ﷺ بأنه شاور في أمور الدين والدنيا (١) . فلقد شاور الصحابة رضوان الله عليهم في أمر السيدة عائشة رضي الله عنها في قصة الأفك قبل أن ينزل جبريل من السماء بآيات من الله عز وجل تبين براءتها ، وعلى الرغم من أنه كان عليه الصلاة والسلام أكثر الناس عقلا وذكاء ، وكان جبريل وصي الله الكريم سفير السماء إلى الأرض يمدّه بإرشادات من الله سبحانه وتعالى ، فما كان في حاجة إلى رأي أحد ، فما أمر الله نبيه بالمشاورة لحاجة منه لرايهم ، وإنما أراد أن يعلمهم ما في المشاورة من فضل ولتقتدى به الأمة الإسلامية من بعده .

فنطاق الشورى المسائل التي تعترض والتي لا نجد لها في الكتاب الكريم حكما ، ولا نجد لها في السنة النبوية سابقة ، والشورى من العموم والاطلاق ما يجعلها تشمل كل شئون الجماعة المسلمة في كل نواحي حياتها ، فإذا أخذنا بهذا الاطلاق والعموم فأننا نستطيع القول بأن جميع شئون الأمة الإسلامية يجب أن تكون محلا للشورى ولكن هناك قيّدان أمام هذا القول : -

اولهما - أن لا تكون الشورى في مسألة ورد بها نص في القرآن أو السنة ، إلا إذا كانت الشورى تفسير النص أو تنفيذه .

ثانيهما - هو أنه لا يجوز أن تكون نتيجة المشورة مخالفة لنص من النصوص التشريعية الواردة في القرآن أو السنة الحريمة ، فهذه المشورة المخالفة تمنع الأخذ بالرأى الذي انتهت إليه المشورة .

والواقع أن عدم التجديد وتعيين الموضوعات التي تفرض للشورى تحديدا قاطعا هو الأليق بمنهج الإسلام في التشريع الذي يكتفى بتقرير الكليات والتواعد العامة ويترك الجزئيات لاجتهاد المسلمين .

ولما كانت الشورى مقررة بنصوص القرآن والسنة ، وكان اتباع هذه النصوص واجبا على الحاكم ، فانه لا بد لنا أن نبحث مدى الزام الرأى الذى تنتهى اليه الشورى : -

فى هذه المسألة نجد هناك رأيان متعارضان أحدهما يقول أصحابه : ان الشورى ملزمة للحاكم بحيث اذا استقر رأى أهلها ، أو غالبيتهم على شىء وجب عليه اتباعه ، (١) :

أما الرأى الثانى فىرى أصحابه ان الحاكم ليس مجبرا أن يفعل ما انتهت اليه الاكثريه من المستشارين ، وانما يكفى أن يشاورهم ثم يأخذ بما يراه مناسباً فينفذه . . ويستدل أصحاب الرأى القائل بأن الحاكم ليس مجبرا بالأخذ بمشورة الأغلبية بقوله تعالى : « فاذا عزمتم فتوكل على الله » .

كما يستدلون بموقف الرسول صلى الله عليه وسلم فى قضية صلح الحديبية ، حيث أنه أمضاه على الرغم من معارضة الكثير من الصحابة وموقف أبى بكر الصديق من انقاذ جيش أسامة رغم معارضة بقية الصحابة لرأيه ، وكذلك موقفه من حروب الردة ، حيث رأى وجوب مقاتلة المرتدين .

الشروط التى يجب أن تتوافر فى المستشارين : -

الشروط الأولى :-

أن يكون كل منهم من أفضل الناس فى تقديم المشورة الصادقة والرأى الصحيح بحكم علمه وخبرته وتجربته ، فلا فائدة من استشارة الجاهل ، أو الشخص ذو الخبرة الضئيلة أو التجربة المحدودة .

(١) سعيد حوى ، فصول فى الأمرة والأمر : دار للسلام ، ١٩٨٣ ، ص ١٢٤ .

ولذلك فإن عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، كان يستشير النساء فيما تخصصت النساء فيه ، بل وكان فى بعض الأحيان يستشير الشباب .

الشرط الثانى : -

أن يكون صادق الايمان بالله ، فالمؤمن بربه لا يجبن لأنه لا يخشى الا الله ولا يكون بخيلا لأنه واثق من عطاء الله .

الشرط الثالث : -

ألا يكون المشير عليك من أعدائك أو حاسديك ، فإن العدو لا يقدم نصحا خالصا ، وكذلك الحاسد .

الشرط الرابع : -

أن يكون خالى البال من الهموم ، فاذا استشار الحاكم شخصا تجمعت عنده من المشاكل والمشاكل ما يفوق هموم الحاكم ومشاغله ، فإن ذلك يؤثر على استشارته .

الشرط الخامس : -

ألا يكون له فى الأمر المستشار هوى أو مصلحة تؤثر فى رايه ، من حيث لا يدري .

الشرط السادس : -

أن يكون شجاعا بحيث يلقي بالمشورة الصادقة حتى ولو غضب الحاكم لو أنها جاءت على غير ما يهوى وينتظر ، فالاسلام لا يرى فى المشاورة وسيلة يشبع بها الحاكم أهواءه .



العدل والمساواة :-

أ - العدل :-

العدل احساس يبعث الارتياح فى النفس ، ضد كل ما يدفع الجور ويزيل الشعور بالظلم ويحقق العدل والمساواة ، والمساواة تكون فى تنصيف الشئ الى نصفين ، يتساويان اذا وقع التنصيف فى وسطه ، بحيث لا يزيد أحد النصفين عن الآخر ولا ينقص عنه (١) . لذلك يرى فقهاء المسلمين ان العدل هو الانصاف الى التنصيف المتساوى ، وقالوا عن العدل أنه المساواة فى كل شئ ومن غير زيادة ولا نقصان .

« ومن هذا التعريف يتفق تعريف العدل فى الشريعة الاسلامية مع تعريفه فى الشرائع الأخرى » (٢) .

ويعترف العديد من المستشرقين أن هذان المبدأن كانا من أهم المبادئ التى جذبت - قديما وحديثا - العديد من الشعوب للاسلام ، فكانا بذلك مصدران من مصادر القوة للمسلمين .

ويتحقق العدل بتطبيق القاعدة القانونية الملزمة التى حددها الشرع سبحانه وتعالى .

ومنذ أن وجد الانسان نفسه فى الجماعات القديمة نراه يبحث عن العدل . . . فلقد كان يعانى ظلم القوة ، ثم أخذ يعانى ظلم القوانين الوضعية التى وضعها البشر ، وان أعدل قانون قديم من قوانين البشر وضعه هامورابى كان يفرق بين الطبقات .

(١) عبد السلام الترماني - مفهوم العدل والعدالة فى الشريعة الاسلامية « مجلة الحقوق والشريعة - الكويت ، مج ٢ ع ١ ، ١٩٧٨ ، ص ٢٥٧ .

(٢) عبد السلام الترماني - المرجع السابق ، ص ٢٥٨ .

ولقد واجهت القوانين البشرية قديما تيارين أحدهما فكري والآخر تيسار شورى . وأما التيار الفكرى فيتضح فى آراء الفلاسفة التى كانت تضع معايير للمشرع الذى يجب أن يقوم بعملية إصدار القوانين العادلة ، فذهب بعضهم الى أن المشرع يجب أن يكون حكيما ، وأن الحكماء هم أصحاب الحق فى التشريع وهاجم بعض الفلاسفة القوانين البشرية واتهموها بالظلم والجور وأخذ بعضهم يتصور مدينة يحكمها القانون يسود فيها العدل وتغمرها السعادة ، كما كان فى تصور بعض فلاسفة الإغريق القدماء .

وأما التيار الثورى : فنجد التاريخ يعجز عن ذكره لكثرة الثورات فى تاريخ البشرية كالثورة الفرنسية .

وستنتج من ذلك أحد أمرين : أما استسلام الضعيف ، وقد يكون هذا الضعيف الغالبية الكبرى ويقبل القانون الذى تصنعه القلة القوية حتى ولو كان جائرا أو يتربص بالقوى ويتحين الفرصة للثورة عليه .

ومن هذا يتضح أن مفهوم العدل فى النظم والشرائع البشرية يعتمد على القوة والقهر وهو يختلف عن مفهومه فى الشريعة الإسلامية ، والسبب فى ذلك يعود الى الاختلاف فى معيار القوة فى النظريات والمذاهب الغربية هو جانب القوة المادية ، ونتيجة لذلك أضحي العدل رمزا للاحاساس المكبوت وأملا حلوا يتغنى به الشعراء ، أما الاسلام فلقد جعل معيار القوة الايمان بقدرة الله لا بقدرة الانسان ، والعقل البشرى ما هو الا كاشف لهذه القدرة ، والايمان بقدرة الله كفيل بتساوى الحاكم والمحكوم فى الخضوع للقوة وتقيد كل منهما بحقوقه وواجباته .

فالايان اذن هو الخضوع المطلق لقدرة الله ، والرقابة الدائمة التى تلازم القلب والعقل والضمير ، وبالعدل لا يخشى المؤمنون ظلما وجورا ، ومن هنا كان الايمان بالله سبحانه وتعالى أساسا للعدل ، وهو معيار داخل النفس كامن مستقر فيها .

ولقد جاءت الدعوة للعدل صريحة في كتاب الله ، فيأمر الحاكم بالعدل بين الناس وفي حكمه ، قال تعالى في سورة النساء : « ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ان الله نعمًا يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا » •

وهذه الآية خطاب صريح للحكام جميعا في أى سلطة من الحكم في الدولة سواء في السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية ، فالآية تأمر كل من يحكم بين الناس أن يحكم بالعدل •

ولقد جاءت آية ثانية في الكتاب الكريم في سورة المائدة تقول : - « سماعون للنسب قالون للسحت فان جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وأن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت بينهم فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين » •

وهذا الخطاب ليس موجها للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وحده ، بل الى كل حاكم يحكم وفي أى زمن يكون •

ويأتى خطاب الله عز وجل في كتابه الكريم في سورة الشورى ، وهو يتجه الى النبي داود ، عليه السلام ، فيقول : « يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب » •

وقال الامام ابن كثير في تفسيره لهذه الآية : « ان هذه وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى » •

ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيل الله وقد تواعد تبارك وتعالى من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الاكيد والعذاب الشديد (١) .

ولقد عنى الرسول صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة بالأمر بالعدل والنهي عن الظلم ، ومن الأمثلة على ذلك في ستة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله : « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا يظل إلا ظله » : -

امام عادل .. وشاب نشأ في عبادة الله .. ورجل قلبه معلق بالمساجد .. ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه .. ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه .. ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه » .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : « أحب الناس الى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلسا : امام عادل ، وأبغض الى الله تعالى وأبعدهم منه مجلسا : امام جائر » .

واستمر العمل بالعدل في عهد الخلفاء الراشدين ، طبق الخلفاء الحكم على أنفسهم وعلى أسرهم دون حصانة أو تمييز لأحد على أحد ، ومن الأمثلة التي سجلها التاريخ لعمر بن عبد العزيز أن قتيبة بن مسلم الباهلي لما فتح سمرقند دون مراعاة لبعض القواعد الشرعية ، اذ باغت الاعداء عنوة بما يتنافى مع العدل ، فكتب أهالي سمرقند الى عمر بن عبد العزيز ، فرفع الأمر للقضاء فحكم القاضي باطراج المسلمين من سمرقند . وما أن وصل نبأ الحكم الى المسلمين حتى خرجوا من سمرقند ، والعدل واجب حتى مع الاعداء ، وقد جاء في كتاب الله الكريم : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خير بما تعملون » .

لقد أقرت الشريعة الإسلامية العدل للأقليات الدينية ، والمقصود بهم أهل الذمة ، فتقرر الشريعة أن كفالتهم واجبة على الدولة مثل المسلمين سواء بسواء فهم متساوون في الحقوق وإن تحمل المسلمون واجبات أكثر . وتقرر الشريعة الإسلامية حرية العبادة لهذه الأقليات فلا إكراه في الدين ولم يوجد دين قبل الإسلام أقر مبدأ التسامح كما أقره الدين الإسلامي ، ولم تعرف أوروبا التسامح الديني كما تقره الشريعة الإسلامية إلا منذ وقت قريب وإن لم تعادل في تسامحها التسامح الإسلامي ، فلقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طاقته ، أو انتقص أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفسه ، فأنا حجيجه يوم القيامة » ، ولا يكون الإمام عادلا حتى يكون عماله عادلين لأنه مسئول عنهم ، فلا يجوز لهم ولا له أن يعتدوا على حريات الناس أو يؤذوهم ،

ب - المساواة : -

إن المساواة من المبادئ الأساسية لنظام الحكم الإسلامي وأصل من أصوله وهي تتصل بالعدل ، لأن العدل لا يقوم إلا إذا كان الناس سواسية ، أي متساوون في الحقوق والواجبات ، المساواة التي طبقها الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ولقد كان تقرير هذا المبدأ في القرآن الكريم وفي السنة الشريفة منذ ظهور الإسلام ، مما شكل انقلابا أساسيا في مفاهيم وأسس التفاضل والتفاخر بين الناس ، فلقد كان التمييز سائدا بين القبائل العربية حتى في شعائر العبادة الوثنية ، ففي أثناء الحج - مثلا - كان لقريش مناسك خاصة لا يشاركونها في ذلك باقى الحجاج ، فلما حج عليه الصلاة والسلام ، ظن بعضهم أنه سوف يتبع عادة قريش في ذلك ، ولكنه لم يفعل ، وحج اتباعا .

يقول الله تعالى : « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » ، ومن أول مظاهر المساواة في الإسلام قيامه صلى الله عليه وسلم بالمؤاخاة بين الأنصار والمهاجرين

وتعتبر المؤاخاة أساس المساواة ومؤدية الى التكافل الاجتماعى وكلها سمات أصيلة وثابتة فى الفكر الاسلامى ، وعلى الرغم من أن المجتمع الاسلامى الأول كان يضم مسلمين من شعوب شتى ٠٠ الا أن الشريعة الاسلامية آخت بينهم ، فالمسلمين أخوة لا فضل لأحدهم على الآخر الا بالتقوى ، ويظهر ذلك واضحا فى قوله تعالى : « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير » .

فالتقوى التى تشير اليها الآية السابقة ليس لها تأثير على تطبيق مبدأ المساواة فى الحياة ذلك أن التفاضل بالتقوى فى الآخرة لا فى الدنيا أمام الله لا بين الناس ، وهكذا « لا تعترف الدولة الاسلامية بأية امتيازات اجتماعية أو اقتصادية لفئة دون أخرى ، حيث أنهم جميعا أمام شريعة الله سواسية كأسنان المشط ، وقد أعلنها محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم عالية مدوية » حين جاءه بعض أهله يطلبون منه العفو عن امرأة مخزومية سرت فرد عليهم بقوله : « انما أهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق بينهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سررت لقطع محمد يدها » .

ولقد ضرب صلوات الله وسلامه عليه أزوع الأمثلة فى تطبيقه لهذا المبدأ حين رفع من قدر سلمان الفارسى وقال عنه سلمان منا آل البيت ، فرفسه بذلك الى مرتبة عالية لم يخص بها الكثير من الصحابة ، وكذلك فان صهيب الرومى لم يفارق الرسول صلى الله عليه وسلم ٠٠ فى حين أن أوروبا لم تعرف هذا المبدأ حتى أقر فى « اعلان الحقوق الفرنسى الصادر فى سنة ١٧٨٩ م » .
والذى يعد أكثر اعلانات الحقوق شهرة ، لأنه أحرز قيمة عالمية لتبنت معظم دساتير العالم لمبادئه وتضمنتها نصوصا تدل بوضوح التأثير به ، (١) .

ولقد ترتب على الأخذ بمبدأ المساواة أمام القانون زوال الامتيازات التى كان يتمتع بها النبلاء والاشراف فى فرنسا عقب الثورة الفرنسية وترتب على تقدير هذا المبدأ زوال النظام الاقطاعى الذى كان يملك الاراضى الشاسعة ومن عليها من البشر يرزحون تحت أغلال العبودية .

وخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع قائلا : « يا أيها الناس الا أن ربكم عز وجل واحد ، الا وأن أباكم واحد ، الا لا فضل لعربى على أعجمى ، الا لا فضل لأحمر على أسود الا بالتقوى ، الا قد بلغت . » فقالوا نعم . . قال ليبلغ الشاهد الغائب » ، ويكون الاسلام بهذا قد قضى على التمييز بين القبائل والأفراد ، التمييز الذى كان يفرق فيه بين دية المقتول على حسب مركزه وحاحه ، حيث كانت دية الاشراف أضعاف دية الأشخاص العاديون .

ولقد ضرب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه خير مثال فى المساواة أمام القانون ، فلقد كان الفاروق ينصح ولاته بأن يجعلوا الناس عندهم سواء قريبتهم كبعيتهم ، وبعيتهم كقريبتهم ونهاهم عن الرشوة والحكم بالهوى ولقد كان يقول : « لا أبالى اذا اختصم الى رجلان لأيهما كان الحق » (٢) . ولقد كان عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب فى مصر أيام كان عمرو بن العاص واليا عليها ، فشرب الخمر هو وصديق له يدعى أبو سروعة ، وذهبا الى عمرو بن العاص وطلبا منه أن يقيم عليهما الحد ، فقال عمرو بأنه زجرهما ، لكن عبد الرحمن قال له بأنه سيخبر أباه ان لم يرقع عليه الحد ، وفى تلك الاثناء دخل عليهم عبد الله بن عمر وقال بأن أخاه لا يحلق على مرأى من الناس ، وأما الضرب فلعمرو الحرية فى اختيار المكان الذى ينفذ فيه ، وقام عبد الله بن عمر بادخال أخوه الى أحد البيوت وحلق له رأسه وجلده فى ساحة المنزل ، ولما

(٢) مصطفى أبو زيد فهمى - مرجع سابق - ص ٤٧٤ .

وصل الخبر الى عمر بن الخطاب أرسل الى عمرو بن العاص مناديا اياه
«العاصي ابن العاص غاضبا من التفرقة بين الرعية مطالباً اياه بأن يبعث له
انه ملفوفا في عباءة مشدودا على الابل حتى يعرف سوء ما صنع .. ولما
وصل عبد الرحمن الى المدينة المتورة ودخل على أبيه وهو لا يستطيع المشي
من سوء مركبه ، ومع شفاعة عبد الرحمن بن عوف الذي قال لأباه قد أقيم عليه
الحد - الا أن أمير المؤمنين أبي وأقيم الحد على عبد الرحمن والذي لم يتحمل
ذلك فمات بعد شهر من ذلك .

والاسلام باقراره مبدأ المساواة لا يحول دون تفاوت الافراد في مراكزهم
الا اذا كان هذا التفاوت راجعا الى علم وتقوى ، فلقد قال تعالى : « **ورفعنا**
بعضكم فوق بعض درجات » .

وان أخذ الاسلام بمبدأ المساواة بين المسلمين ليس معناه المساواة في كل
الأمور ، فالاسلام يكفل للذميين الحرية الشخصية وحرية ابداء الرأي وحرية
العقيدة ، كما يحفظ لهم مالهم وأنفسهم وأعراضهم ، وكذلك يساوى الاسلام
بين المسلمين والذميين أمام القضاء ،

فالمساواة والعدل اذن متصلان ببعضهما البعض لأن اقامة العدل بين
الناس يفترض التسوية بينهم وعدم التفاوت بينهم ، وقد أكد القرآن الكريم
هذا المعنى فقال تعالى : « **يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم**
شعوبا وقبائل لتعارفوا » .

وقال عليه الصلاة والسلام : « **الناس سواسية كأسنان المشط** » ، ويقول
كذلك « **لا فضل لعربي على عجمي الا بالتقوى** » ، ويشير القرآن الكريم الى أن
أصل الانسان من آدم وآدم من تراب ، فالكل من أصل واحد فلا تمييز بسبب
اللون والجنس أو النسب أو المال » (١) .

(١) عبد الرحمن الصابوني - مدونات نظام الحكم في الاسلام ، جامعة الامارات
بدون تاريخ الطبع - ص ٨٩ .

الحرية في الاسلام : -

ان اهم ما يميز التشريع الاسلامى هو سماحه بممارسة جميع أنواع الحريات العامة ، فالحریات فى الاسلام أصل عام ثابت يدل على ذلك طبيعة الاسلام كدين سماوى خاتم للرسالات السابقة ، وكذلك ما ورد فى الكثير من النصوص القرآنية والسنة النبوية ، ولكن الاسلام لا يسمح بالحرية التى يتضرر منها الآخرون ، فالحرية فى الاسلام لها حدود .

ويقول الله تعالى فى كتابه الكريم مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بائتي هي أحسن » .

بل وتمضى القرآن ذلك للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أنه لا سبيل الى الحجر على حرية الناس فى التفكير أو فى الاعتقاد وان كل واحد يختار لنفسه ما يراه مناسبا قال تعالى : « ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض جميعا افانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » .

ومن الدلائل الصادقة على تقرير القرآن الكريم لهذه الحقيقة فى حرية الانسان وانها فطرته أنه أباح للمسلمين ، بل أوجب عليهم حين تضيق أرضهم وبدينهم أن يهاجروا منها الى غيرها توسلا الى حماية حريتهم فى العقيدة والبيان ، وهذه الهجرة يشترط فيها أن تكون الأرض يحكم فيها الاسلام وذلك ما حدث عند هجرة المسلمين الى الحبشة حيث كان أهلها وحاكمها من النصارى .

وربما يتصور البعض أن الحرية لكى تقوم لا بد أن تجد نصا صريحا يأذن بها القرآن الكريم أو السنة النبوية العطرة وهذا تصور خاطئ ، فالحرية فى أى مجال توجد بغير حاجة الى نص يأذن بها استنادا على الإباحة للأشياء .

وكان عبد الله بن العباس ، رضى الله عنه ، يقول : « ما لم يذكر فى القرآن فهو مما عفا الله عنه » .

وكان عبيد بن عمير يقول : « ان الله أحل وحرم فما أحل فاستحلوه وما حرم فاجتنبوه .. وترك بين ذلك أشياء لم يحرمها ولم يحلها ، فذلك عفو من الله » .

ثم يتلو قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم سوءكم ، وإن تسئلوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حلیم » .

ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ذرونى وما ترككم فيه ، فإنما هلك من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه » .

فالحرية فى الاسلام أصل عام يمتد الى كل مجالات الحياة فما من مجال فى الحياة تدعو الحاجة الى الحرية فيه الا وترك له الاسلام حرية ممارسة الحرية فيه وحدود حريته ما نزل فى كتاب الله وسنة نبيه من تحريم أو نهى ، وما أكثر الآيات التى جاءت فى كتاب الله والتى تدعو الى الانطلاق فى شتى مجالات الحياة ، قال تعالى : « هو الذى جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور » .

ولا يكره الاسلام أحدا فى الدخول فيه ، ولكنهم يتمتعون بحق حرية دخول الدين الاسلامى ويصبحون مسلمين لهم ما لهم وعليهم ما عليهم ولكنهم اذا اختاروا الدخول فى الاسلام فانهم لا يستطيعون الخروج منه ، ومن يفعل ذلك

(١) محمد سليم العوا - مرجع سابق - ص ٢٢٦ .
(٢) مصطفى أبو زيد فهمى - مرجع سابق - ص ٤٨٠ .

منهم فانه يعاقب عقوبة المرتد وذلك لأن الاسلام يرفض أن يكون لعبة يدخلونه ويخرجون منه متى يشاؤون ، ولقد حرم الاسلام مزاولة الخبائث والمعاصي كالخمر والميسر ويدعى الانسان لنفسه بشرط ألا يتضرر منها الآخرون ، فحرية الرأي مثلا حرية أصلية في الاسلام ولكن على ألا تكون حريتك في ابداء رأيك قذفا للآخرين ، وكذلك حرية التنقل ، فهي مكفولة في ظل الحكم الاسلامي ولكنها قد تفيد أحيانا لأسباب يراها الحاكم ، كما فعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، مع نصير بن الحجاج ، فلقد كان يمر ببيوت المدينة ليلا يتفقد أحوال الرعية ، فاذا به يسمع امرأة تتغنى بنصير بن الحجاج ، فلما أصبح الصباح استدعى نصير فوجده جميل الوجه والملبس فأمره بأن يفادر المدينة الى البصرة وذلك لأن المدينة المنورة عندما تخرج منها الجيوش تترك خلفها العديد من النساء بغير أزواجهن ، فرأى عمر في بقائه في مدينة رسول الله - في مثل هذه الظروف - ما قد يدعو الى الفتنة ، فأمر به أن يترك المدينة للبصرة .

ولقد كان الرسول الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، يقيد من حرية التنقل في بعض الأحيان اذا لزم الأمر ، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « اذا كان الطاعون ببلد فلا تدخلوه ، واذا كنتم به فلا تخرجوا منه » ، فالدخول الى بلد به الطاعون هو اهلاك للنفس والخروج منه وفيه الطاعون نقل هذا المرض الى خارج هذا البلد ، وكذلك حرية مزاولة الشعائر الدينية حرية مكفولة في ظل الحكم الاسلامي ، ولكن قيد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب هذه الحرية بالنسبة لامرأة مجذومة رآها تطوف في البيت الحرام فقال لها أن تجلس في بيتها حتى لا تؤذى الناس .

وسبب ذلك خوف أمير المؤمنين من أن تنتقل العدو للمسلمين الذين يطوفون بأعداد ضخمة ، « فما كان من المرأة الا أن جلست في بيتها ولم تطف ، وبعد أن انتقل عمر الفاروق الى الرفيق الأعلى قيل لهذه المرأة أخرجي

فان الذى نهالك عن الطواف قد مات - ولكنها أجابت : والله ما كنت لأطيعه حيا وأعصيه ميتا ، (١) ، وفى هذه الامثلة ترى بأن الحرية فى الاسلام لا يمكن أن تكون مطلقة بدون قيود ، فاذا كانت حرية فرد سوف تؤدى الى الحاق الضرر بحريات الآخرين فانه يجوز تقييد حرية هذا الفرد . ولقد صوّر الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك فى حديثه الشريف : « مثل القائم فى حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذى فى أسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا : لو أنا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وان أخذوا على أيديهم نجو ، ونجو جميعا » .

ولقد نهى الاسلام عن التجسس على الآخرين الا أن رأى الحاكم فى ذلك تهديدا للحكم فيجوز له التجسس ، ولقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ينجول فى المدينة ليلا كعادته فسمع حديثا بين رجلا وامراة فهم منه أنه عندهما زق به خمر فقال للرجل : « يا عدو الله ، أكنت ترى ان الله يـسـتـرك وأنت على معصية » .

فقال له لارجل : ان كنت أنا قد عصيت الله مرة واحدة فأنت قد عصيته ثلاث : - فالله تعالى يقول : « **وَاتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا** » ، وأنت صعدت من الجدار . - والله يقول : « **لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسْلَمُوا عَلَى أَهْلِهَا** » ، وأنت لم تفعل ، والله تعالى يقول : « **وَلَا تَجَسَّسُوا** » ، وأنت تجسس علينا . - فقال أمير المؤمنين : ماذا تفعل ان عفوت عنك ؟ . - قال : لا أعود . - فعفى عنه أمير المؤمنين . - والسبب الذى دفع عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه للعفو عن هذا الرجل هو ادراكه أن استعمال اللين معه قد يدفع به الى التوبة الصادقة وذلك لأنه وجد أمامه رجل يعرف كتاب الله تمام المعرفة .

ومن مظاهر حرية الرأي في الاسلام أن الجهر بالرأى واجب وليس مجرد حق ، فالشريعة الاسلامية توجب على المسلمين أن يأمرؤا بالمعروف وينهؤا عن المنكر ، والواقع أن تقرير واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يعتبر سبقا تميزت به شريعة الاسلام فى مجال الحرية ولم تصل الى مثله بعد أية شريعة من الشرائع الوضعية .

والأدلة القرآنية التى قدمناها تبيح للناس أن يكونوا أحرارا فيما يعتقدون ونحيا يقولون ، وتصنيف شريعة الاسلام الى ذلك ايجابها على المسلمين أن يقولوا ما يعتقدون أنه الحق ، فلحرية الرأى فى الشريعة الاسلامية شقان : - « الاباحة والايجاب ، والفارق بينهما هو الفارق بين الواجب والمباح ومن ثم لا يحتاج الى كثير بيان » ، ومن هنا يبدو أن للحق مغزى اذ لا يجوز منع صاحب الحق من استعمال حقه متى توافرت الشروط المقررة لاستعماله ، والأهم ألا يسيء صاحب الحق استعمال حقه ، بينما الواجب مؤداه أنه يجب على المكلف أدائه والا كان آثما مستحقا للعقاب . ومن هنا يتضح الفارق بين تقرير الشريعة الاسلامية لحرية الرأى بشقيه وبين التشريعات الوضعية التى تكتفى بشق الاباحة ، واذا كان ذلك هو المدى الذى بلغته التشريعات الاسلامية فى تقرير حرية الرأى فانه يمكننا أن ندرك بوضوح الى أى مدى يقرر تشريع الاسلام ويحمى غيرها من الحريات ، ونذكر هنا بعض مواقف العلماء المسلمين فى الجهر بأرائهم السياسية فى مواجهة الحكم ، غير مبالين بعواقب الأمور ، والعلماء المسلمون - بذلك - متبعين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث يقول لأصحابه : « الدين النصيحة » .

فلقد كان عمر بن هبيرة واليا ليزيد بن عبد الملك ، فدعا الحسن البصرى وابن سيرين والشعبي يوما وقال لهم بأن أمير المؤمنين كتب اليه فى أمر ان فعله خاف على دينه وان لم يفعله خاف على نفسه . فقال له الثلاثة على لسان حسن البصرى : « أيا ابن هبيرة : خف الله فى يزيد ولا تخف يزيد فى

الله - يا ابن هبيرة ان الله يمنعك من يزيد ويزيد لا يمنعك من الله - يا ابن هبيرة انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق فما وافق كتاب الله من كتب يزيد فنتفذه وما خالفه لا نتفذه » (١) .

والدفاع عن الحرية واجب مقدس في الاسلام ، فلقد وضع الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم المبدأ لذلك حيث قال « لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه » .

وفي حديث آخر قال عليه الصلاة والسلام « من أعطى الذلة من نفسه طائعا غير مكره فليس منا » ، وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام « من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد » .

وهذه الاحاديث تبين لنا مدى العزة الانسانية في الاسلام وشدة احترامه لحرية لفرد وكرامته ، فالاسلام يريد لأبنائه أن يكونوا أحرار بالدين في الدنيا

ويزخر تاريخ الدولة الاسلامية بالأمثلة على تسامح حكام المسلمين مع غير المسلمين من أهل الكتاب تسامح لم يشهد مثله في غير الحكم الاسلامي وذلك ما يعترف به فلاسفة الغرب وعلى سبيل المثال قول المؤرخ والفيلسوف الامريكي « دراير » أن المسلمين الاولين في عصر الخلفاء لم يقتصروا في معاملة أهل العلم النصراني ومن اليهود على مجرد الاحترام ، بل فوضوا اليهم الكثير من الاعمال الجسام ورقوهم الى المناصب في الدولة حتى أن هارون الرشيد وضع جميع المدارس تحت مراقبة يوحنا بن ماسويه .

ويقول اعالم المستشرق البريطاني السير أرنولد توينبي « اننا اذا نظرنا الى التسامح الذي أمتد الى رعايا المسلمين من المسيحيين في صدر الحكم

الاسلامى فقد يكون بعيد التصديق (١) .

ويذكر العديد من الامثلة على ذلك فعلى سبيل المثال نعم الاقباط
المصريون بحرية لم ينعموا بها قبل الفتح الاسلامى وكفل لهم حرية ممارسة
شعائهم الدينية .

كما يذكر لنا عن الفتح العربى لاسبانيا انه أدى الى تخلص اليهود
من اضطهاد الكاثوليك فاعتبر اليهود العرب مخلصين لهم من المظالم ، ويذكر
لنا التاريخ أن فتح الاسلام لمناطق فارس والهند لم يتم عن طريق القوة بل
تركوا لاهل تلك المناطق حرية اقامة شعائهم - مما دفع بهم الى الدخول الى
الاسلام .

ومن هذا كله يتضح أن الاسلام هو دين يكفل الحريات لجميع الناس
ولا يفرق بين أحد .



(١) عبد الحميد متولى ، مبادئ نظام الحكم فى الاسلام ، الاسكندرية ، دار
المعارف للنشر ، ١٩٧٨ ، ص ٢٢٣ .

البيعة في الاسلام

وردت كلمة البيعة في اللغة العربية بعدة معان منها معنى الصفة على
ايحاب البيع وكذلك بمعنى المبايعة والطاعة .

والبيعة في الاسلام هي الموافقة على اختيار الخليفة ومعهده على
الطاعة وهو الاساس الاول الذي يقوم عليه نظام الحكم في الدولة الاسلامية
وتتم البيعة بشكل تعاقد حقيقى بين المسلمين ومن اهل الحل والعقد ويعاهدون
فيه الخليفة على الطاعة فيما امر الله واباح ويتعهد الخليفة بان يقيم فيهم حكم
الله . فالبيعة عقد يحمل التزامات متبادلة .

ولقد قال بن خلدون : (اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة كان المبايع
يعاهد امرء على أن يسلم له النظر في امر نفسه وامور المسلمين لا ينازعه في
شيء من ذلك ويطيعه فيها يكلفه به من امر على المنشط والمكروه) (١) .

ولقد وردت كلمة البيعة في الكتاب والسنة كثيرا وجاءت معبرة عن
مقصود خاص من الكلمة على عدة وجوه :

اولا : البيعة في القرآن الكريم :

قال تعالى : « ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون ، وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل
والقرآن ، ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو
الفوز العظيم » (١) .

وقوله تعالى : « ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ، يد الله فوق ايديهم
فمن نكث فانما ينكث على نفسه ، ومن اوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه اجرا

(١) محمد فاروق النبهان - نظام الحكم في الاسلام - (الكويت :

جامعة الكويت - ١٩٧٤) ص ٤٧٨ .

(١) سورة التوبة « آية ١١١ »

عظيما ، (٢) .

وكذلك قوله تعالى : « لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فانزل السكينة عليهم وآثابهم فتحا قريبا » (٣)
من الاية الاولى يتضح ان البيعة مطلوبة من المؤمنين وبالاخص من اولئك الراغبين فى شراء الجنة مضحين بانفسهم واموالهم وليس هناك احد أوفى من الله بعهده .

وفى الاية الثانية يبين الله تبارك وتعالى ان الذى ينكت بالبيعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يخرج نفسه من الجنة ويؤبى بفضب الله ويخلع عن نفسه الصفة التى منحها الله سبحانه وتعالى للمؤمنين بعهدهم اذا عاهدوا .

البيعة فى السنة :

جاءت السنة ببيان ما هى البيعة - فجاءت البيعة بمعنى العهد والميثاق فى مواقف عديدة ابرزها ما تم فى بيعة العقبة الثانية حيث بايع الاوس والخزرج الذين حضروا هذه البيعة الرسول صلى الله عليه وسلم على اقامتها فى المدينة لذلك كانت البيعة على الاسلام والحرب والطاعة فلقد طلب الرسول صلى الله عليه وسلم منهم ذلك بقوله « ابايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون عنى نساءكم وبناءكم ٠٠٠ فأخذ البراء ابن معروز بيده ثم قال نعم والذى بعثك بالحق نبيا لنمنعك مما نمنع منه أزرنأ فبايعنا يا رسول الله ، فنحن ابناء الحروب واهل الحلقة ورثنا كابر عن كابر » (١) .

أما بيعة الشجرة فكانت بيعة قتال المشركين وسببها ان الرسول

(٢) سورة الفتح « آية ١٠ »

(٣) سورة الفتح « آية ١٨ »

(١) محمود عبد المجيد الخالدى - نظام الحكم فى الاسلام (الكويت :

دار للبحوث العلمية - ١٩٨٠) ص ص ١٠٢ - ١٠٣ .

صلى الله عليه وسلم لما نزل بارض الحديبية بعث بأحد المسلمين (جواس بن امية الخزاعي) الى اهل مكة بغية اقامة بعض التفاوض الا انهم غدروا - وحاولوا قتله لولا أن منهم بعض الاقوام فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم رسولا آخر هو عثمان بن عفان فتأخر في للارجوع وشاع في المسلمين أنه قتل عندئذ دعا الرسول (صلعم) المسلم بن الى مبايعته على قتال المشركين فتسارعوا الى التلبية وكان عددهم حينئذ يزيد على الالف وخمسمائة رجل .

أصل مشروعية البيعة :

السنة :

أما الدليل على وجوب البيعة فهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم « من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة الجاهلية » (١) .

فهذا الحديث يحث على المبايعة ويتوعد تاركها فيدل على وجوب مبايعة الامام . فالبيعة فرض عليهم جميعا يثاب فاعلها ويعاقب تاركها لان في ذلك مصيبة لله تبارك وتعالى .

ولقد نهى الله عز وجل عن الغدر في البيعة ، ولهذا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب اشد الغضب على من غدروا ببيعتهم (وهم من بنى سليم ورعل وزكوان) وظل يقنت عليهم في صلاته ويدعوا عليهم شهرا (٢) .

ودلالة النصوص على وجوب البيعة من عدة وجوه هي :

١ - ذم الشارع لمن مات وليس في عنقه بيعة :

أن وصف من مات وليس في عنقه بيعة لأمير بأنه مات ميتة الجاهلية والجاهلية كفر وضلال .

(١) محمود عبد المجيد الخالدي - مرجع سابق - ص ١٠٦

(٢) مصطفى كمال وصفي - مصنفه النظم الاسلامية - (القاهرة مكتبة وهبة ، بدون تاريخ نشر) ص ٢١٨ .

٢ - وجوب الوفاء بالبيعة شرعا :

أمر الله عز وجل بالوفاء بالبيعة وبطاعة اولى الامر فى قوله تعالى
« يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » (١) •

٣ - أمر الشرع بقتل من يطلب البيعة مع وجود الامام :

حرمت النصوص الرجوع فى البيعة وامرت بقتل من يطلب من الامه
بيعة مع وجود امام آخر (واذا تشبث الطرفان رغم ظهور احقية أحدهما
بالتحكيم أو الحكم القضائى ساغ قتل الآخر لحديث الرسول الله صلى الله
عليه وسلم : « اذا بويح الاثنان فاقتلوا احداهما » (٢) •

اجماع الصحابة :

عند مواجهة الصحابة لاول مشكلة سياسية بعد وفاة صلى الله عليه وسلم
بادروا بالاجماع فى السقيفة لاختيار خليفة والجسد الشريف لم يدفن بعد ،
وهذا تأكيد لاهمية وجوة خليفة يمارس أمور الحكم • ولقد جرى اختيار
سيدنا ابو بكر الصديق بعد أن دار حوار بين الانصار وابو بكر وعمر وابو
عبيدة كما سيأتى بعد قليل •

وكذلك حدث عندما احس ابو بكر الصديق بدنو اجله نظر فوجد الفاروق
عمر بن الخطاب هو افضل من يستطيع ان يقوم على أمر المسلمين من بعده
فاستشار أهل الحل والعقد من كبار الصحابة ووحد بان لديهم قبولا وترحيبا
باختياره • وهكذا تمت مبايعة عمر بن الخطاب من قبل المسلمين جميعا •

(١) سورة النساء : « آية ٥٩ » •

(٢) مصطفى كمال وصفى ، مرجع سابق ، ص ٢١٩ •

صفة عقد البيعة

والبيعة حق لكل مسلم ومسلمة أما صفة اخذ البيعة فان الله عز وجل لم يحدد الصفات والوسائل التي يتم بها اخذ البيعة .

ففي حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت البيعة تتم باللفظ تقول الشخص لمن يبايعه بايعتك كذا وكذا (١) .

وكثيرا ما تصافح الطرفان بالأيدي كدليل على قوة هذا العقد والعمل بينهما .

وكذلك كانت بيعة النساء مصافحة باليد كالرجال وقد وردت روايات في صفة بيعة النساء بعضها يفيد انها كانت مصافحة باليد وبعضها الاخر باليد من تحت الثوب .

أما الفاظ البيعة فتختلف حسب الموضوع .

شروط صحة البيعة :

الاسلام :

وذلك لأن البيعة على الاسلام وعلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهي بهذا تقتضي الايمان بالاسلام ، أما غير المسلمين فلا حق لهم في مبايعة الخليفة ، لا بيعة انعقاد ولا بيعة طاعة ، وذلك لأنه لو جعل لهم حق في البيعة لعقدوا لمن أرادوا ، وبشروط ، وهذا لا يجوز شرعا لقول الله عز وجل : « ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا » (٢) .

البلوغ : -

لا تؤخذ البيعة من صبي لم يبلغ بعد ، لأنه عمل سياسي قد يستطيع فهمه

(١) محمود عبد المجيد الخالدي - مرجع سابق - ص ١٣٠ .

(٢) سورة النساء - آية ١٤١ .

وإدراكه ، ولكن البيعة لا تؤخذ منه ، ولقد حدث أن ذهبت أم بولدها للرسول صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله بايعه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هو صغير .. ومسح على رأسه ودعا له .. ولم يقبل أن يبايعه بسبب صغر سنه (١) .

العقل :-

فالبيعة من أفعال المكلفين ولا تكليف لغير العاقل .

الرضا والاختيار :-

لقد جعل الشرع البيعة بالرضا التام ، فالرضا شرط لصحتها ، ولا يجوز الإكراه عليها لأنها حق من حقوق المسلمين ، والدليل على أن الرضا شرط من شروط صحتها هو السنة وإجماع الصحابة ، فلقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذى يسعى فى طلبها من زعماء الناس ووجهائهم ، وهو يقول : لا أكره أحد منكم على شيء ، من رضى منكم بالذى أدعوه إليه فذلك ومن كره لم أكرهه ، إنما أريد أن تحرزوني فيما يراد لى من قتل حتى أبلغ رسالة ربى .

وكذلك فعل أبو بكر رضى الله عنه حين رشح عمر بن الخطاب لرئاسة الدولة من بعده فقال « أيها الناس انى عهدت بهذا أفرضيتم به ؟ » .



خلافة أبو بكر الصديق : -

اجتماع السقيفة : -

توفى الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ١٢ ربيع الأول من السنة الحادية عشرة للهجرة دون أن يعين خليفة من بعده ، وفى الوقت الذى كان يجرى فيه تجهيز الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، اجتمع الأنصار فى سقيفة بنى ساعدة ليتداولوا أمر الخلافة من بعد وفاة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، حيث كانوا يرون بأنهم أحق بالخلافة لأنهم هم الذين ناصروا الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، حين طرده قومه ، وهم الذين صدقوه حين كذبه قومه .

وكان سعد بن عباد ، سيد الخزرج ، هو مرشحهم للخلافة ، وأحضر وهو مريض فلم يستطع أن يخطب فيهم ، فأخذ يملأ أحد أقاربه ليسمع القوم فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه : « يا معشر الأنصار لكم سابقتكم فى الدين وقبيلة فى الاسلام ليست لقبيلة من العرب .. ان محمد عليه الصلاة والسلام لبث بضع عشرة سنة فى قومه يدعوهم الى عبادة الرحمن ، وخلع الانداد والاثاث ، فما آمن به من قومه الا رجال قليل ، ما كانوا يقدرون على أن يمنعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أن يعزوا دينه ، ولا أن يدفعوا عن أنفسهم فيما عموا به ، حتى اذا أراد بكم الفضيلة ساق اليكم الكرامة وخصكم بالنعمة فرزقكم الايمان به وبرسوله ، والمنع له ولاصحابه .. والاعزاز له ولدينه ، والجهاد لأعدائه ، فكنتم أشد الناس على عدوه حتى استقامت العرب لأمر الله طوعا وكرها ، وأعطى البعيد المقادة صاغرا وآخرا حتى أثنى الله عز وجل لرسوله بكم الأرض ، ودانت بأسيافكم له العرب وتوفاه الله وهو عنكم راضى وبكم قير عين ، استبدوا بالأمر دون الناس فانه لكم دون الناس ، » .

ومن هذه الخطبة تبين أن سعد بن عباد كان يرى أن المهاجرين قد استبدوا بالأمر دون الأنصار ، وان الأنصار هم الأحق بالولاية لما قدموه من الأعمال

نشر الدين الاسلامى والوقوف فى وجه المشركين ، ولقد جازت هذه الخطبة على استحسان الانصار ، ولما بلغ أمر اجتماع الانصار الى عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، ذهب الى بيت الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأخبر أبو بكر الصديق بما جرى وذهب الاثنان مع أبو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه الى سقيفة بنى ساعدة حيث يجتمع الانصار ، وفوجئ الانصار بحضور الثلاثة فأراد عمر أن يتكلم الا أن أبو بكر الصديق أرجأه ، وربما لأنه خشى الشدة المعهودة فى عمر وهذا الموقف يحتاج الى السياسة واللين ، فنهض أبو بكر الصديق فحمد الله وأثنى عليه وذكر رسول الله وما جاء به من رسالة ثم قال « عظم على العرب أن يتركوا دين آبائهم فخص الله المهاجرين الأولين من قومه بتصديقه ، والإيمان به ، والمؤاساة له ، والصبر معه ، على شدة أذى قومهم وتكذيبهم إياهم ، وكل الناس مخالف لهم زار عليهم ، فلم يستوحشوا لقلة عددهم ، وشنق الناس لهم ، واجماع قومهم عليهم . فهم أول من عبد الله فى الأرض ، وآمن بالله وبالرسول . . وهم أولياؤه وعشيرته ، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده » (١) .

« وأنتم يا معشر الانصار من لا ينكر فضلكم فى الدين ولا سابقتكم العظيمة فى الاسلام ، ورصيكم الله أنصارا لدينه ورسوله ، وجعل اليكم هجرته ، وفيكم جلة أزواجه وأصحابه ، فليس بعد المهاجرين الأولين بمنزلتكم - فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفتاتون بمشورة ، ولا تقضى دونكم الأمور » .

ولقد كان لخطبة سيدنا أبو بكر الصديق أثر فى نفوس الانصار وخاصة الاوس وكذلك العديد من الخزرج ، فلقد بين الصديق رضى الله عنه ، أن للانصار المكانة الأولى لدى المهاجرين يشاورهم فى كل الأمور . . وأبو بكر للصديق بذلك لم يرد للمهاجرين الاستبداد بالأمر دون الناس كما فعل سعد

(١) محمد حسين هيكل « الصديق أبو بكر » - القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٦٤ - ص ٥٦ .

ابن عباده ، ولا جرم اذا أن يستريح الجميع لهذا القول فهو العدل وأساسه كل الحق . ولكن مع ذلك بقي عدد من المتحمسين للانصار فقال أحدهم : « أما بعد ، فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام ، وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منا وقد دفت دافة من قومكم واذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا ويقصون الأمر » (١) .

ولم يرض أبو بكر ما سمع فقال مرة أخرى مخاطبا الانصار : « أيها الناس نحن المهاجرون أول الناس اسلاما وأكرمهم أحسابا ، وأوسطهم دارا ، وأحسنهم دارا ، وأحسنهم وجوها وأكثرهم ولادة في العرب ، وأحسنهم رحما برسول الله صلى الله عليه وسلم ، أسلمنا قبلكم ، وقدمنا في القرآن عليكم فقال تبارك وتعالى : « والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم بإحسان » .

« فنحن المهاجرين وأنتم الانصار اخواننا في الدين ، وشركاؤنا في الفء وانصارنا على العدو . وأنه ما ذكرته فيكم من خير فأنتم له أهل ، وأنتم الأجدر بالثناء من أهل الأرض جميعا ، فاما العرب فلن تعرف هذا الامر الا لقريش فمننا الامراء ومنكم الوزراء .

ولقد كرر أبو بكر الصديق هذه الكلمات الأخيرة التي تركت من الأثر في النفوس ما تهجس غلاة الانصار معه خيفة ، فقام الحباب بن المنذر فقال : « يا معشر الانصار أملكوا عليكم أمركم ، فان الناس في فيثكم ولن يجفئ مجنىء على خلافكم ، ولن يصدر الناس الا عن رأيكم أنتم أهل العزة والثروة وأولوا العدة والمنعة والتجربة ، وذو البأس والنجدة ، وانما ينظر الناس الى ما تصنعون . فلا تختلفوا فيفسد عليكم رأيكم ، وينتقص عليكم أمركم الى

هؤلاء الا ما سمعتم فمننا أمير ومنكم أمير » (١) .

وما أن انتهى الحجاب من حديثه حتى نهض عمر بن الخطاب وقال :
« هيهات لا يجتمع اثنان في قرن - والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونبيها
من غيركم ، ولكن العرب لا تمتنع أن تولى أمرها من كانت النبوة فيهم وولى
أمرهم منهم ولنا بذلك على من أبى العرب الحجة الظاهرة والسلطان المبين -
من ذا ينازعنا السلطان محمد وأمارته ونحن أولياؤه وعشيرته الا مدل بباطل
أو متحالف لائمه أو متورط في هلكه » .

فقال الحجاب للانصار بأن لا يستمعوا الى عمر بن الخطاب رضى الله
عنه ، وأنه اذا لم يقبل المهاجرين بما يقول به الانصار فانه لا بد من اجلاءهم
.. فقال له عمر بن الخطاب : « اذا يقتلك الله » ، وأجاب الحجاب : « بل
اياك يقتل » ..

وهنا تدخل أمين الأمة أبو عبيدة عامر بن الجراح فقال موجها حديثه الى
اهل المدينة : « يا معشر الانصار كنتم أول من نصر وآزر ، فلا تكونوا أول من
بدل وغير » .. ويبدو أن الاوس خشيت أن يصبح للخزرج فضيلة عليها اذا
ما قدر لها أن تتولى أمر الخلافة ، ولهذا قام بشير بن سعد سيد الاوس وقال :
« يا معشر الانصار انا والله لئن كنا أولوا فضيلة في جهاد المشركين ، وسابقة
في هذا الدين ، ما أردنا به الا رضاء ربنا وطاعة نبينا ، والكلاح لأنفسنا ، فما
ينبغي لنا أن نستطيل على الناس بذلك الا أن محمدا ، صلى الله عليه وسلم
من قريش وقومه أحق به وأولى وأيم الله لا يروني الله أننا نزعكم هذا الأمر أبدا
فأتقوا الله ولا تخالفوه ولا تنازعوه » .

وأجال أبو بكر الصديق بصره في الانصار ليرى اثر عقالة بشير بن سعد
فيهم فرأى بأن أكثرهم قد اقتنعوا .. فأراد أبو بكر بحكمته أن يضع حلا
للخلاف فقال : « هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوه » .

وهنا كثرت الآراء ، ايفتارون عمر وهو الشديد ، وهو مستشار النبي وأبو حفصة أم المؤمنين . . . أم يبايعون أبا عبيدة وهو الذي قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة » . . . ولكن عمر بن الخطاب وضع حدا للخلاف وصاح مناديا بأعلى صوته : « أبسط يدك يا أبا بكر » وبسط سيدنا أبو بكر الصديق يده وهو يقول « ألم يأمر النبي بأن تصلي أنت يا أبا بكر بالمسلمين فنحن نبايعك لنبايع خير من أحب رسول الله منا جميعا وأنت أفضل المهاجرين وثاني اثنين إذ هما في الغار ، فمن ذا الذي ينبغي له أن يتقدمك » . . . ولكن بشير بن سعد سبقهم الى أبو بكر الصديق وبايعه . . . ولما رأت الاوس ما صنع بشير بن سعد وما تدعو اليه قريش وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عباد . . . قال بعضهم لبعض وفيهم أسيد ابن حصير أحد النقباء : « والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة ما زالت لهم عليكم بذلك الفضيلة ولا جعلوا لكم معهم نصيبا أبدا فقوموا وبايعوا أبا بكر » فقاموا اليه فبايعوه (١) .

• وهكذا أقبل الحاضرين يبايعون أبو بكر حتى كادوا يطأون سعد بن عباد وهو مريض لا يستطيع النهوض .

العوامل التي دفعت الانصار الى هذا الاجتماع :-

عامل نفسي :-

سببه الخوف الذي انتاب بعض الانصار من أن يستبد من يتولى أمر المهاجرين ويميل الى أهله وعشيرته ، ويتضح ذلك من قول الحباب بن المنذر حين خاطب زومه بعد مبايعتهم لأبي بكر الصديق : « فعلتموها يا معشر الانصار أما والله لكانى بأبنائكم على أبواب ابنائهم قد وقفوا يسألونهم بأكفهم ولا يسقون » .

ولقد استنكر أبو بكر الصديق ذلك وقال مخاطباً الحباب : « أمتنا تخاف
يا حباب ؟ » فيقول : « ليس منك أخاف ولكن ممن يجيء بعدك » .

عامل قبلي : -

تابع من التقاليد القبلية المترسخة في نفوسهم حيث اختاروا هذا المكان في
سيميم الأرض التي يمتلكها بعضهم وحتى يكونوا على منعزل عن المهاجرين ،
ولقد دهشوا حين رأوا أبو بكر وصاحبيه داخلين عليهم الاجتماع ، وكذلك
شعورهم بأنهم هم أصحاب البلد وأنهم أهل الغلبة والنفوذ .

نظرة الانصار لنبى صلى الله عليه وسلم : -

كانت نظرة الانصار للرسول صلى الله عليه وسلم على أنه واحد منهم ،
ولقد اعتمدوا على قول الرسول صلى الله عليه وسلم الرى اعتبر نفسه
ينربيا عند بيعة العقبة اذ قال عليه الصلاة والسلام للانصار « الدم الدم والهدم
الهدم » ، أى بأنه منهم ، وكذلك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان
يستشير الانصار فى كافة الأمور ، فلقد حدث عند خروجه بالمسلمين لغزوة بدر
الكبرى أن وافقه المهاجرين على التصدى لقريش ، فاستشار الانصار واطمأن
على موافقتهم ، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم بعد يوم حنين بأنه لو سلك
الناس طريقا وسلك الانصار طريقا لسلك طريق الانصار ..

النتائج التى تواتبت على اجتماع السقيفة : -

- أولى المسلمون عملية اختيار خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاهمية
الاولى والدليل على ذلك تركهم الجسد الشريف على فراشه لم يدفن ،
وذلك يدل دلالة واضحة على اهتمام المسلمين باختيار الخليفة فى اطار
استمرارية الاسلام .

- اقرار مبدأ الشورى الذى أنزل به القرآن الكريم ، ولقد اتضح ذلك فى
المناقشات التى دارت فى سقيفة بنى ساعدة ، فالمهاجرين لم يوافقوا على

انفراد الانصار بالخلافة ، وطرح كل من الانصار والمهاجرين حجة وتفوقت حجة المهاجرين وبويح أبو بكر الصديق .

- يستبين المجتمعون الحق ويعودون اليه دونما مكابرة أو معاندة ولا سيما جانب الانصار الذين كانوا يطالبون بالأمر أولا ، وفي هذا بيان أكيد أن المبادئ الاسلامية هي الأعلى .



البيعة العامة :-

لما بويح أبو بكر خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقيفة بني ساعدة ، وكان اليوم الثاني جلس في المسجد . فقام عمر بن الخطاب معتبرا عما قال بالامس من أن النبي لم يميت فقال : « انى قلت لكم بالامس مقالة ما كانت مما وجدت في كتاب الله ، ولا كانت عهدا عهدته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنى قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا ويبقى ليكون آخرنا .. وان الله قد أبقي كتابه الذى هدى به رسوله .. فان المعتصم به هداكم الله كما هداه به - وان الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسوله صلى الله عليه وسلم ، وثاني اثنين اذ هما فى الغار ، فقوموا فبايعوه » (١) .

ومن ثم قام أبو بكر الصديق وخطب قائلا : « والله ما كنت جريصا على الامارة يوما ولا ليلة قط ، ولا كنت راغبا فيها ، ولا سألتها الله فى سر ولا علانية ، ولكنى أشققت من الفتنة وما لى فى الامارة من راحة ، لقد قلدت أمرا عظيما ما لى به من طاقة ولا يد الا بتقوية الله » (٢) .

ومن ثم قال خطبته المشهورة : « انى وليت عليكم ولست بخيركم ، فان

(١) محمد حسين هيكل - مرجع سابق - ص ٦٢ .

(٢) الامام الحافظ جلال الدين بن أبى بكر السيوطى « تاريخ الخلفاء » - بدون بلد النشر . مطبعة السعادة ، ١٩٥٢ ، ص ص ٦٩ - ٧٠ .

أحسنتم فأعينوني وإن أسأت فقوموني ، أطيعوني ما أطعت الله فيكم ، فإن عصيت فلا طاعة لي عليكم ، الصدق أمانة والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوى عندي حتى أخذ الحق له ، والقوى فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه إن شاء الله لا يدع أحدكم الجهاد فإنه لا يدعه قوم إلا ضربهم الله بالذل ، •

ومن هذا يتضح بأن أساس تعيين الخليفة هو البيعة العامة • فلا بد للمرشح للخلافة من الحصول على البيعة العامة •• فلو نظرنا مثلا الى بيعة عمر بن الخطاب رضى الله عنه لوجدنا أن أبو بكر الصديق خليفة رسول الله رشحه للخلافة بعد مشورة كبار الصحابة ، ومن ثم بويع بيعة عامة • ولقد وضع الفقهاء شروطا خمسة هي : -

« العلم - العدالة - والكفاية - وسلامة الحواس والأعضاء ، بما يؤثر في الرأى والعمل ، والنسب القرشى » •

ولقد اختلف على الشرط الخامس ، خاصة بعد اتساع الدولة الاسلامية ، ودخلت عناصر متعددة فى الاسلام ، فأصبحت الخلافة حقا لكل مسلم حر •

أولا - العوامل التى رجحت اختيار أبو بكر الصديق خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم : -

١ - اعتمد المهاجرون على أحقيتهم بالخلافة عند النقاش فى سقيفة بنى ساعده ، قال تعالى فى سورة التوبة : « السابقون الاولون من المهاجرين والانصار » •

٢ - منزلة أبو بكر الصديق من الرسول صلى الله عليه وسلم وصحبته له فى جميع مراحل الدعوة للاسلام ، ولقد نزلت فيه آيات من القرآن الكريم مثال قوله تعالى : « ثلثي اثنين اذ هما فى الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ، فانزل الله سكينته عليه » •

لوقد قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد أفضل من أبى بكر إلا أن يكون نبى » .

٣ - أشاد الرسول صلى الله عليه وسلم به فى عدة مواقف ، فلقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم فى مدحه : « ما دعوت أحد الى الاسلام الا كانت فيه عنده كبروة ونظر وتردد ، الا ما كان من أبى بكر بن أبى قحافة ، أى ما تأخر وما تردد عنه حين ذكرته له وما تردد فيه » (١) .

٤ - قوة إيمانه وإرادته ، ولقد بدى ذلك واضحا حين وتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث تحمل المسئولية كاملة وجابه المسلمين بالحقيقة ، فى حين أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه لم يصدق ذلك ، ووقع شبه مفضى عليه .

٥ - أنابه الرسول صلى الله عليه وسلم عنه ليصلى بالمسلمين عندما كان مريضا ، وكذلك أمره على الحج فى السنة التاسعة للهجرة - وهذا ما دفع المسلمين أن يقولوا عند اجتماع السقيفة لقد ارتضاه الرسول صلى الله عليه وسلم لأمر ديننا أفلا نرضيه لأمر دينانا .

ثانيا - موقف على بن أبى طالب من بيعة أبو بكر : -

على الرغم من أن المسلمين قد أعطوا موافقتهم لاسناد رئاسة الدولة الاسلامية لأبى بكر الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أنه قد تمنع نفر قليل من بنى هاشم وبعض المهاجرين أمثال العباس بن عبد المطلب ، الفضل بن العباس ، الزبير بن العوام ، خالد بن سعيد ، المقداد بن عمرو ، سليمان الفاريسى ، أبو ذر الغفارى ، وعمار بن ياسر ، حيث رأوا بأن على بن أبى طالب أحق بالأمر لقربته من الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويذكر

العديد من المؤرخين بأن عليا قد ظل ممتنعا عن البيعة ستة أشهر ، يرجع بعضهم ذلك لمرض زوجته فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فى حين أن البعض الآخر يقول بأن عليا قد أعطى بيعته بعد أربعين يوما بدليل أن خالد بن سعيد لقي عليا وعثمان بن عفان قبل أن يعطى بيعته فقال لهما : « يا أبا الحسن ، يا بنى عبد مناف ، أغلبتم عليها ؟ » ، يريد إثارة على عثمان ضد أبى بكر ويحرضهما على منازعته فى أمر للخلافة . فأجابه على بقوله : « فعالية ترى أم خلافة » . ولقد ذكر بأن عليا والوزير قد قالا : « فأغفينا إلا لانا أخرنا عن المشورة وانا نرى أبا بكر أحق الناس بها ، انه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأناب عن الرسول صلى الله عليه وسلم للصلاة بالناس وهو حي ، ولو كان على يريد الخلافة لنفسه — كما يقال — فلماذا رفض أن يطلبها لنفسه من رسول الله كما طلب منه العباس أن يفعل ؟ » .



أهل الحل والعقد :

أهل الحل والعقد ترتيب دستورى ابتكره علماء السياسة الشرعية الشرعية المسلمون ، ولقد سماهم الماوردى وغيره أيضا أهل الاختيار ، فهؤلاء هم الذين يتولون أمر الاختيار بعد البحث ، ويوجبون العقد وهم المسئولون عن اتهامه وإنقاذه ، وهم يفعلون ذلك نيابة عن الأمة كلها . فأهل الحل والعقد هم أصحاب الراى والعلم وموضع الثقة من طبقات الأمة المختلفة ، لم يكن هناك فرق بينهم وبين أعضاء المجالس النيابية فى النظم الدستورية الحديثة .

ولقد ذهب بعض العلماء إلى اشتراط شروط لا بد من توافرها فيمن بيعته تنعقد الخلافة :

الشرط الأول — العدالة الجامعة لشروطها .

الشرط الثاني - العلم الذى يمكنه من معرفة من يستحق الامامة وتوافقه فيه شروطها ، وكذلك ادراك للوضع السياسى القائم .

الشرط الثالث - الرأى والحكمة المؤديان الى اختيار من هو للامامة اصلح وبتدبير المصالح اقوم واعرف .

فأهل الحل والعقد يبدون رأيهم فى اختيار الامام ، كما ان الامام يستشيرهم بعد توليه الحكم فى قواعد سياسته وقراراته العامة ، فلقد قال تعالى : « وشاورهم فى الأمر » ، وكما ذكرنا من قبل فان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يشاور أصحابه فى كثير من الأمور ، ولقد كان أبو بكر الصديق وعمر هما أكثر من ستشارهم الرسول لكريم صلى الله عليه وسلم ، وقد قال لهما : « لو اجتمعنا على أمر ما خالفكما » .

وهناك اختلاف حول عدد أهل الحل والعقد « وقوع الخلاف » فى تحديد العدد الذى به تنعقد الخلافة ، لأن البيعة ابتداء فرض كفاية اذا قام به البعض سقط الاثم عن بقية المسلمين .

وهله بعض الإراء :

- ١ - ذكر أبو بكر الصديق ان الامامة لا تنعقد الا باجماع الأمة .
- ٢ - أما القلانسي ومن تبعه فيرون بأن الامامة تنعقد بعلماء الأمة الذين يحضرون الى مكان الامام .
- ٣ - وهناك رأى يرى بأن أقل عدد تنعقد به الخلافة خمسة يجتمعون على عقدها أو تعقد لأحدهم برضاء الأربعة .
- ٤ - وهناك رأى يرى أن البيعة تعقد بمبايعة أربعون وذلك قياساً على العدد الذى تصح به صلاة الجمعة . وعلى ذلك فالقصد هو أن يقوم بتنصيب الخليفة جمع يتحقق بتنصيبهم له رضا المسلمين .



اسلوب أبو بكر الصديق في الحكم :

لما تمت البيعة لأبي بكر الصديق خاطبه رجل بقوله : « يا خليفة الله ، ولكن استنكر أبو بكر قوله ، وقال له : « لست بخليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله » . وهو بهذا القول قد أنكر المبادئ التي سادت العالم دهرًا طويلا حين كان الملوك يزعمون بأنهم خلفاء الله على الأرض ، وأنهم أناس مقدسون . ولقد كانت هذه المبادئ موجودة في أوروبا إبان العصور الوسطى حين كان الملوك يرون بأن حكمهم حكم الله لا مرد له . ولقد تولى أبو بكر قيادة المسلمين باختيارهم ورضاهم ولم يكن يرى لنفسه حقا عليهم إلا من حدود كتاب الله وسنة نبيه . ويبدو ذلك واضحا من قوله عندما بايعه عامة الناس « أطيعوني ما أطعت الله فيكم ، فان عصيته فلا طاعة لي عليكم » .

ولقد أوسع من نطاق الشورى حين رأى أن سائر الذين بقوا على إسلامهم قد شاركوا في حروب الردة ، ومن العدل أن يكون لهم ما لأهل المدينة ، من حق في الرأي والمشورة ، ولهذا دعا أهل مكة يشاورهم في غزو الشام . ولقد رفض تفصيل السابقين إلى الإسلام بقوله : « انما أسلموا لله ووجب أجرهم عليه ، بوفيههم ذلك في الآخرة ، وانما هذه الدنيا بلاغ » (١) .

ولقد كانت حكومة أبي بكر قائمة على الشورى في منشئها وفي نزعتها ، فلقد بويع بيعة عامة لصفاته الذاتية ومكانته من رسول الله ، وهو لم يطلب البيعة لنفسه ، فلقد رشح لها عمر بن الخطاب ، وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما . . وكان يعتمد على الشورى في كل شئون الحكم ، فهو لم يبت في أمر قبل أن يشاور الناس فيه ، ولم يكن يميز بين طائفة وأخرى . .

مرض أبو بكر الصديق بالحمى وتوفي في مساء الاثنين الثاني والعشرين

من جمادى الآخرة سنة ثلاثة عشر من الهجرة ، فكانت مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر وعشر ليالى . .

وكانت وصيته لعائشة وهو يحتضر : « يا عائشة أنظري الى اللقحة التى
ننا نشرب من لبنها ، والجفنة التى كنا نصطبج فيها ، والقطيفة التى كنا
نلبسها ، فان كنا نستنفع بذلك حين كنا نلى أمر المسلمين فاذا مت فأرديده
الى عمر » . . فلما مات أبو بكر رضى الله عنه أرسلت به الى عمر فقال :
« رحمك الله يا أبا بكر ، لقد أتعبت من جاء بعدك » .



الفكر العربي

- أصول الفكر العربي
- الطهطاوي
- محمد عبده
- رشيد رضا
- نظرية القومية العربية

يعد الدين الاسلامى عماد الدولة الاسلامية والعربية ، وهناك عدة مظاهر اجتماعية للاسلام ، منها : الصلاة بشكل جماعى ، وتنظيم شريعة علاقة الانسان بالانسان وعلاقته بالانظمة ، وفى هذا يقول الرسول «صلعم» ما يفيد ان الرسل الذين أرسلوا من قبله أرسلوا لشعوبهم ، أما محمد فقد أرسل للانسانية ..

ويعد كل المسلمون - بغض النظر عن ثقافتهم وجنسهم - أعضاء فى الأمة الاسلامية ولهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات .

ولا يدخل المسيحيون واليهود فى الامة الاسلامية ولكنهم يوصفوا بأنهم « أهل الكتاب » وهناك عدة أصول للفكر العربى نذكر منها : -

الاصول العربية : -

قال غوستاف لوبون ان ما أنجزه العرب من ابداع وحضارة لم يكن ليقوم بفترة وانما لا بد وأن يقف وراعمهم تاريخ طويل وتدرج فى سلم الرقى .

ويذكر فيليب حنة فى كتابه « تاريخ العرب » ان الهجرة العربية الاولى يعود تاريخها الى حوالى ٣٥٠٠ ق م وكانت فى شقين ، شق ذهب الى سيناء ومصر ، وشق آخر ذهب الى دجلة والفرات ، وهؤلاء هم البابليون ، وأعقبت الهجرة الاولى هجرة ثانية « حوالى منتصف الألف الثالث ق م » وضمت الكنعانيين والعوريين ، حيث استقر العموريون فى سورية والكنعانيون فى فلسطين والفينيقيون فى لبنان .

أى أن العرب أقاموا حضارة ما بين النهرين ، وحضارة وادى النيل ، وتوصلوا الى اقامة شريعة حمورابى ، وهى أقدم شريعة ظهرت فى العالم .

وأدى التعصب القبلي الي وجود الغزو وقيم الالتزام والوفاء بالوعود والعهود وعدم قبول الضيم . . ولم تستطع الجزيرة العربية قبل الاسلام أن تقيم نظاما سهلسيا يضم بقاعها المختلفة ، فظهرت عدة دول في الشمال والوسط والجنوب . . وبرز دور كبار السن في القبيلة « المجلس القبلي » ، وأصبح الرئيس يتسم برجاحة العقل والشجاعة والإقدام والتضحية والسلطة كن يمارسها رئيس القبيلة .

الاصول الساسانية :-

تفاعل العرب مع الحضارة الساسانية ، ولم يكن الحكم عند الفرس قريبا أو اقليميا ولكنه كان ملكيا والملك شاهنشاه أى ملك الملوك .

والنظام الساسانى كان يقوم على الحكم الدكتاتورى المطلق ، والحكم الساسانى يتميز بتمركز السلطة فى يد الحاكم ، والحكم محصور فى قلة من الناس ، وهى سلالة الملوك ، والرئيس لا بد أن ينتمى الى سلالة ملكية ، ولا -ول ولا قوة للمرؤسين .

الاصول اليونانية :-

يقول محمد حسين هيكل : ان مهد الحضارة الانسان الاول فى مصر أو فى فينيقيا أو فى آشور كان متصلا بالبحر الأبيض المتوسط ، وان مصر كانت أول المراكز التى صدرت الحضارة الأولى الى اليونان .

وأخطأ الكتاب حين قالوا أن دور العرب الحضارى هو دور نقل للتراث اليونانى لا أكثر ولا أقل ، وقال لوبون أن العرب أنجزوا فى ثلاثة أو أربعة قرون من الاكتشافات ما يزيد على ما حققه الغرب فى زمن أطول من ذلك كثيرا ، وكان تراث اليونان قد انتقل الى البيزنطيين الذين لم يستفيدوا منه لزمنا طويلا ، ولما آل الى العرب حولوه الى غير ما كان عليه فعلقاه ورثتهم مخلوقا خلقا آخر

ولمير النظام اليونانى باستقلال المقاطعات ، أو المدن الصغيرة ، الأمر الذى انعكس على نزعة الفرد نحو الاستقلال .

ويشير التاريخ الى أن اليونانيين كانوا قد أخذوا بعض أفكارهم من الشرق نتيجة احتكاكهم بالبابليين والكلدانيين والمصريين القدماء .

ويذكر « ويبر » أن أفلاطون فى محاوره « طيمائوس » Tumaеuss يتكلم على لسان كاهن مصرى يخاطب اليونان بلغة ممثل لشعب عال فى ثقافته ، تتطور فى فكره يتكلم الى شعب متأخر قائلا : « انكم يا معشر اليونان دائما اطفال بالنسبة لنا وليس بينكم شعب عجوز فى المعرفة ، انكم صغار فى عقولكم » .

ولم يكن هناك تأثير واضح للفكر اليونانى على العرب .

واختلف العرب مع اليونان فى تفضيلهم لأنفسهم على الاقوام الاخرى الذين كانوا يعتبرونهم اقواما متوحشة ، فالاسلام قائم على أساس لا فضل لعربى على عجمى الا بالتقوى .

وبينما لا يخضع أفلاطون لشريعة ، فى حين نجد الفارابى والغزالى راوا أن القانون أساس لكل دولة ويخضع له الحاكمون والمحكومون .

واتفق الفكر العربى الاسلامى واليونانى الفى عبر عنه أرسطو فى ضرورة قيام الحكم على الرضا والمشورة .

وأكد أفلاطون على الطبقات .

ولم يقر الفكر العربى الاسلامى الطبقيه .

الاصول البيزنطية : -

ظهرت امبراطورية بيزنطة ، أو الامبراطورية الرومانية الشرقية ، على مسرح التاريخ بعد انقسام روما فى القرن الرابع الميلادى ، واستمرت هذه

الامبراطورية زهاء عشرة قرون ، وأخذت الكثير من أفكار الامبراطورية الرومانية الا أن بيئتها كانت شرقية وأغلب بقاعها اسيوية وعاصمتها بيزنطة ، التي اتحدت معاملها مع أسطنبول . وقد ضحت هذه الامبراطورية ببيادى الحرية فى سبيل مبادئ الامبراطورية المتسلطة ، واحتك العرب والمسلمون بهذه الامبراطورية .

ويقوم النظام البيزنطى على الدكتاتورية المطلقة ، وقد كان لاحتكاك بيزنطة بالشرق الساسانى بعض التأثير فى حياة الامبراطورية مثل مظاهر الأبهة والفخامة . . . ولذلك فان الأباطرة البيزنطيين وضعوا أنفسهم فوق البشر ، ونظروا الى الرعايا وكأنهم عبيد لهم .

وكانت السلطة مركزة فى يد الامبراطورية ، وقد زادت المسيحية من سلطات الامبراطور ، وصار الامبراطور ظل الله ونائبه على الأرض .
أما المجتمع العربى فهو مجتمع قبلى وأقليمى .

وبتميز المجتمع القبلى بالبساطة فى العيش والعمل والتنظيم ، والمروءة ومحاسبة النفس وحسن معاملة المغلوب ، وظاهرة الولاء للجماعة وروح المشورة وتبادل الراى بين القوم ، واللجوء الى التحكيم عند ظهور الخلاف بين الأفراد والقبائل .

كما برزت العصبية السياسية ، أى رابطة الدم ، وكانت الدافع الأول فى تكوين الشعور بالولاء للقبيلة الواحدة ، وبالتالي أصبحت الدولة القبلىة هى الدولة المثلى ، كما ظهرت النزعة الى الحرية السياسية والنزعة الى الحق والعدل والمثل الأعلى فى القيادة هو خادم القوم سيدهم ، والكرامة الشخصية ورئيس القبيلة يتميز بالحكمة والتبصر ، ومجلس القبيلة هو الهيئة التى تشارك رئيس القبيلة فى تسيير شئون القبيلة ، وقرارات مجلس القبيلة غالباً ما تتخذ باجماع الأفراد .

« نماذج من الفكر الغربي »

الطهطاوى

فى عام ١٨٦٠ م ، وجدت جماعات من الرسميين والضباط والمدرسين ، يدركون أهمية تحسين بنى الامبراطورية العثمانية ، واقتنعوا بأن هذا من غير الممكن تحقيقه الا باستعادة أشكال المجتمع الاوروبى .

وكان كجماعة الاصلاح فى القسطنطينية تأثير فى كل أنحاء الامبراطورية وفى مصر شغل بعض الرجال الذين حصلوا على تعليم فرنسى مناصب هامة ، وكان لطلبة البعثات التبشيرية فى سورية ولبنان تأثير غير مباشر .

وفى القسطنطينية لمس هذه الأفكار عدد من الكتاب ، وذلك فى النصف الأول من القرن ١٩ مثل صادق رفعت باشا ، ووجدت كتابات تشرح الأخلاقيات الاجتماعية للإسلام ، وحاولت أن تبرز أهمية قيام مؤسسات حديثة بالشروط الإسلامية ، مع العودة الى روح الإسلام .

وابتداء من عام ١٨٦٠ م بدأت الصحافة التركية تثير هذه القضايا بشكل واضح ، وفى منتصف ١٨٦٠ م جاءت خطوات أخرى ، اذ عمل من أجل تنظيم جماعة سياسية برعاية عضو من الأسرة الخديوية فى مصر وهو مصطفى فاضل باشا ، وتكونت فى اسطنبول ثم تحركت الى باريس .

وأصدروا جريدة كان لها تأثير ، وعندما عادوا من المنفى ١٨٧١ م ، ثم حل الجماعة . كما حاول رفاعة الطهطاوى أن يشرح ويبرر الفكر الإسلامى . وهو من طهطا فى صعيد مصر ، وتلقى تعليما دينيا .

وفى عام ١٨١٧ م ذهب الطهطاوى للدراسة فى الأزهر ، ومن الذين أثروا

فيه الشيخ حسن العطار ، وكان للعطار دور في تأمين ارسال الطهطاوى ليكون
اماما للبعثة التى أرسلها محمد على للدراسة فى أوروبا .
وبقى الطهطاوى فى باريس خمس سنوات .

ورغم أنه أرسل كامام الا أنه أقحم نفسه فى الدراسة فى فرنسا وعرف
اللغة الفرنسية ومشاكل ترجمتها الى العربية .

وقرأ كتباً فى التاريخ القديم والفلسفة اليونانية ، والجغرافيا والحساب
والمنطق ، وحياة نابليون وبعض الشعر الفرنسى بما فى ذلك راسين Racine
والفكر الفرنسى فى القرن ١٨ مثل فولتير وروسو ومونتسكيو .

وعندما عاد الطهطاوى الى مصر أصدر وصفا لاقامته فى باريس « تخلص
الابرز فى تخلص باريس » ، وحصل على شهرة كبيرة ، وترجم الى اللغة
التركية ..

وقال فيه ان الرجال فى فرنسا عبيد للنساء ، كما تناول النظافة فى
فرنسا ، والتعليم الطويل للأطفال ، وجب العمل ، ونبت الكسل ، والاطلاع
الثقافى .

وعمل الطهطاوى على اقامة مدرسة الألسن فى مصر ، وفى عام ١٨٣٦ م .
عين عميدا لها ، وعمل مفتشاً بالمدارس ، ورئيساً لتحرير جريدة
الوقائع المصرية .

وفى عام ١٨٥٠ م أرسل الطهطاوى لفتح مدرسة فى الخرطوم ، ويبدو أن
الخدوى عباس لم يكن راضيا عنه ولذلك فانه فى عام ١٨٥١ م أقفلت مدرسة
الألسن . واعتبر وجوده فى الخرطوم بمثابة نفى .

وعندما خلف سعيد عباس فى عام ١٨٥٤ م ، سمح للطهطاوى بالعودة
الى القاهرة ..

وعندما خلف اسماعيل سميد بقى وضع الطهطاوى على ما هو عليه .
وافكار الطهطاوى عن المجتمع والدولة ليست مجرد اعادة ترديد لوجهة
نظر تقليدية ، وليست مجرد انكاس بسيط لافكار تعلمها فى باريس ، فهو
يستشهد بأقوال الرسول والصحابة ، ومفاهيم السلطة السياسية التى تدخل
فى اطار الفكر الاسلامى ، ولكنه يعطيها تطورا جديدا وذو مغزى .

ورأى الحاكم يملك سلطة تنفيذية مطلقة ، ولكن استعماله لها يجب أن
يقترن باحترام القانون ، ويجب أن تكون الحكومة فى يد الشعب - وهذه
الفكرة حصل عليها من فرنسا . اذ أنه شهد ثورة ١٨٣٠ م فى فرنسا وأعطى
وصف لها فى كتابه عن باريس ، ولكنها لا تتمشى مع مشاكل مصر ، اذ أن
بلادها حكمتها أوتوقراطية مسلمة .

وشعر بالجميل لمحمد على الذى أرسله الى باريس وشعر باعجاب تجاه محمد
على الذى حرر مصر من المماليك ووضعها على طريق التقدم - وموقف الطهطاوى
كان معارضا لعباس - وميز الطهطاوى بين أربع حالات - أولا : الحكام - ثانيا :
رجال الدين والقانون - ثالثا : الجنود - رابعا : المهتمون بالنشاط الاقتصادى ،
وقد أعطى اهتماما خاصا بالفئة الكاتبة ولا سيما دورها فى الدولة ، فالحاكم
يجب أن يحترم ويشرف بالعلماء ، ويجب أن يعاملهم كمساعدين له وذلك فى
ممارسته لأعمال الحكم ..

من الواضح أن هذه الفكرة تتمشى مع الشريعة ، وربما أن الطهطاوى وجد
أن العلماء يشكلون المؤسسة الوحيدة التى من خلالها يمكن لسكان مصر
الاصليون أن يقوموا بدور نشيط فى الشؤون العامة ، وفى هذا الوقت تمت
مجموعة متعلمة من العلماء ، وحيث أن باب الاجتهاد كان مقفولا ، وبالنسبة
للجيل اللاحق كان من الأهمية أن يفتح باب الاجتهاد ، ولذلك فإن الطهطاوى
أخذ الخطوة الاولى فى هذا الاتجاه ، وقد رأى أن الشريعة الاسلامية يجب أن
يعاد تفسيرها فى إطار الاحتياجات الحديثة ، وإذا استطاع العلماء أن يفسروا

الشرعية فى إطار الاحتياجات الحديثة فانهم يجب أن يعرفوا ماهية العالم الحديث ، ويجب أن يدرسوا العلوم التى أنشأها العقل الإنسانى ، فالعلماء يجب عليهم أن يأخذوا بالعلم الحديث .

وعندما يؤكد الطهطاوى على دور العلماء وأهمية أخذهم بالتعليم الحديث فإنه فى هذا الصدد يوضح أن طبيعة المجتمع ووظيفة الحكومة تختلف عما كانت فى الماضى ، وهو فى هذا الصدد قبل من حيث المبدأ الفكرة الإسلامية المتعلقة بالاستقرار السياسى ووظيفة الحكومة التى تتمثل فى تنظيم شئون المجتمع وفقا لأحكام الشريعة .

وفى كتابه عن باريس فإنه يورد مظهر من مظاهر الشخصية الفرنسية ، وهو رغبة كل إنسان أن يخطو خطوة للأمام من التى خطاها أجداده « كل واحد بعد سيذا لحرفة معينة ويرغب فى أن يخترع شيئا جديدا لم يكن معروفا من قبل ، أو يكمل شيئا ما قد عمل على اختراع من قبل » .

وفى نفس الطريق نجد فى المناهج يفترض أن المجتمع له غرضان - الأول أن يطيع إرادة الله ، وفى نفس الوقت يحقق مغزى وجوده فى العالم ، وحتى الآن ليس هناك جديد ولكن الجديد المعنى الذى أعطاه للرفاهية Welfare . فهى تتميز بالتقدم كما حدث فى أوروبا خلال القرن ١٨ وفى هذا الصدد فإن الرفاهية لها أساسان - الأول : هو تدريب الشخصية على القيم الدينية والإنسانية . ثانيا : الأنشطة الاقتصادية التى تؤدى إلى تحقيق الثروة وتحسن الظروف ، وحيث أنه يكتب عن مصر فإنه شرح أهمية التغيير الاقتصادى فى مصر والتقدم فى الزراعة ، كما تعرض لطبيعة الحياة الاقتصادية فى دولة الرفاهية . ولذلك فإن دولة الرفاهية العامة تعتمد على طبيعة الحكومة وأن الحكام الصالحين لمصر كانوا مهتمين بالزراعة ، ويقدم وصفا تفصيليا لسياسة محمد على الزراعية .

ورأى أن التعليم يجب أن يرتبط بطبيعة ومشاكل المجتمع ، ويجب أن

يهدف الى تغذية عقول الصغار ومشاعرهم ، ويجب أن يكون التعليم الابتدائي الزامي ، وكذلك التعليم الثانوى يجب أن يكون من نوعية عالية ، ويجب أن يتم تعليم البنات مثل الأولاد وعلى قدم المساواة .. ويبدو أنه فى هذا للصدد كان يعكس سياسة الخديوى اسماعيل ، وان هدف التعليم يجب أن يعمل على تكوين الشخصية وليس حشو ذهن الطالب بمجموعة من المعارف ..

وكان الطهطاوى يقصد بالوطن مصر ، وان كنا نجد فى فكره عن العروبة ولكنها تنتمى الى الماضى أكثر مما تنتمى الى الجديد ، اذ انه يمتدح ويدافع عن دور العرب فى تاريخ الاسلام عندما يتحدث عن الوطنية .. ومصر بالنسبة له شيء مميز وأنها تنسجم بالاستمرارية التاريخية ، فمصر هى حفيضة أرض الفراعنة ، وكان يأخذ فى الاعتبار أمجاد مصر القديمة .. وقد كتب عدة اشعار يمتدح فيها الفراعنة ، وقد كان فى فرنسا ابان احتلال فرنسا للجزائر وكتب عن ذلك فى كتابه عن باريس ، ولكن فى تفكيره لم يكن هناك شعور بأن وجود أوروبا يشكل خطرا سياسيا ، وقد عملت فرنسا وأوروبا ليس من أجل السلطة السياسية والتوسع ، بل من أجل العلم والتقدم المادى ، وأن مصر يجب أن تتبنى العلوم الحديثة والاختراعات الأوروبية ، ويمكن أن تفعل ذلك دون خطر على دينها ، لأن العلوم التى تنتشر فى أوروبا الآن كانت فى البداية علوم اسلامية ، فأوروبا اخذت من العرب ، ومصر الآن تسترد هذا من أوروبا ، ولذلك فانه دعا الى التفاعل مع الأجانب ومعاملتهم بشكل ملائم ، ويجب أن يتم تشجيعهم على الإقامة فى مصر ويعلموا المصريين هذه العلوم ، ويرى فى محمد على وأتباعه أنهم يحاولون أن يستعيدوا عظمة مصر .



« محمد عبده »

يعد من تلاميذ الأفغانى ، وجذوره مصرية ، ولد عام ١٨٤٩ م فى إحدى قرى الدلتا ، وربما ينتمى الى أصل تركى ، وأمه من أسرة عربية تنتمى فى أجدادها الى أحد أبطال الاسلام ، ودرس فى الجامع الاحمدى فى طنطا ، ثم الجامع الازهر فى القاهرة من ١٨٦٩ - ١٨٧٧ م .

ونظرا لتأثير الأفغانى عليه بدأ محمد عبده فى دراسة الفلسفة ، وكتب مقالات فى الاهرام ابتداء من ١٨٧٧ ، ودرس فى الازهر ودار للعلماء .

وكان لمحمد عبده دور فى مقاومة الاستبداد عام ١٨٨٣ م ، ولذلك نفى الخديوى توفيق الأفغانى من مصر ، وأمر محمد عبده بالعودة الى قريته ، ولكن فى عام ١٨٨٠ عاد الى القاهرة ، وقام رياض باشا رئيس الوزراء بتعيينه محررا ، ثم رئيسا لتحرير الوقائع المصرية .

وبعد الاحتلال البريطانى لمصر تم القبض عليه ، وسجن لفترة ، وأسبخت معاملته . . .

وقد أرسل الى المنفى لمدة ثلاث سنوات ، وذهب أولا الى بيروت ، ثم لحق بالأفغانى فى باريس ، وقاما بنشر العروة الوثقى هناك .

وزار لندن فى عام ١٨٨٤ م لمناقشة مشاكل مصر والسودان ، وعندما تم وقف إصدار العروة الوثقى رحل الى تونس ، ودخل مصر متنكرا آملا الوصول من خلالها الى المهدي فى السودان ، ولم يفلح فى ذلك ، وعاد محمد عبده الى بيروت وبقي هناك ٣ سنوات كمعلم فى مدرسة اسلامية وفى ١٨٨٨ سمح له بالعودة الى مصر من قبل الخديوى وعمل قاضيا .
وفى عام ١٨٩٩ م عين مفتيا لمصر .

وفى نفس العام عين عضوا فى المجلس التشريعى ، وهو جهاز من ٣٠ عضوا وتم انشاؤه عام ١٨٨٣ وتوفاه الله فى ١٩٠٥ .

ولقطة البداية في فكر محمد عبده - مثل الافغانى - هى مشكلة الانحطاط الداخلى والحاجة الى إعادة البحث ، وكان على وعي مثلي الافغانى بالانحطاط الذى هو فى الواقع غريب عن المجتمعات الاسلامية .

ووفقا للمفاهيم الاسلامية المحافظة رأى ان محمدا أرسله ليس فقط ليخلص البشرية من الاستبداد الفردى ، بل لينشىء مجتمعا صحيحا واهمى مراعاة الرسالة الاسلامية وتساءل كيف يتم تخطي الهوة القائمة بين ما يجب أن يكون عليه المجتمع الاسلامى وعما اصبح فيه ؟ كيف يمكن للمجتمع الاسلامى أن يكون مجتمعا حقا بمعنى الكلمة .

وفى الوقت الذى كان فيه محمد عبده يقدم افكاره كانت مصر مثل الامبراطورية العثمانية كانت فى مرحلة الجيل الثانى من التفسير فى عهد اسماعيل تم اتخاذ انماط جديدة من القوانين وانشئت مدارس على النمط الجديد ، وكان هناك حديث عن مؤسسات سياسية جديدة ، ولم يأسف عبده على هذه التغيرات ، فمنذ ١٨٧٠ حتى نهاية حياته بقى مقتنعا أن الخط العام للتقدم يعد حتميا ولمصلحة مصر وان الخطر يأتى من تزايد العلمانية فى المجتمع .

وقال ان القوانين تختلف من دولة الى دولة ، ولتكون فعالة يجب أن تكون هناك علاقة مع ظروف البلد ، وعبده معجب بانجازات أوروبا الحديثة ، ولكن لا يعتقد ان من الممكن نقل هذه القوانين والمؤسسات الى مصر ، فالقوانين التى نبتت فى بيئة اخرى لن تكون ملائمة لغيرها فالقوانين الحديثة التى اتت من أوروبا ليست قوانين على الاطلاق أنه لا يوجد شخص يفهمها ولذلك لا يوجد أى شخص يستطيع أن يحترمها أو يطيعها . وهنا تصبح مصر من أسوأ المجتمعات وبدون قوانين .

وكان في مصر المدارس الدينية على نمط الازهر ، والمدارس الحديثة على النمط الاوربي ، وترتب على ذلك وجود طريقتين من المتعلمين في مصر ، مما اثر على الحياة السياسية والاجتماعية وكان محمد عبده على اقتناع أن الأمة الاسلامية لا يمكن أن تصبح قوية اذا لم تحصل على العلوم من أوروبا فهذه العلوم مفتاح لانشطتها العقلية ، ويتم ذلك دون التخلي عن الاسلام ، لان الاسلام أوصى بقبول ما يؤدي اليه العقل .

والوحدة عنده ضرورية للحياة السياسية ويجب أن تكون هناك علاقات طبيعية بين ذوى الاديان المختلفة .



« رشيد رضا » (١٨٦٥ - ١٩٣٥)

ولد في قرية طرابلس ، تعلم في مدرسة قرآنية محلية وقابل عبده عندما زار طرابلس ، وهكذا يعد أحد تلاميذ محمد عبده .

في ١٨٩٧ ترك سورية وتوجه الى القاهرة . وفي العام التالي اصدر المنار في القاهرة واستمر في اصصدار المنار بشكل أو بآخر حتى مات في ١٩٣٥ .

وشارك في السياسات الاسلامية وحضر المؤتمر الاسلامي في مكة عام ١٩٢٦ والقدس ١٩٣١ وهو كسورى عاش على هامش الحياة السياسية المصرية وعلاقته بالخدوي عباس حلمي الثاني كانت سيئة ومثل محمد عبده انتقد محمد على .

وشارك في نضال سورية السياسي ، ويمكن القول أن افكاره تبدأ بالسؤال التالي :

لماذا تعد الدول الاسلامية متخلفة في كل مظهر من مظاهر المدنية ؟ وقال اذا فهمت تعاليم الاسلام واطيعت فانها ستؤدى الى النجاح .
واذا لم تفهم ولم تطع فسينجم عن ذلك الضعف والانحطاط والوحشية
لقد كانت الامة الاسلامية قلب مدنية العالم عندما تمسك المسلمون بالاسلام ، أما اليوم فان المسلمين اكثر تخلفا عن غير المسلمين ، ولذلك دعا بالعودة الى القرآن .

كما بين اهمية وحدة المسلمين واهمية الاقتداء بالرسول والسلف .

واذا كان رشيد رضا قد أكد على الطبيعة غير المتغيرة للاسلام ، فان هذا لا يعنى أن فكره كان جامدا ، فهو يميز بين ما يخص جوهر الاسلام وما لا يخصه ويرى أن المرأة المسلمة عليها أن تقوم بدور في الاسلام كما كانت تقوم بدور في بداية الاسلام .

وعاش رشيد رهنما في إطار الخلافة العثمانية. وقد دعا الى اقامة حكومة اسلامية ، وان موقع الاقليات في الدولة الاسلامية سيكون أفضل من وضعهم في دولة علمانية ، لان الدولة الاسلامية تقوم على العدالة والقانون الذي يعطى حقوقا وحریات للمسيحيين واليهود .



القومية العربية

« يا أيها الناس ليست العربية بأحدكم من أب ولا أم .. إنما هي اللسان من تكلم العربية فهو عربى » حديث شريف .

« العرب مدركون للفتهم وفخورون بها ، والقرآن بالعربية ، والنبي عربى » .

قال ابراهيم باشا ابن محمد على

« أنا لست تركيا ، لقد اتيت الى مصر عندما كنت طفلا ومنذ ذلك الوقت ، فان شمس مصر قد غيرت دمي وجعلته كله عربيا »

لم تظهر القومية العربية كحركة لها اهداف سياسية حتى نهاية القرن ١٩ ، وحتى ذلك الوقت كانت هناك حركات معادية للامبراطورية العثمانية فى الامبراطورية ، وكان ذلك فى عهد السلطان عبد الحميد ، وكان من بين مستشارى السلطان عدد من العرب مثل ابو الهدى ، وعزت باشا سكرتيره ومستشاره السياسى ومن المحتمل أن اغلبية العرب ولاسيما فى المناطق السورية لم يكونوا راضين عن حكمه ، فبالاضافة الى الاسباب الدينية ، حصلت المحافظات العربية على فائدة مادية من انشاء المدارس والسكك الحديدية .

وعلى الجانب الاخر كان هناك فريق يرى أن الامبراطورية يمكن المحافظة عليها وذلك بتحويلها الى ملكية دستورية ذات حقوق متساوية للمسلمين وغير المسلمين والأتراك وغير الأتراك وعبر عن هذه الفكرة ابتداء من العقد السابع من القرن ال ١٩ والعقد الثامن من نفس القرن ، وانتشرت بين الشباب العثماني فى باريس ولندن بالاضافة الى الرسميين المصلحين بقيادة مدحت باشا الذى قام بانقلاب ١٨٧٥ ، وحاول اقامة نظام دستورى وان كان فشل فى ذلك ، وفرض الحكم المطلق للسلطان ولذلك تعطلت المعارضة المنظمة ، وظهرت الجماعات

النسرية باستثناء مجموعة التقدم والاتحاد التي تأسست ١٨٨٩ من قبل الطلبة في المدارس العسكرية .

وقد تم حلها في ١٨٩٦ وإن كانت قوية وتم التعبير عنها من قبل مجموعة من المنفيين في باريس وأوروبا بقيادة أحمد رضا ، وأصبحت سارية المفعول في ١٨٩٩ من قبل زوج اخت السلطان محمد باشا وابنيه صباح الدين ، ونسب الله .

وأصدروا دوريات بالفرنسية والتركية ونظموا مؤتمرات للبراليين العثمانيين في ١٩٠٢ ، ١٩٠٧ للعمل ضد أوتوقراطية السلطان .

وقد شارك العرب في هذه الحركة ولكن كان دور المسيحيين السوريين فيها أكبر من دور المسلمين السوريين .

وفي العقد السابع والثامن من القرن ١٩ ، كانت سنوات التعبير الحر وصدرت دوريات عربية في بيروت تعبر عن افكار مماثلة لافكار الشباب العثماني ومنتحت باشا ، وإن كانوا قد قدموا طابعا علمانيا ، وهذا الذي ميز الكتاب العثمانيين وهنا نذكر دور بطرس البستاني وعائلته . ثم تحولت الصحافة اللبنانية من بيروت الى القاهرة وكان الشريف حسين شريف مكة يواجه موقفا محرجا من جراء الحركة الوهابية ، وفتح مصر للحجاز ، وعندما عاد الاتراك في ١٨٤٧ اخذوا من محمد علي السيطرة التي فرضها على الشريف حسين ، وجعلوها أكثر قوة ، وفي العقد التاسع من القرن التاسع عشر لم يستطع الشريف مقاومة مندوبي السلطان بالقوة .

وبدأ الشعور القومي يتخذ طابعا علمانيا ، ودعا بطرس البستاني الى الوحدة مع الوطن العثماني كما دعا الى وجود الشعور المحلي ، فالامبراطورية وطننا ولكن بلادنا هي سورية .

ودعا بعض المسيحيين من دوائر البستاني في المنشورات التي نشرت في

بيروت دعوا شعب سورية للاتحاد ودعوا الى الحكم الذاتى لسورية وذلك بالاتحاد مع لبنان ، والاعتراف بالعربية كلغة رسمية وازالة القيود على حرية الرأى .

وقد يكون لهذه الحركة علاقات بمدحت باشا عندما كان حاكما لدمشق اذ اتهمه اعداءه بأنه يخطط لأن يجعل من سورية ذات حكم ذاتى مثل مصر .

وهذا الوعي المسيحى ساهمت فيه المدارس التبشيرية وبعد عشرين سنة اخرى ظهر ابراهيم اليازجى وهو الذى دعا العرب الى تذكر ماضيهم كما تحدث عن الكبرياء العربية لشعب سورية واعترض على ادعاء السلطان أن يكون خليفة واعتبر ذلك اغتصابا للحقوق العربية .

وربما أن جورجى زيدان هو الذى فعل أكثر من غيره وذلك بخلق وعى بالماضى العربى كما صدرت كتابات مسيحية لنجيب عزورى تقول أن الامة العربية تشمل المسيحيين والمسلمين ، والمسيحيون عرب بدرجسة لا تقل عن المسلمين ، ويجب ان تكون هناك مسيحية عربية مع التهجم على افكار مصطفى كامل المؤيدة للدولة العثمانية والاسلامية ، وان الاتراك حطموا العرب ، وبدونهم أصبح العرب من بين الشعوب الاكثر تحضرا فى العالم ، وهم أحسن من الاتراك فى كل شىء حتى فى الجنود ، لان الانتصارات التركية ترجع الى المناضلين العرب .

وبدأت النخبة العربية تعارض الدولة العثمانية فى اطار النظام الدستورى وبالاتفاق مع دعاة اللامركزية العثمانية ، وفى ١٩١٢ أسس عدد من العرب الذين يعيشون فى القاهرة ولاسيما السوريون أسسوا حزبا يعبر عن ارادتهم وسمى بالحزب العثمانى للامركزية الإدارية **Ossmany party of Administrative Decentralization**

وكان على اتصال بالليبراليين الاتراك وحتى مع عزت باشا السكرتير السابق للسلطان عبد الحميد والذى كان فى المنفى منذ ١٩٠٨ وكان لديه شبكة من

لجان الإصلاح في المتمدن العربية العثمانية ، ولا سيما في بيروت ، وكان أهدافه إدارية أكثر منها سياسية إذ دعا للاعتراف باللغة العربية كلغة رسمية ، وأن يكون معظم الرسميين المحليين من العرب ، وتستشار السلطات المحلية فيما يتعلق بتعيين الرسميين ، وتجري الخدمة العسكرية بشكل محلي في وقت السلم ، وتستخدم بعض العوائد المحلية في قضاء الاحتياجات المحلية وإن يكون لمجالس الولايات سلطات أكبر .

وقال الاتراك فيما بعد أن لهذه الحركات أهداف سرية تتمثل في محاكاة النظام المصري الخاص بالحكم الذاتي .

وفي ١٩١٣ نظم عدد من الأفراد تابعين لهذا الحزب المؤتمر العربي في باريس ، وحضره حوالي ٢٥ شخصا وكلهم سعوديون بالمفهوم الواسع ماعدا اثنين من العراقيين وكان بعضهم من الطلبة والبعض الآخر من المقيمين في باريس ، وبعضهم من القاهرة وبيروت ، وكانوا من المسلمين والمسيحيين ، ولقى ذلك تأييدا من الزعماء السياسيين في القسطنطينية وبين جو المناقشة انه سادت روح القومية العربية المتواضعة ، وأن كان هناك جو من التغريب Westernization

وقال المتحدثون في الاجتماع « نحن العرب نريد اصلاح الامبراطورية لاننا نريد أن نشارك في المدنية الحديثة وتطلب من أوروبا أن تقدم لنا يد المساعدة وتم استبعاد فكرة أن أوروبا تمثل خطرا ، وإن كان هناك دوجة من الولاء للإمبراطورية ، وإن تكون الامبراطورية قوية وأن درجة الولاء تعتمد على طريقة معاملتنا ، ويجب أن تكون الامبراطورية العثمانية ديمقراطية ، وبما أن لامبراطورية العثمانية متعددة القوميات فيجب أن تكون هناك درجة من الحرية لكل ولاية .

وبعد ثورة ١٩٠٨ انتشرت الجمعيات السرية ، مثل الجمعية الوطنية التي تأسست عام ١٩٠٩ من قبل ضباط الجيش وعلى راسهم عزيز المصري ،

وتكونت حركة الفتاة في باريس عام ١٩١٢ بواسطة عدد من الطلبة السوريين كما واسس مؤيد المصطفى جمعية العهد ١٩١٤ وتكونت من ضباط الجيش مع وجود عناصر عراقية فيها وكان عدد هذه الحركات هو تحقيق الاستقلال وكانت حركاتهم معادية للاتراك .

ولقد كانت حرية التعبير والعمل بعد ١٩٠٨ ، وسياسة شباب الاتراك مشجعة على نمو القومية العربية ، وبدأ المسيحيون في سورية ولبنان يعبرون عن انفسهم ففي لبنان دعا اثنان من اسرة الخازن في ١٩١٠ الى استقلال لبنان .

كما أن فكرة استقلال سورية اصبح لديها دعاة ولاسيما في باريس حيث دعا اثنان من المسيحيين الى ذلك ، وهما شكري غانم ، وجورج سامنيه ، فالامة السورية عندهم تملك وحدة خلقتها الطبيعة وقواها التاريخ .

وفي اثناء الحرب العالمية الاولى اشترك كثير من اللبنانيين المسيحيين في خدمه القوات المسلحة الفرنسية .

وفي محاضرة استاذ عراقي هو عبد الرحمن اليزاز عن الاسلام والقومية العربية انكر فيها التعارض بين الاثنين وقال أن فكرة التناقض ترجع الى المفاهيم الغربية عن الاسلام والقومية وان العرب الذين قبلوا هذه الافكار ، يبدوا انهم تأثروا بالسيطرة الثقافية الغربية .

وهكذا ارتبط المسيحيون العرب بالمراث الاسلامي العربي ، وفي حسنة الصدق نذكر قسطنطين زريق ، وهو مسيحي ارثوذكسي ، من دمشق ، واستاذ في الجامعة الاميريكية ببيروت ، اذ قال : اننا في حاجة الى القومية فهي شعور بالمسئولية الجماعية ، وهذا له صلة بالدين ، وبالنسبة للعرب فهذا الدين هو الاسلام . ولهذا قد يبدو متناقضا اذا أتى من مسيحي ، فمحمد منسب العربية ووحيد الشعب العربي ، وان التحديث يرتبط بتبني مؤسسات الغرب ، وهناك

سورى آخر هو ادموند رباط Edmond Rabbaty وهو من حلب ، وقام بدور بارز فى السياسة القومية ، ولف كتابا عن الوحدة السورية والمستقبل العربى ، وحدد فيه طبيعة وحدود الأمة العربية ، وقال : « لا توجد أمة سورية ، ولكن توجد أمة عربية » ، كما أنه يدافع عن الأمة العربية المتمثلة فى روابط الدم والاصل ، لأن الأمة العربية حتى خارج شبه الجزيرة العربية قد تشكلت بواسطة الموجات المتتالية من الهجرة ، بالإضافة الى اللغة والدين ، فىرى أن الدين يقوم بدور يعتد به فى تكوين الأمم ، والتضامن الدينى من أسس التضامن القومى ، ويمهد الطريق للارتباط السياسى ، ويجمع البشر ضد الغزو الخارجى ، والاسلام هو الديانة التى قامت بهذا الدور فى التاريخ العربى .

ويرى « رباط » أن حدود الأمة العربية تتمثل فى البلاد التى تتحدث العربية فى آسيا ، وتشمل ٣ وحدات جغرافية وانسانية - العراق ، شبه الجزيرة العربية ، وفى مقدمة ذلك سورية ، وهى فى حد ذاتها وحدة حتى اذا لم تكون أمة منفصلة ولبنان جزء منها ٠٠ أما مصر فىرى أن لديها مشاعرهما الوطنية الخاصة بها ، أما دول شمال أفريقيا الناطقة بالفرنسية فلا زالت فى المرحلة قبل القومية . ويرى « رباط » كما يرى « زريق » أن الاسلام هو الماضى العربى وليس المستقبل .

وهناك ساطع الحصرى ، وهو من أصل سورى من حلب ، فقد تربى فى القسطنطينية وتعلم كتركى أكثر مما هو عربى ، وشغل مناصب هامة فى وزارة التعليم العثمانى قبل انهيار الامبراطورية واشترك فى الحكومات العربية بدمشق وأصبح وزير التعليم فى عهد فيصل ، وقام بدور كبير فى التفاوض مع سلطات الاحتلال الفرنسى ، وتبع فيصل الى العراق وشغل مناصب فى وزارة التعليم بالعراق ، وكان لديه دور فى انماء الوعى العربى بالعراق ، ونفى من البلاد بعد فشل انقلاب رشيد على ، وذهب الى بيروت ، وعمل فى الجامعة العربية بالقاهرة ، وكتب عدة مقالات عن القومية العربية ٠٠ وفى كتاباته يمكن أن نجد

نظرية الخالصّة للقومية ، نظرية ليست مشتقة فقط من الفكر الانجليزي والفرنسي ، ولكن نجد اصولها في الفكر الالمانى ايضا ، فقد قرأ فخت : Fichte

ويرى ان القومية والوطنية الاقليمية والولاء للدولة تكون الجماعات السياسية ، ويعارض الحصرى أفكار المفكرين الانجليز والفرنسيين القائلة أن الأمة هي أى جماعة ترغب فى أن تكون أمة ، فهو يرى أن الأمة شىء يوجد بشكل واقعى ، وينتقد تعريف رينان للأمة القائل أن لديها ماضى مشترك وازادة مشتركة فى الحاضر ، ولديها قضايا مشتركة ، فالأمة العربية تتكون من كل من يتكلم العربية كلفة أصلية لا أكثر ولا أقل ، ولم يتجاهل الحصرى دور الدين وتأثيره على المشاعر الانسانية ، اذ أنه يساعد فى خلق نوع من الوحدة فى مشاعر الأفراد ، والديانة القومية لا تشكل أى مشكلة لأنها تقوى من الشعور الوطنى ، ولكن بالنسبة للديانات العالمية كالمسيحية والاسلام ، فان القضية أكثر تعقيدا ، وتوجه الى خلق مشاعر عالمية ومعادية للقومية . . وقال : عندما يرتبط الدين بلغة معينة ، فانه يقوى جنور هذه اللغة ويحافظ على تركيبها أكثر من أى عامل اجتماعى آخر ، ويبين التاريخ أنه عندما تنقسم الديانة الى عدة مذاهب فان قصد كل مذهب يتوقف على اللغة الخاصة به ، فاللغة تنتشر مع انتشار هذا المذهب وعلى سبيل المثال فان المذهب الارثوذكسى فى المسيحية يعتمد على النص الاغريقي للانجيل ، ولذلك كان الحصرى معارضا للقومية الاسلامية التى ترى أن العرب لديهم ولاء سياسى للأمة الاسلامية كلها ، سواء اكانت تتحدث العربية أم لا . . كما كان معارضا للاقليميين الذين يعتقدون أن هناك أمم منفصلة داخل العالم النى يتحدث العربية .

وقال الحصرى : ان الطبيعة زودت مصر بمزايا تلزمها أن تقوم بدور الزعامة فى يقظة الأمة العربية ، اذ أن مصر تقع فى وسط الدول العربية ،

وتشكل أكبر دولة عربية ، ولديها نصيب كبير من المدينة الحديثة ، كما أصبحت مركز الإشعاع الثقافي الرئيسى للبلاد العربية ، كما أنها أغنى الدول العربية والأكثر تقدما فى مؤسسات الدولة المعاصرة .

ودخل فى نقاش ضد دعاة القومية المصرية من أمثال لطفى السيد وطه حسين ، وبعد قيام جامعة الدول العربية عام ١٩٤٥ م . أصبح الحصرى مديرا لمعهد الدراسات العربية التابع للجامعة .



مراجع مکتوبة

- Curtis, Michael, *The Great Political Theories : from Plato and Aristotle to Locke and Montesquieu*, Vol. 1, New York; Avon, 1961.
- Curtis, Michael, *The Great Political Theories : A Comprehensive Selection of the crucial Ideas in Political philosophy from Burke, Rousseau and Kant to Modern Times*, Vol. 2, New York, Avon, 1962.
- Dunning, W. A., *A History of Political Theories, Ancient and Medieval*, Allahabad, Central Books Depot, 1966.
- Barker, Ernest, *Greek Political Theory; Plato and his predecessors*, London : Methuen and Co. Ltd., 1960.
- Green, E. C., *Jean - Jacques Rousseau* London, 1955.
- Schinz, A., *La Pensée de Jean Jacques Rousseau*, Paris, 1929.
- Cone, C. B., *Burke and the Nature of politics*, Kentucky, Lexington, 1957.
- Albee, E., *A History of English Utilitarianism*, New York, 1962.
- Laski, H. J., *Political thought from Locke to Bentham*, London, 1920.
- Hook, S., *Towards the understanding of Karl Marx*, New York, 1973.
- Rubel, M., *Karl Marx, Essai de philosophie intellectuelle*, Paris, 1957.
- Tucker, R. C., *Philosophy and myth in Karl Marx*, New

- Albert Hourani,
Arabic Thought in the Liberal Age, 1788-1939, London :
Oxford University Press, 1970
- جورج هـ . سباين ، « تطور الفكر السياسي » الكتاب الأول ، ترجمة حسن
جلال العروسي ، القاهرة : دار المعارف ، ١٩٦٣ .
- جورج هـ . سباين ، « تطور الفكر السياسي » الكتاب الثاني ، ترجمة حسن
جلال ، القاهرة : دار المعارف ، ١٩٦٤ .
- د . محمد سليم العوا ، في النظام السياسي للدولة الإسلامية ، القاهرة :
المكتب المصري الحديث ، سبتمبر ١٩٧٥ .
- د . محمد طه بدوي « أمهات الأفكار السياسية الحديثة وصداها في نظم
الحكم » ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٩٥٨ .
- د . محمد البهي : « الفكر السياسي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي »
القاهرة ، مكتبة وهبة ، ١٩٥٩ .
- أنور الجندي : « معالم الفكر العربي المعاصر » ، القاهرة ، مطبعة الرسالة ،
١٩٦١ .
- ساطع الحصري : « ما هي القومية ؟ » بيروت : دار العلم للملايين ، ١٩٥٩ .
- عبد الكريم الخطيب : « الخلافة والامامة » ، القاهرة ، دار الفكر
العربي ، ١٩٦٣ .
- محمد ضياء الدين الريس : « النظريات السياسية الإسلامية » ، القاهرة ،
الانجلو المصرية ، ١٩٦٠ .
- عباس محمود العقاد : « أثر العرب في الحضارة الأوروبية » ، القاهرة ،
دار المعارف ، ١٩٦٠ .
- عبد الرحمن الكواكبي : « أم القرى » ، حلب ، ١٩٥٥ .
- سيد قطب : « العدالة الاجتماعية في الاسلام » ، دار احياء الكتب
العربية ، ١٩٥٨ .

- د. عبد الحلیم محمود : التفكير الفلسفى فى الاسلام ، القاهرة ، الانجلو المصرية ، ١٩٦٤ .
- د. فاضل زكى محمد : « الفكر السياسى العربى الاسلامى بين ماضيه وحاضره » منشورات وزارة الاعلام - الجمهورية العراقية ، الطبعة الثانية - دار الحرية للطباعة - بغداد ، ١٩٧٦ .
- د. حسن شحاته سوغان : « أساطين الفكر السياسى والمدارس السياسية » القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٦ .
- أبو الأعلى المودودى : « الحكومة الاسلامية » ، القاهرة ، المختار الاسلامى للطباعة والنشر ، ١٩٧٧ .
- أحمد شوقى : « الحرية السياسية فى الاسلام » ، الكويت ، مكتبة دار القلم ، ١٩٧٣ .
- توفيق سلطان اليوزيكى : « دراسات فى النظم العربية والاسلامية » ، بغداد ، المكتبة الوطنية ، ١٩٧٧ .
- عبد الحميد متولى : « مبادئ نظام الحكم فى الاسلام » ، القاهرة ، منشأة المعارف ، ١٩٧٨ .
- عبد الله فهد النفيس : « عندما يحكم الاسلام » ، لندن ، مكتبة طه ، ١٩٧٩ .
- عبد الكريم الخطيب : « الخلافة والامامة ديانة وسياسة » - « دراسة مقارنة للحكم والحكومة » ، بيروت ، دار المعارف للطباعة والنشر ، ١٩٧٥ .
- محمد المبارك : « نظام الاسلام الحكم والدولة » ، بيروت ، دار الفكر ١٩٧٤ .
- محمد فاروق النبهان : « نظام الحكم فى الاسلام » ، الكويت ، مطبوعات جامعة الكويت ، ١٩٧٤ .
- أبو الأعلى المودودى : « نظرية الاسلام السياسية » ، الكويت ، مكتبة المنار - دون تاريخ اصدار .